

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
كلية أصول الدين
قسم السنة

” المساجد الثلاثة في ضوء السنة “

دراسة مقدمة لنيل درجة

(الماجستير)

إعداد الطالب : ياسر / أيمن الأشقر

بإشراف الدكتور

مسيفر غريم الله الدين

العام الدراسي : ١٤٠٣ - ١٤٠٤ هجرية

* * شكر وتقدير * *

=====

اعترافا بالفضل ، وعرفانا بالجميل ، وعلا بقول سيد المرسلين عليه الصلاة والسلام " من لا يشكر الناس لا يشكر الله " . (١)

أتقدم بالشكر الجزيل لجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية ، ممثلة بكلية أصول الدين ، التي أتاحت لي فرصة التشرف بالكتابة في هذا الموضوع القيم .

كما وأشكر استاذي وشيخي الفاضل الدكتور /سفر غرم الله الدينني ، الذي تفضل مشكورا بالاشراف على هذه الرسالة ، ومنحني من علمه ووقته الشهي " الكبير ، فجزاه الله تعالى عني وعن طلبته العلم خيرا .

كما أتقدم بالشكر والامتنان الى استاذنا الجليل الدكتور /محمد أديب الصالح رئيس قسم السنة وعلومها بالكلية ، على ما أسداه لي من نصيح وارشاد وحسن رعاية .

(١) رواه الترمذي وصححه .

« المقدمة »

بسم الله الرحمن الرحيم

(المقدمة)

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ، ونشهد به ، ونعوذ بالله من شرور
أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ،
وأشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، **وعد :**
قال الله تعالى :

(انما يعمر مساجد الله من آمن بالله واليوم الآخر ، وأقام الصلاة وآتى الزكاة ، ولم
يخش الا الله ، فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين) . (١)

المساجد هي الهيوت التي أذن الله أن ترفع ، ليذكر فيها اسمه ، ويسبح له فيها
بالغدو والآصال .

ولقد ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلا طيبا ، وسنة محمودة ، في بناء
المساجد وتشهيد ها . فكان أول ما قام به ، وهو في طريقه لدار الهجرة ، هو بناء
مسجد قباء ، ومن ثم المسجد النبوي ، فور وصوله المدينة .

أقول . . قدم اعمار المسجد ، على كثرة ما ينتظره من أوليات ، تقتضيها الدولة
الاسلامية الفتية !

ولقد ظل المسجد - الى عهد قريب - نواة لتلقي العلوم الدينية والدنيوية ، وجامعة
يتخرج منها العلماء في شتى المعارف والفنون .

ولم يكن المسجد مكانا لتلقي العلوم فقط ، وانما تجاوز هذا الى آفاق عديدة ، امتدت
لتشمل مناحي الحياة . فكان مجلسا للشورى ، ومركزا للاعداد والتخطيط ، ومنطلقا

للجهاد والغزو ، ومنهرا تتخذ فيه أخطر القرارات التي تتعلق بمصير هذه الأمة ،
حاضرا ومستقبلا .

فلا غرو - اذن - أن نرى عناية الاسلام بالمسجد ، ورعايته لشئونه ، والتأكيد على دوره في تربية الأمة ، ودعم كيانها الاجتماعي والسياسي والاقتصادي .

* * *

والمساجد الثلاثة ، المسجد الحرام ، والمسجد النبوي ، والمسجد الأقصى ، هي أفضل بيوت الله تعالى ، وأعلىها منزلة ومقاما عند الله ، والصلاة فيها ، وشد الرجال اليها ، من أفضل الأعمال وأعظم القربات . يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (لا تشد الرجال الا الى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، والمسجد الأقصى) . (١)

* * *

وقد سعدت أيما سعادة بتوفيق الله تعالى لي ، باختيار موضوع (المساجد الثلاثة في ضوء السنة) كي يكون مجال بحثي في الرسالة التي أعدها لنيل درجة (الماجستير) في السنة وعلومها ، من كلية أصول الدين بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية . وسعدتني نابعة ، من كون هذا البحث يدور حول المساجد ، التي ارتبطت ارتباطا وثيقا بدعوة التوحيد ، من لدن آدم الى خاتم الرسل ، عليهم الصلاة والسلام .

وللمساجد الثلاثة - كما هو معلوم - أحكام تختص بها ، دون سائر المساجد . فكان لزاما على الباحثين ، ابراز هذه الاحكام ، وتحقيق ما يحتاج من أدلة هذه الاحكام الى تحقيق ، وخاصة فيما يتعلق منها ، بالنصوص الحديثة - وهو أمر تشتد الحاجة اليه . ومن هنا ،

(١) : رواء البخاري ومسلم وأصحاب السنن وأحمد الطيالسي والطبراني في الكبير والأوسط (انظر تخرجه مفصلا بحد يث رقم ١٠ من الباب الأول) .

تتبع فائدة هذا البحث وأهميته بالنسبة للمسلمين .

2

أتمنى أن أكون قد قدمت خدمة متواضعة في هذا السبيل .

ولم أجد صعوبة تذكر - ولله الحمد - في الحصول على مصادر البحث . فكتب السنة وعلومها ، تملأ جنايات المكتبات الخاصة والعامة . إلا أنني عانيت كثيرا من أمرين اثنين : أولهما ، كيفية استخراج الأحاديث المتصلة بالموضوع من كتب السنة ، صحيح أن كثيرا من مصادر السنة ، مفرسة حسب المواضيع ، أولها من الفهارس والمفتاح ، مما يسهل معه استخراج الأحاديث من مظانها . ولكن ما العمل مع المصادر والمعاجم المدونة ، على مسانيد الصحابة ، أو الشيوخ ، أو البلدان ، وغير ذلك ، وليس لها من الفهارس أو المفتاح ؟ وثانيهما ، تضارب آراء علماء الجرح والتعديل واختلافهما ، في توثيق رجل من رجال الاسناد ، مما يصعب معه ، الحكم على سند الحديث . وقد كنت ألبأ - في الغالب - لما يرجحه الحافظ ابن حجر ، خروجا من هذا التضارب والاختلاف . . .

* * *

ولقد أعمنت النظر في موضوع الدراسة ، فرأيت تقسيمها الى مقدمة وتمهيد وثلاثة أبواب

وخاتمة .

أما المقدمة ، فتعد مدخلا للموضوع ، لا غنى عنه ، عرفت فيه المسجد ، ومبنت منزلته فسي الاسلام ، والدور المناط به . وخلصت الى أن المساجد الثلاثة ، هي أهم هذه المساجد ، وأعلىها شأنًا ومقاما .

ثم ان الموضوع ، بحاجة الى تمهيد تاريخي ، يسلط الضوء على تاريخ المساجد الثلاثة على مدار العصور التي مرت بها : بناؤها وعمرانها ، المحن التي مرت بها ، والجهود التي بذلها المسلمون ومن سبقهم من الأمم ، في تشييدها ، والقيام على شئونها .

وقد كان عملي في الأبواب الثلاثة ، على نسق واحد تقريبا . حيث عزوت أحاديث كـ

باب ، الى مصادرها ، ومن ثم حكمت على أسانيدها ، خلا ما كان منها بالصححين ،
 وشرحت ما أعجم من مفرداتها ، وما خفي من معانيها ، وجمعت ما تعارض منها .
 ثم اني ، صنفت أحاديث كل باب ، في فصول ثلاثة ، تبعا للحكم عليها ، من حيث الصحة
 والضعف . فجعلت الصحيح والحسن منها في فصل ، والضعيف في فصل ، وشديدة الضعف
 في فصل ، خلا الباب الثالث ، الذي كان من فصلين فقط .

وما أن مواضيع هذه الأحاديث متباينة ، فكان لا بد من تفريع لبعض هذه الفصول ، الى
 مباحث ، وإلى مسائل ، وذلك لتصنيف هذه الأحاديث حسب المواضيع المتضمنة لها .
 وقد عنونت للباب الأول بعنوان (الأحاديث الواردة في المسجد الحرام) . وللباب
 الثاني بعنوان (الأحاديث الواردة في المسجد النبوي) وللثالث (الأحاديث الواردة في
 المسجد الأقصى) .

* * *

وبعد ، فاني لا أدعي الكمال في بحثي هذا ، وحسبي أني بذلت ما في وسعي ، من
 جهد وطاقة ، وأعطيت الكثير من وقتي وراحتي . فان كنت قد وفقت الى الصواب ، فهو بفضل
 من الله تعالى ، وان ظهر نقص أو عجز ، فهو بسبب تقصيري ، وقلة درايتي .

” التمهيد ”

(التمهيد)

قال الرسول صلى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد ، المسجد

الحرام ، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، والمسجد الأقصى) . (١)

فما هذه المساجد ؟ وما سر تكريم الاسلام لها ؟ وما أهميتها بالنسبة للمسلمين ؟

وأخيرا ، ما واجب المسلمين نحوها ؟

للإجابة على هذه التساؤلات ، وغيرها ، لا بد من استعراض تاريخي موجز ، يسهم في

تجلية هذه البقاع الطيبة الطاهرة للعيان ، ويبرز الدور الذي قامت به ، في مكب الدعوة ،

ومسيرة الايمان ، عبر تاريخها المديد .

أولا : المسجد الحرام

المراد بالمسجد الحرام :

((جاء في كتاب مسالك الأبصار لابن فضل الله العمري قوله : اعلم أن المسجد الحرام

يطلق ويراد به عين الكعبة ، كما قال تعالى (فول وجهك شطر المسجد الحرام) (٢) . ان

لم يقل أحد من المسلمين بالاكثفاء بالتوجه الى استقبال المسجد المحيط بالكعبة ، وهذا

هو أصل حقيقة اللفظ ، وهو المعنى بقوله تعالى (ان أول بيت وضع للناس للذي ببكة) (٣) ،

وقوله صلى الله عليه وسلم ، لما سأله أبو ذر عن أول مسجد وضع أول قال : (المسجد

الحرام) (٤) . ثم قال : وقد يطلق المسجد الحرام ويراد به المسجد المحيط بالكعبة ،

وهو الغالب في الاستعمال على وجه التغليب المجازي ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم :

(١) سبق الإشارة في المقدمة الى مصادره . (٢) سورة البقرة آية ١٤٤ .

(٣) سورة آل عمران آية ٩٦ .

(٤) رواه الشيخان والنسائي والطيالسي وأحمد (انظر تخريجه بحدِيث رقم ١ من الباب

الأول) .

- (صلاة في مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام) (١) .
 وقول الله تعالى (سبحان الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام) (٢) ، على قول
 أنه كان نائما في المسجد المحيط بالكعبة) (٣) .

أول بيت وضع للناس :

- قال الله تعالى : (ان أول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين) (٤) .
 يقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية ((يخبر الله تعالى أن أول بيت وضع للناس ،
 أى لعموم الناس ، لعبادتهم ونسكهم ، يطوفون به ويصلون اليه ، ويعتكفون عنده . وعن علي
 قال : كانت البيوت قبله ، ولكنه أول بيت وضع لعبادة الله . وزعم السدى : أنه أول بيت
 وضع على وجه الأرض . والصحيح قول على) (٥) .

المسجد الحرام قبل الاسلام :

((كان المسجد الحرام منذ بنى ابراهيم الخليل مع ابنه اسماعيل ، عليهما السلام ،

الكعبة المعظمة ، الى أن آل أمر مكة المكرمة الى قصي بن كلاب ، الجد الخامس لنبينا محمد
 صلى الله عليه وسلم - عبارة عن فسحة واسعة حول الكعبة ، ولم يكن حول الكعبة دور مشهدة ،
 أو جدر محاطة بالمسجد الحرام ، حيث كانت القبائل التي قطنت مكة من عمالقة وجرهم وخزاعة
 وقريش وغيرهم ، يسكنون في شعاب مكة ، ويتركون حول الكعبة ، احتراما لها ، وتعظيمها
 لشأنها ، فلا تجترأ أن تبني بجوار الكعبة دارا ولا جدارا . فلما آل الأمر الى قصي
 واستولى على مكة ، وعلى مفتاح الكعبة من خزاعة بعد أن دارات بينه وبينها حرب شعواء .
 جمع قصي قومه بطون قريش وأمرهم أن يبنوا بمكة حول الكعبة بيوتا من جهاتها الأربع ، حيث

(١) رواه الشيخان والترمذى والنسائي والموطأ (انظر تفصيل تخريجه بعد بشرقم ٧ من الباب الثاني)

(٢) سورة الاسراء آية (١) . ^{بشرقم ٨} (٣) تاريخ عمارة المسجد الحرام ص (١٠)

(٤) سورة آل عمران آية (٩٦) . ^{بشرقم ٧} (٥) تفسير ابن كثير ص ١٨٩ - ١٩٠ .

كانوا يقطنون ظاهر مكة وشعابها .

فبدأ هو أولاً وبني دار الندوة ، في الجانب الشمالي ، الذي هو الآن فسحة بسبب الزيادة ، ثم قسم قصى باقي الجهات بين قبائل قريش ، فبنت دورها حول الكعبة ، وشرعت أبوابها الى نحو الكعبة ، وتركوا للطائفتين مقدار مدار المطاف . . .))

((ومنه يعلم أنه لم يكن قبل الاسلام ، ذكر للمسجد الحرام ، وانما كل ما كان ، هو مدار الطواف حول الكعبة ، وذلك لأنه لم يكن في التشريع الجاهلي صلاة يومئذٍ ونها حول الكعبة . وانما كان المعتاد عند العرب في جاهليتها ، الطواف حول الكعبة فقط ، غير أنه كانت لهم مجالس حول الكعبة في الصباح والمساء . . .)) (١)

المسجد الحرام في بداية الاسلام :

ولما أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالجهر بالدعوة ، بدأ بعض المسلمين بالصلاة حول الكعبة المشرفة . . . وظل الأمر على هذا الحال ، حتى تاريخ هجرته صلى الله عليه وسلم ، حيث خلت مكة من المسلمين ، الى أن جاء نصر الله والفتح المبين .

((وبعد أن انتهت دولة الشرك ، وطهر البيت للقائمين والركع السجود ، أقام المسلمون صلاتهم حول الكعبة في المطاف . ولم تكن هناك حاجة ماسة أول الأمر ، لتوسعة المسجد ، الذي اتخذ مكانه في موضع المطاف . . . ومضى عهد الخليفة الأول رضي الله عنه ، دون توسعة للمسجد الحرام . . .)) (٢)

المسجد الحرام على مدار التاريخ :

لم يكن في العصر النبوي ولا في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، احتياج السي توسعة المسجد الحرام . فلما كانت خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وكثر سكان مكة ، وازدهر المسجد بالمصلين ، فأمر بتوسيعه ، كما ذكر الامام الأزرقى ، في تاريخ

مكة (١) . فكانت أول توسعة للمسجد الحرام . وقد تبع هذه التوسعة ، توسعات عديدة اقتضتها ، أما زيادة عدد المسلمين ، وأما اصلاح لخراب حل بالمسجد ، وأما - وهو الغالب - محض الاسهام بتعمير المسجد الحرام ، ونيل شرف القيام بخدمته ، ابتغاء الأجر والثوبة من عند الله تعالى .

وحاصل هذه التوسعات ، كما ذكر المؤرخون شأن ، اضافة لما كان يقوم به الخلفاء والسلاطين من العمارات والترميمات ، بين الحين والآخر .

وأكتفي بذكر هذه التوسعات والعمارات ، ونما تفصيل ، ان لا يتسع المجال لبيان ما أضافته كل توسعة من اضافات . وذلك على النحو الآتي :

التوسعة الأولى بعهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه . والثانية بعهد عثمان رضي الله عنه . والثالثة بعهد عبد الله بن الزبير . والرابعة زيادة الوليد بن عبد الملك . والخامسة زيادة أبي جعفر المنصور . والسادسة زيادة الخليفة محمد المهدى . والسابعة زيادة دار الندوة . والثامنة زيادة المقتدر ، لباب ابراهيم . (٢)

والعمارات هي : عمارة المعتضد العباسي . وعمارة ملوك الجراكسة . وعمارة سلاطين آل عثمان . وأخيرا عمارة آل سعود ، الشاملة لكل مرافق المسجد . ((وبعد اكتمال العمارة السعودية الأخيرة ، بلغت مساحة المسجد الحرام تسع وخمسون ومائة ألف متر مربع ، وقبلها كانت مساحة المسجد تتجاوز ثمان وعشرون ألف متر مربع بقليل)) . (٣)

وهذا نعلم ، مقدار الجهد العظيم المتواصل ، الذي بذله الخلفاء والأمراء وسلاطين الاسلام ، من عرب وعجم ، من الأموال الطائلة ، والههم العالية ، في تشييد بناء المسجد الحرام وتوسيعه ، الى أن بلغ هذا الحد من السعة ، الذي عليه اليوم .

* * *

(١) تاريخ مكة للأزرقى . الجزء الثاني ص ٦٩ . (٢) انظر تاريخ عمارة المسجد الحرام .

(٣) أشهر المساجد في الاسلام ص ٤٥ .

ثانيا : المسجد النبوي الشريف

قال الله تعالى (المسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه . فيه رجال يحبون أن يتطهروا والله يحب المتطهرين) (١) .

المسجد النبوي في بداية الاسلام :

أقام الرسول صلى الله عليه وسلم ، منذ وصوله دار الهجرة ، بدار أبي أيوب الأنصاري عليه رضوان الله تعالى ، سبعة أشهر ، بنى خلالها مسجد ، الشريف .

فقد ((كان موضع المسجد مرید لفلانين يتيمين من بني النجار ، في حجر أسعد بن زرارة . وقيل لفلانين يتيمين لأبي أيوب الأنصاري ، يقال لهما سهل وسهيل ، ابنا عمرو . فطلب النبي صلى الله عليه وسلم المرید من أبي أيوب . فقال أبوأيوب : المرید يا رسول الله ليتيمين ، وأنا أرضيهما ، فأرضاها ، وأعطاه لرسول الله صلى الله عليه وسلم)) ((فبناه رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجدا ، وعمل فيه بنفسه ، ترفيها للمسلمين ، وطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ينقل معهم اللبن في ثيابه . ويقول وهو ينقل اللبن :

هذا الحمال لأحمال خيبر هذا أبر ربنا وأطهر

ويقول :

اللهم ان الأجر أجر الآخرة فأرحم الانصار والمهاجرة

قال ابن شهاب : كانت سوارى المسجد في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم جذوعا من جذوع النخل ، وكان سقفه جريدا وخوصا ، ليس على السقف كثير من الطين ، اذا كان المطر ، امتلاء المسجد طينا)) (٢)

((وذكر ابن النجار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى مسجده مربعا ، وجعل

قبلته الى بيت المقدس ، وجعل طوله سبعين ذراعا في عرض الستين ذراعا أو يزيد ،
وجعل له ثلاثة أبواب : باب في مؤخره وباب عاتكة - وهو باب الرحمة - والباب الذي كان
يدخل منه النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو باب عثمان)) (١) .

هذه حال المسجد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولما تولى أبو بكر رضي الله
عنه ، لم يزد في المسجد شيئا ، لأنه اشتغل بالفتح . أما في عهد عمر رضي الله عنه
((فمن ابن عمر رضي الله عنهما قال : أكثر الناس في عهد عمر فقالوا : يا أمير المؤمنين
لو وسعت في المسجد ؟ فزاد فيه عمر ، وأدخل فيه دار العباس ، فجعل طوله أربعين ومائة
ذراعا وعرضه عشرون ومائة ، وبدل أساطينه بأخر من جذوع النخل ، وسقفه بجريد ، وجعل ستره
المسجد فوقه ذراعين أو ثلاثة . وقد بنى أساسه بالحجارة الى أن بلغ القامة ، وجعل له ستة
أبواب : بابين عن يمين القبلة وبابين عن يسارها وبابين خلفها)) (٢) .

((ولم يزل كذلك الى سنة أربع من خلافة عثمان رضي الله عنه ، فكلّمه الناس أن يزيد فسي
هذا المسجد ، فشاور عثمان أهل الرأي ، فأشاروا عليه بذلك ، فغيره عثمان وزاد فيه زيادة
كبيرة ، بنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة (٣) ، وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه
بالساج)) (٤) .

المسجد النبوي الشريف بعد عصر الخلفاء الراشدين :

وقد توالى على المسجد النبوي التعميرات والزيادات والترميمات ، فكانت زيادة الوليد
بن عبد الملك ، والتي تولاها عمر بن عبد العزيز ، حيث أدخل حجرات الرسول صلى الله
عليه وسلم وقبره الشريف في المسجد ، ضمن هذه الزيادة . ثم كانت عمارة المهدي العباسي .
وعماره ملوك وسلاطين المسلمين بعد الحريق الأول ، وعمارة قايتباي بعد الحريق الثاني ،
(١) المرجع السابق ص ٨١ . (٢) المرجع السابق . (٣) القصة : بفتح

القاف وتشديد الصاد بالفتح . الجمر بلغة أهل الحجاز (الفتح ١ / ٥٤٠) .

وعماره عبد المجيد العثماني ، التي لم تعتمد على العمارات السابقة ، لأن مادتها وطرازها ، كان حديثا . (١) .

وأخيرا ، كانت العمارة السعودية الشاملة . (٢) والعمارة السعودية أزال جزءا من العمارة المجيدية في الشمال ، وبنيتها مع التوسعة السعودية ، في شكل حديث جميل ، وفي شكل وحدة متماثلة ، مجاورة لما بقي من العمارة المجيدية (٢) .

(٣) وإذا أضفنا المساحة التي أزيلت وعمرت على المساحة التي زيدت في المسجد وعمرت تبلغ جميع العمارة السعودية (١٢٢٧١) مترا مربعا (٣) .

(٤) وأما التوسعة السعودية الحديثة ، فقد جعلت في غربها ، وطولها حوالي (٣٥٠) مترا من الشرق إلى الغرب وعرضها (٢٠٠) مترا من الشمال إلى الجنوب ، وبذلك تصل مساحتها (٧٠٠٠) مترا مربعا ، وتشغلها الآن المظلات في غربي المسجد (٤) .

(١) انظر كتاب فصول من تاريخ المدينة المنورة ص ٩٦ .

(٢) المرجع السابق .

(٣) فصول من تاريخ المدينة المنورة ص ٨٤ .

(٤) المرجع السابق .

ثالثا : المسجد الأقصى

قال الله تعالى : (سبحانه الذى أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد

الأقصى الذى باركنا حوله لنريه من آياتنا انه هو السميع البصير) . (١)

بناء المسجد الأقصى :

((اذا استعرضنا أقوال أئمة المسلمين في تأريخ المسجد الأقصى ، نجد فيها أكثر من إشارة الى أنه أقدم من تاريخ داود عليه السلام . فقد ذكر الامام أبو العباس القرطبي ، أنه يجوز أن يكون بناء الملائكة بعد بنائها البيت المعمور باذن الله تعالى . وحينما يقرر القرطبي جواز ذلك يعتمد على حديث لأبي ذر رضي الله عنه ، أنه قال : قلت يا رسول الله أى مسجد وضع في الارض أولا ؟ قال : المسجد الحرام . قال : قلت : ثم أى ؟ قال : المسجد الأقصى . قال : قلت : كم بينهما . قال : أربعون سنة)) (٢) . من المؤكد أن القرطبي عندما ذكر الملائكة كبناء للأقصى ، اعتمد على أدلة أخرى ، ليس منها هذا الحديث ، الذى يخلو من أى إشارة الى ذلك .

((وهذا صاحب الانس الجليل في تعليقه على آراء بعض العلماء على بناء المسجد ومنهم آدم ، وسام بن نوح ، وأبو يعقوب بن اسحق عليهم السلام ، فيقول : هذه الأقوال تدل على بناء داود وسليمان عليهما السلام اياه ، كان على أساس قديم ، لا أنهما المؤسسان له ، بل هما مجددان .

وكل قول من الأقوال الواردة في بناء المسجد الأقصى لا ينافي الآخر ، فانه يحتمل أن يكون بناء الملائكة أولا ، ثم جدو آدم عليه السلام ، ثم سام بن نوح عليه السلام ، فان كل نبي منهم بينه وبين الآخر مدة تحتمل أن يجدد فيها البناء المتقدم . . . والله أعلم)) . (٣)

(١) سورة الاسراء آية (١) . (٢) القدس الخالدة ص ١٧٩ . والحديث رواه الشيخان والنسائي والطيالسي وأحمد (انظر تخريجه بحديث رقم ١ من الباب الأول) .

المسجد الأقصى في ظل الاسلام :

في تاريخ بناء المسجد الأقصى في ظل الاسلام . يقول الدكتور حمد أحمد عبد الله ((اختلف المؤرخون في تاريخ بنائه . فيذكر مجير الدين الحنبلي أنه تم البناء سنة ٧٢ هجرية الموافق لسنة ٦٩١ ميلادية . أما البلاذري فيذكر أن عبد الملك بنى الجامع الأقصى سنة ٧٣ هجرية . وأرجح أن سنة بنائه هي ٧٤ هجرية ، معتمداً على ما اطلعت عليه من تقارير في القسم الهندسي المعمارى للمسجد . حيث أن بعض التقارير تذكر بين طياتها أن سنة البناء ٧٤ هجرية ، بناءً على كتابة وجدت في الرواق الأوسط من أروقة المسجد تحت القنطرة)) (١) .

لكن من بنى المسجد ؟ الظاهر - حسب قول معظم المؤرخين - أن الذى بناه هو عبد الملك بن مروان وأتمه ولده الوليد من بعده .

((ولقد طرأ على هذا المسجد تغييرات كثيرة بسبب الزلازل والمواصف والمطار . ولما قدم أبو جعفر المنصور ، وكان شرقي المسجد وقربه قد وقع بسبب الزلازل ، بناءً من جديد)) (٢) . وقد حدث للمسجد - بعد ذلك - عدة تجديدات وتعميرات وترميمات ، كان من أهمها ، كما يذكر المؤرخون : تعمیر المهدى - وتعمير الخليفة الفاطمي ، الظاهر لأعزاد بن الله ، والخليفة الفاطمي المستنصر بالله ، وإصلاح صلاح الدين الأيوبي لما خرب الصليبيون منه . حيث أمر رحمه الله بإصلاح المسجد ، وتجديد محرابه ، وكسب قبة بالفسيساء (٣) ، ثم حصلت تجديدات وإصلاحات أخرى ، على فترات متباعدة ، كان آخرها عقب جريمة يهود بحاولتهم حرق الأقصى ، منذ سنوات معدودة .

(١) بيت المقدس من العهد الراشدى وحتى نهاية الدولة الأيوبية . ص ٩٧ .

(٢) تاريخ القدس . ص ٢٩٤ .

(٣) انظر تاريخ القدس - بحث المسجد الأقصى .

المسجد الأقصى ويهود :

وأما كان الباني للمسجد الأقصى ، آدم أم داود أم الملائكة عليهم السلام ، فان المسلمين أحق بهم وهدوتهم ، وهم أحق بالمسجد حتى من يهود الذين يدعون ملكيتهم له ، بحجة بناء داود أو سليمان عليهما السلام له ، وللهيكل المجاور له .

يقول سيد قطب رحمه الله تعالى : ((والرحلة من المسجد الحرام الى الأقصى رحلة مختارة من اللطيف الخبير ، تربط بين عقائد التوحيد الكبرى من لدن ابراهيم واسماعيل عليهما السلام ، الى محمد خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم . وتربط بين الأماكن المقدسة لديانات التوحيد جميعا . وكأننا أريد بهذه الرحلة العجيبة اعلان وراثته الرسول الأخير لمقدسات الرسل قبله ، واشتغال رسالته على هذه المقدسات . فهي رحلة ترمز الى أبعد من حدود الزمان والمكان)) . (١)

وطمع يهود ، لا يقتصر على المسجد الأقصى ، وفلسطين . وانما يطمعون - بوحى من عقيدتهم المحرفة - بالسيطرة على العالم ، والاستيلاء على مقدرات الأمم . وقد حقق يهود بعض أطماعهم ، باحتلال بيت المقدس وعموم فلسطين ، وأجزاء أخرى عزيزة من البلاد الاسلامية .

وسيتقى يهود - لعنهم الله - طلقاء في فلسطين ، وغيرها ، ما دامت الحلقة خالية من قوة تردعهم ، ومن أسود ايمانية تزيجهم ، كما أراحتهم وأجلتهم عن المدينة وخير ، فنفروا أيادي سباً .

يقول سيد قطب في تفسير قول الله تعالى : (وقضينا الى بني اسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علوا كبيرا . فاذا جاء وعد أوليها بعثنا عليكم عبادا لنا أولي بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعد مفعولا) (٢) يقول رحمه الله : ((ولقد صدقت النبوة

ووقع الوعد ، فسلط الله على بني اسرائيل من قهرهم أول مرة ، ثم سلط عليهم من شرد هم في الأرض ودمر مملكتهم فيها تدميرا . فاذا عاد بنو اسرائيل الى الافساد في الأرض فالجزاء حاضر والسنة ماضية . (وان عدتم عدنا) (٢) . ولقد عادوا الى الافساد فسلط عليهم المسلمين فأخرجوهم من الجزيرة كلها . ثم عادوا الى الافساد فسلط عليهم عبادا آخرين ، حتى كان العصر الحديث فسلط عليهم " هتلر " . ولقد عادوا اليوم الى الافساد في صورة " اسرائيل " التي أذاقت المسلمين أصحاب الأرض الويلات . وليس لطن الله عليهم — من يسومهم سوء العذاب ، تصديقا لوعد الله القاطع ، وفاء لسنته التي لا تتخلف . . وان غدا لناظره قريب)) (٢) .

* * *

وبعد ، لقد عرف أهل التوحيد والمسلمون بخاصة ، على مدار التاريخ فضل هـذـه المساجد ومنزلتها عند الله تعالى ، وأهمتها بالنسبة للموحدين . لذا نجدهم — كما قدمنا في هذه العجالة التاريخية — قد منحوها غاية ما يستطيعون من التكريم والرعاية والتميم . ومن واجب المسلمين اليوم — ورثة دعوة التوحيد — حمل هذه الأمانة ، وإعطائها ما تستحقه من التكريم والتعظيم ، وعدم التفريط بها ، والعمل الجاد ، وإعداد القوة اللازمة ، لاسترداد ما سقط منها بيد أعداء الله ورسوله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين .

والله اعلم

بالحق والصدق

الشيخ

الباب الأول

الأحاديث الواردة في المسبح المحرم
وشمل هذا الباب
ثلاثة فصول

الفصل الأول : الأحاديث الصحيحة والحسنة
الفصل الثاني : الأحاديث الضعيفة .
الفصل الثالث : الأحاديث المشددة الضعيفة

الفصل الأول

الأعاديث الصحيحة والحسنة
الواردة في

مسجد الحرام

وشمل هذا الفصل على سبعة مباحث

المبحث الأول

فضل البيت والمسجد الحرام

(١) عن أبي نذر الخفاري رضي الله عنه قال :-

قلت يا رسول الله أي مسجد وضع أول . قال : المسجد الحرام ، قلت ثم أي ؟

قال ثم المسجد الأقصى ، قلت كم كان بينهما ؟ قال أربعون . (١) .

(٢) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال : لَيُحْجَجَنَّ البيت وليعتن بعد خروج يأجوج ومأجوج (٢)

(١) البخاري في فتح الباري ٤٥٨/٦ كتاب الأنبياء باب قوله تعالى :
(ووهبنا لداود سليمان) ح ٣٤٢٥ . ومسلم بلفظه ح ٥٢٠ كتاب المساجد ،
في فاتحته . والنسائي بلفظه ٣٢/٢ كتاب المساجد . باب أن مسجد وضع
أول . والطيالسي بنحوه ٤٦٢/٢ أول مسجد وضع للناس وأقره / ١٥٠ / ١٥٦ و
١٥٧ و ١٦٠ بلفظه و ١٦٦ بنحوه .

(٢) صحيح البخاري ٤٥٤/٣ ح ١٥٩٣ كتاب الحج . باب قوله تعالى :
(جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس) وأحمد ٢٧/٣ بلفظه و ٤٨
بلفظه دون ذكر (وليعتن) و ٦٤ بلفظه .
قلت : يفهم من الحديث أن البيت يحج بعد اشراط الساعة ، وقد جاء في
حديث آخر بأنه (لا تقرب الساعة حتى لا يحج البيت) .
صحيح البخاري في فتح الباري ٤٥٤/٣ ح ١٥٩٣ . فكيف يمكن الجمع بين
هذين الحديثين المتعارضين ظاهريا ؟
من

يقول :- الحافظ ابن حجر : فإنه لا يلزم رجوع البيت بعد يأجوج
ومأجوج أن يمتنع الحج في وقت ما عند ظهور الساعة . ويظهر - والله أعلم -
أن المراد بقوله ((ليحجن البيت)) أي مكان البيت ، لما سيأتى أن -
الحبشة إذا خربوه لم يعمر بعد ذلك (الفتح ٤٥٥/٣) .

(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :-

” قال النبي صلى الله عليه وسلم : من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق

رجع كيوم ولدته أمه (١)

(٤) وعن عائشة رضي الله عنها قالت :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يغزو جيش الكعبة فإذا كانوا ببيداء

(٢) . من الأرض ، يخسف بأولهم وآخرهم ، قالت : قلت يا رسول الله كيف

يخسف بأولهم وآخرهم ، وفيهم أسواقهم (٣) ومن ليس منهم ؟ قال يخسف

بأولهم وآخرهم ، ثم يبعثون على نياتهم (٤) .

(١) صحيح البخاري ٢٠/٤ ج ١٨٢٠ كتاب المحصر . باب قول الله تعالى

(فلا رفث) . ومسلم ج ١٣٥٠ بنحوه كتاب الحج باب فضل الحج .

والعمرة . والنسائي ١١٤/٥ بنحوه كتاب الحج . باب فضل الحج .

وابن ماجه ج ٢٨٨٩ بنحوه كتاب السناس . باب فضل الحج والعمرة .

والدارمي ج ٤٢٧ بزيادة (ولم يشفق) كتاب السناس . باب فضل الحج

والعمرة . وأحمد ٢٢٩/٢ ج ٤١٠ و ٤٨٤ و ٤١٤ بنحوه .

(٢) (ببيداء) البيداء : المقازة التي لا شيء فيها . وقد تكرر ذكرها في الحديث . وهي هنا اسم موضع مخصوص بين مكة والمدينة ، ويراد بها هذه .

(النهاية في غريب الحديث ١/١٠٣) .

(٣) (أسواقهم) جمع سوق . والمعنى : أهل أسواقهم أو السوق منهم

(الفتح ٣٤٠/٤) .

(٤) صحيح البخاري ٣٣٨/٤ ج ٢١١٨ كتاب البيوع ، باب ما ذكر في الأسواق ،

ومسلم عن أم سلمة بمعناه ج ٢٨٨٢ كتاب الفتن . باب الخسف بالجيش

وأبو داود عن أم سلمة بمعناه ج ٢٤٨٩ كتاب المهدى ، باب ١ . والترمذي عن

.....

أم سلمة بمعناه مختصرا ح ٢١٧١ كتاب الفتن، باب ١٠ - . والنساء
 عن حفصة بنت عمر بمعناه ٢٠٧/٥ كتاب المناسك، باب حرمة الحرم .
 وابن ماجه عن صفية وأم سلمة بنحوه ح ٤٠٦٤ و ٤٠٦٥ وأحمد ٢٨٧/٦
 عن حفصة ابنة عمر بمعناه ٢٨٩/٦ / ٢٩٠ عن أم سلمة بنحوه .

(٥) وفي رواية قالت :-

عبث رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) في منامه فقلنا يارسول الله ،
صنعت شيئا في منامك ، لم تكن تفعله ، فقال : العجب ان ناسا
من أمتي يؤمنون بالبيت برجل من قريش ، قد لجأ بالبيت ، حتى اذا
كانوا بالبيداء خسف بهم ، فقلنا يارسول الله ان الطريق قد يجمع الناس قال
نعم : فيهم المستبصر^(٢) والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا
ويصدرون مصادر شتى (٣) ويبعثهم الله على نياتهم (٤) .

(١) (عبث) أن حرك يديه كالدافع أو الأخذ (النهاية في غريب
الحدائق ٦١/٣) .

(٢) (المستبصر) أن المستبين للشئ (النهاية ٨١/١) .

(٣) (ويصدرون مصادر شتى) الصدر بالتحريك ، رجوع المسافر من مقصده
يقال : صدر يصدرا ومدرا ومدرا . يعنى : أنهم يخذلهم بهم جميعهم ،
فيهلكون بأسرهم وخيارهم وسرارهم ثم يصدرون بعد الهلكة مصادر متفرقة
على قدر أعمالهم ونياتهم . ففريق في الجنة وفريق في السعير .
(النهاية ٢٥٥ / ٢) .

(٤) (حين مسلم ٢٢١٠/٣ ح ٢٨٨٤ كتاب الفتن ، باب الخسف بالجيش
الذى يؤم البيت . وأحمد بنحوه ١٠٥/٦ ٢٥٦/٦ ٣١٦/٦ عن أم سلمة
بمعناه ، قال الامام النووي : وقد وقع ذلك أيام ابن الزبير حينما نازع يزيد
بن معاوية حينما بلغته بيعته عند وفاة أبيه معاوية (شرح النووي على مسلم

(٦) عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (نزل الحجر الأسود من الجنة وهو

أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم) . (١)

(٧) عن عبيد بن عمير رحمه الله :-

أن ابن عمر كان يزاحم على الركبتين ، فقلت يا أبا عبد الرحمن ، إنك تزاحم

على الركبتين زحاما ، مارأيت أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه

وسلم يزاحم عليه ؟ فقال ان أفعى ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : ان مسحهما كفارة للخطايا (٢) .

(١) الترمذى ٢٢٦/٣ ح ٨٧٧ كتاب الحج ، باب ما جاء في فضل الحجر

وقال الترمذى : وفي الباب عن عبد الله بن عمرو وأبي هريرة . وقال :

حديث ابن عباس حديث حسن صحيح . والنسائي بنحوه مختصرا (٢٢٦/٥)

كتاب مناسك الحج ، باب ذكر الحجر الأسود . وأحمد بنحوه

٣٠٧/١ ٣٢٩/ ٣٧٣/٠

قلت فيه : عطاء بن السائب . صدوق ، ولكنه اختلط ورواية جرير عنه كما هي ،

في رواية الترمذى ، بعد الاختلاف . الا أن رواية الحديث عند النسائي ،

وأحمد عن حماد بن زيد . وحماد هذا سمع من عطاء قبل الاختلاف .

(تهذيب الكمال ٧/٢٠٥) . وباقى رجال الاسناد ثقات . فالحديث حسن ،

الاسناد .

(٢) الترمذى ٢٩٢/٣ ح ١٥٩ كتاب الحج ، باب ما جاء في استلام الركبتين

قال الترمذى : وروى حماد بن زيد عن عطاء بن السائب عن عبيد بن عمير عن

ابن عمر نحوه . ولم يذكر فيه (عن أبيه) . وقال هذا حديث حسن .

والنسائي ٢٢١/٥ بنحوه كتاب المناسك ، باب فضل الطواف . وأحمد ٣/٢

بمعناه ١١/٢ بلفظه (أن استلام الركبتين يحطان الذنوب) . ١٥/٢٥ بنحوه .

والطائلسى بمعناه ٢٥٨ / ١٨٩٩ . والمستدرک بنحوه ٤٨٩/١ .

قلت : فى اسناد الترمذى تعيين من روى عنه عبيد بن عمير ، خلاف الاسناد
النسائى الذى أبهم فيه . ثم أنه روى همام عن عطاء بن السائب فى اسناد
 الطيالسى . وفى اسناد أحمد روى سفيان عن عطاء المذكور . وفى اسناده
 عطاء بن السائب ، صدوق ، لكنه اختلط ورواية جرير عنه قبل الاختلاط .
 وروايته عند النسائى عن حماد بن زيد وعند أحمد عن سفيان ، جيدتان -
 لأن حماد وسفيان سمعا من عطاء بن السائب قبل الاختلاط .
 (تهذيب الكمال ١٣٤ / ٢) . وبقية رجال الاسناد ثقات . فالحديث حسن الاسناد .

(٨) وعن عبد الله ابن عباس رضى الله عنهما قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فى الحجر : والله ليعثنه الله يوم القيامة له عيان ، يصير بهما ، ولسان ينطق به ، يشهد على من استلمه (١) بحسن (٢)

(١) (استلمه) هو افتعل من السلام . وأهل اليمن يسمونه الركن الأسود المحيا - بضم الميم - أى أن الناس يحيونه بالسلام . وقيل هو افتعل من السلام وهى الحجارة واحدها سلمة بكر اللام . يقال : استلم الحجر اذا لمسه وتناوله (النهاية ١٧٨/٢) .

(٢) الترمذى ٢٩٤/٣ ح ٩٦١ كتاب الحج ٤ باب ماجاء فى الحجر الأسود . قال الترمذى : هذا حديث حسن وابن ماجه بنحوه ٩٨٢/٢ ح ٢٩٤٤ كتاب المناسك ٤ باب استلام الحجر . والدارمى بنحوه ٤٣٨ كتاب المناسك ٤ باب الفضل فى استلام الحجر . وأحمد ٣٠٧/١ بنحوه .

عنه

قلت فيه :- عبد الله بن خثيم/يحيى بن معين ثقة حجه . وقال العجلي ثقة . وقال أبو حاتم مابه بأس صالح الحديث . وقال النسائي ثقة . وقال فى موضع آخر لير بالقول . أستشهد به البخارى فى الصحيح . وباقى رجال الاسناد ثقات (تهذيب الكمال ٧٠٩/٢) حسن الاسناد

(٩) وعن الحسن بن يزيد قال :-

سمعت عبد الرحمن بن سابط يقول " لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة مشى ثم ألتفت الى البيت فقال : والله ما أعلم بيتا ، وضعه الله في الأرض ، أحب الى منك ، وما خرجت ^{عنه} أرغبة ، ولكن أخرجني الذين كفروا (١) .

(١٠) عن أبي هريرة رضى الله عنه :

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- لا تشد الرحال (٢) الا الى ثلاثة مساجد ، المسجد الحرام ، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، ومسجد الأقصى ، (٣) .

(١) المطالب العالقة ٣٣٣/١ ، باب دخول مكة وفضلها - وعزاه ابن حجر طسدر . وقال محققه : أخرجه أبو يعلى من حديث ابن عباس أتم ما هنا . قال الهيثمي : رجاله ثقات .

قلت :- الحديث من مراسلات عبد الرحمن بن سابط . وعبد الرحمن بن سابط وثقه ابن معين ، وأبو زرعة والمجلى والنسائي والدارقطني . وروى له الجماعة سوى البخاري (تهذيب الكمال ٧٨١/٢) .

(٢) قال الحافظ ابن حجر ان المراد حكم المساجد فقط . وانه لا تشد الرحال الى مسجد من المساجد للصلاة فيه غير هذه الثلاثة . وأما قصد غير المساجد لزيارة صالح أو قريب أو طالب علم ، فلا يدخل في النهي " (الفتح ٦٥/٣) .

(٣) صحيح البخاري ٦٣/٣ ح ١١٨٩ كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة . وح ١١٩٧ بنحوه كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب مسجد بيت المقدس عن أبي سعيد الخدري . وح ١١٩٥ بنحوه كتاب الصوم ، باب الصوم يوم النحر ، عن أبي سعيد الخدري . ومسلم ح ١٣٣٨

.....

كتاب الحج ، باب سفر المرأة مع محرم عن أبي سعيد الخدري أيضا ،
 وح ١٣٩٧ كتاب الحج ، باب لا تشد الرحال بنحوه . وأبو داود ح ٢٠٣٣ بنحوه
 كتاب المناسك ، باب اتيان المدينة ، والترمذي ح ٣٢٦ بنحوه عن أبي سعيد
 الخدري . كتاب أبواب الصلاة ، باب ماجاء في أي المساجد أفضل . والنسائي
 بنحوه ٣٧٢/٢ كتاب المساجد ، باب ما تشد الرحال اليه (وابن ماجه بنحوه
 ح ١٤٠٦ عن أبي سعيد الخدري . وح ١٤١٠ بنحوه كتاب اقامة الصلاة ،
 باب ماجاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس . وأحمد بنحوه ٢٣٨ و ٢٣٤/٢
 و ٢٧٨ و ٥٠١ و ٧/٣ بلفظه عن أبي سعيد الخدري ٣٤٧/٣ و ٥١٤ و ٥٣
 و ٧١ و ٧٧ و ٧٨ و ٩٣ بنحوه عن أبي سعيد الخدري . ٧/٦ و ٣٩٨ بنحوه .
 والطيالسي بنحوه ٣٢٧ / ٢٥٠٦ لا تشد الرحال . والطبراني في الكبير والأوسط ،
 بنحوه عن ابن عمر (مجمع الزوائد ٤/٤) .

(١١) وفى رواية اخرى :- انما يسافر الى ثلاثة مساجد : مسجد

الكعبة ومسجدى ومسجد ايلياء ، (١)

(١٢) وعن أبى سعيد الخدرى قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا ينفى للمطى أن تشد رحاله الى

مسجد ينفى فيه الصلاة غير المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدى

هذا (٢)

(١٣) : وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال :-

" أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : صلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة

ألف صلاة فيما سواه (٣)

(١) صحيح مسلم ١٠١٥/١ ج ١٣٤٧ كتاب الحج باب لا تشد الرحال .

(وايلياء) هن المد والتخفيف ، اسم مدينة القدس . وقد تشدد الياء الثانية

وتنحر الكفة ، وهو مغرب . (انهاية فى غريب الحديث ٥٣/١) .

(٢) أسد ٦٤/٣ من حديث طويل . قال الهيثمى بعد أن أورد الحديث

(كه هو فى الصحيح بنحوه . وانما خرجته لغرابية لفظه . وشهر فيه كلام وحديثه

حسن) (الزوائد ٣/٤) .

(٣) ابن ماجه ٤٥٠/١ ج ١٤٠٦ كتاب اقامة الصلاة باب ماجاء فى

فضل الصلاة فى المسجد الحرام .

قلت فيه : اسماعيل بن أسد صدوق (تهذيب الكمال ١٧/١) . وباقى رجاله

ثقات . حسن الاسناد .

(فيما سواه) . قلت : الا مسجد المدينة والأقصى ، لما ورد فى الحديث

من أن الصلاة فى مسجد المدينة بألف صلاة . وفى الأقصى بخمسة صلاة . ، ،

(١٤) وعن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه قال :-
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام

وصلاة فى المسجد الحرام . فإنه يزيد عليه مائة (١)

(١٥) عن أبى الدرداء قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- الصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف

صلاة ، والصلاة فى مسجدى بألف صلاة والصلاة فى بيت المقدس بخمسمائة -

صلاة (٢) .

(١٦) وعن عبد الله بن الزبير قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف

صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام ، وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من -

صلاة فى مسجدى بألف (٣) صلاة (٤) .

(١) الزوائد ٤ / ٤ . قال الهيثمى : رواه أحمد والبخارى واللفظ له .

ورواه الطبرانى بنحوه . ورجال أحمد والبخارى رجال الصحيح .

قلت : رواية أحمد والطبرانى أقتصرت على الفقرة الأولى من الحديث ، دون

(صلاة فى المسجد الحرام فإنه يزيد عليه مائة) أحمد ٨٠ / ٤ " .

(والمعجم الكبير ١٣٧ / ٢ ح ١٥٥٨) . وقد أثبت رواية البزار لما فيها

من زيادة معنى . ورواية البزار ، كما ذكر الهيثمى رجالها رجال الصحيح .

(٢) الزوائد ٧ / ٤ باب الصلاة فى المسجد الحرام . قال الهيثمى رواه

الطبرانى فى الكبير ورجاله ثقات . وفى بعضهم كلام . وهو حديث حسن ،

(٣) (بألف) قلت : من المحتمل أنه وقع تصحيف فى الكلمة . وما يرجح ،

هذا الاحتمال ورود كثير من الأحاديث الصحيحة بلفظ (مائة) وليس بألف ،

ثم أن الصلاة فى المسجد الحرام أفضل منها فى المسجد النبوى بمائة فعلا .

.....
 (٤) الزوائد ٦/٤ باب الصلاة في المسجد الحرام ، قال الهيثمي : رواه
 الطبراني في الكبير . ورجاله رجال الصحيح . ،،،،،

.....

(٤) الزوائد ٦/٤ باب الصلاة في المسجد الحرام ، قال الهيثمي : رواه
 الطبراني في الكبير . ورجاله رجال الصحيح . ،،،،،

(١٧) عن الأرقم رضي الله عنه :-

أنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلم عليه فقال : أين تريد ، قال : - أردت رسول الله ههنا ، وأشار الى حد بيت المقدس ، قال : ما يخرجك اليه تجارة ؟ قال : قلت لا ولكن أردت الصلاة فيه . قال : فالصلاة ههنا وأوماً بيده الى مكة ، خير من ألف صلاة (١) وأوماً بيده الى الشام (٢) .

-
- (١) (من ألف صلاة) قلت : لعلها من مثني صلاة ، ولتتفق هذه الرواية مع الرواية الصحيحة السابقة التي بينت أن الصلاة في الأقصى بخمسائة صلاة . والله أعلم .
- (٢) الزوائد ٤/هـ باب الصلاة في المسجد الحرام . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير . ورجال الطبراني ثقات .
- قلت : لم أجد هذه الرواية في مسند أحمد .

المبحث الثاني

عمارة البيت وهدمه

المبحث الثاني

عمارة البيت وهدمه

(١٨) عن عمرو بن دينار قال :-

سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : لما بنيت الكعبة (١) ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس بنقلان الحجارة ، فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم : أجعل أزارك على رقبتيك ، فخر إلى الأرض ، وطمحت عيناه إلى السماء (٢) . فقال أرني (٣) أزارى فشده عليه (٤) .

(١) قال الامام النووي (شرح مسلم للنووي ٨٩/٩) : قال العلماء : بنى البيت خمس مرات . بنته الملائكة ، ثم ابراهيم صلى الله عليه وسلم ، ثم قریش في الجاهلية ، وحضر النبي صلى الله عليه وسلم هذا البناء ، وله خمس وثلاثون سنة وقيل خمس وعشرون سنة . وفيه سقط على الأرض حين وقع أزاره ثم بناء ابن الزبير ، ثم الحجاج بن يوسف واستمر إلى الآن ، قال العلماء : ولا يغير هذا البناء .

(٢) (طمحت عيناه إلى السماء) أى أُمتدَّ وعلا (النهاية في غريب الحديث (٣/٤٤) .

(٣) (أرني أزارى) أى أعطني أزارى (الفتح ٣/٤٤٢) .

(٤) صحيح البخارى ٣/٤٣٩ ح ١٥٨٢ كتاب الحج باب فضل مكة . وسلم بنحوه

ح ٣٤٠ كتاب الحيض باب الاعتناء بخفض العورة .

(١١) وعن عائشة رضى الله عنها :-

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها : ألم ترى أن قومك لما بنوا الكعبة ، اقتصروا على قواعد ابراهيم ؟ فقلت يارسول الله ، ألا تردها على قواعد ابراهيم ؟ قال : لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت ، فقال عبد الله رضى الله عنه (١) كانت عائشة رضى الله عنها سمعت هذا من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك استلام ، الركنين اللذين يليان الحجر الا أن البيت لم يتم على قواعد ابراهيم (٢)

(٢٠) وفي رواية قالت :- سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية - أو قال بكفر - لأنفقت كنز الكعبة في سبيل الله ولجعلت بابها بالأرض ولا تخلت فيها من الحجر (٤) .

(١) (عبد الله) . قلت : هو عبد الله بن عمر كما في سند الحديث .

(٢) صحيح البخاري ٤٣١/٣ ح ١٥٨٣ كتاب الحج ٤ باب فضل مكة .

ومسلم بنحوه ح ١٣٣٣ كتاب الحج باب نقض الكعبة وبنائها . والمعطاً بنحوه ٣٦٣^{هـ} كتاب الحج ٤ باب ماجاء في بناء الكعبة .

(٣) (في سبيل الله) قال الامام النووي (بشرح مسلم ٩٠/٩) فيه دليل لجواز انفاق كنز الكعبة ونذورها الفاعلة على مصالحها في سبيل الله . لكن جاء في رواية لأنفقت كنز الكعبة ، في بنائها . وبنائها من سبيل الله . فلعنه المراد بقوله في سبيل الله .

(٤) صحيح مسلم ٩٦٩/١ ح ١٣٣٣ كتاب الحج ٤ باب نقض الكعبة وبنائها .

(٢١) وفي رواية أخرى قالت :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر وليرعدن من النفقة ، ما يقوى على بناءه ، لكت أدخلت فيه من الحجر خمسة أذرع ولجعلت له بابا يدخل الناس منه وبابا يخرجون منه (١) .

(٢٢) وفي رواية أخرى قالت :-

" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن قومك أستقصروا من بنيان البيت ، ولولا حداثة عهدهم بالشرك ، أعدت ما تركوا منه ، فإن يدا لقومك من بعدى ، أن يبنوه فلهنق لأريك ما تركوا منه فأراها قريبا من سبعة أذرع (٢) .

هذا الحديث رواه عبد الله بن عبيد عن عائشة (٣) .

- (١) صحيح مسلم ١/٢٧١ ح ١٣٣٣ كتاب الحج باب نحر الكعبة وبنائها .
- (٢) (من سبعة أذرع) قلت : ورد في الرواية السابقة ، أنها خمسة أذرع وفي هذه الرواية ذكر الراوي أنها قرية من سبعة أذرع . فلا بد من توجيه .
- لهاتين الروايتين . يقول الإمام النووي (شرح مسلم ٩/٩١) . قال أصحابنا ، ستة أذرع من الحجر مما يلي البيت محسوبة من البيت بلا خلاف . وفي الزوائد خلاف . فإن طاف في الحجر وبينه وبين البيت أكثر من ستة أذرع ففيه ، وجبان لأصحابنا ، أحدهما يجوز لأواهر هذه الأحاديث . والثاني لا ينجح لأوافه ، في شيء من الحجر ولا على جداره . وهذا هو الصحيح . وهو الذي نرى عليه الشافعي وقتان به جماهير أصحابنا العراقيين ، وبه قال جميع علماء المسلمين ، وسوى أبو عنيقة . وأعتق الجمهور بأن النبي صلى الله عليه وسلم ، طاف من وراء الحجر وقال : لتأخذوا عني مناسككم .
- (٣) صحيح مسلم ١/٩٧١ ح ١٣٣٢ كتاب الحج باب نحر الكعبة وبنائها .

(٢٣) وزاد عليه الوليد بن عطاء :-

" قال النبي صلى الله عليه وسلم " ولجعلت لها بايين موضعين في الأرض

شرقا وغربا ، وهل تدرين (:) لم كان قومك رفعوا بابها ؟

قالت : قلت لا ، قال تعززا (١) أن لا يدخلها الا من أرادوا ، فكان الرجل

إذا أراد هو أن يدخلها ، يدعوته يرتقى ، حتى إذا كاد أن يدخل دفعوه

فسقط . (٢) .

(٢٤) عن أبو هريرة رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- يخرب الكعبة ذو السؤيقتين (٣)

من الحبشة (٤) .

(١) (تعززا) العزة في الأصل الشدة والقوة والغلبة . أى تكبرا وتشددا

على الناس . وقد جاء في بعض نسخ مسلم تعززا براء من التعزير والتوقيير ،

فانما يريد توقيير البيت ، وتعظيمه . أو تعظيم أنفسهم وتكبرهم على الناس ،

(النهاية ٣/٩١) .

(٢) صحيح مسلم ١/٤٧١ ح ١٣٣٣ كتاب الحج ، باب نذر الكعبة ونائها .

(٣) (ذو السؤيقتين) تصغير الساق . وهى مؤنثة . وانما صغر الساق ،

لأنه الغالب على سوق الحبشة ، الدقة والحموشة ، (النهاية في غريب

الحديث ٢/١٩٣) .

(٤) صحيح البخار ٣/٤٦٠ ح ١٥٩٦ كتاب الحج ، باب هدم الكعبة . .

وسلم . ح ٢٩٠٩ يحويه كتاب الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى يضر الرجل

بقبر الرجل . . والنسائي ٥/٢١٦ يلفظه كتاب مناسك الحج ، باب ابناء الكعبة .

(٢٥) وعن ابن عباس رضى الله عنهما :-

"عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كَأَنى به أسود أفحج (١) يقطعها حجرا حجرا (قلت:يعنى الكعبة) (٢) .

(١) (الفحج) تباعد بين الفخذين (النهاية ١/١٨٥) .

(٢) صحيح البخارى ٤٦٠/٣ ح ١٥٩٥ كتاب الحج ، باب هدم الكعبة .

قال الحافظ ابن حجر : (الفتح ٣/٣٦١) : قيل هذا الحديث يخالف قوله تعالى (أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا) فكيف يسلط عليها الحبشة ، بعد أن صارت قبلة المسلمين ؟

وأجيب بأن ذلك محمول على أنه يقع فى آخر الزمان ، قـرب قيام الساعة . ولهذا وقع فى رواية " لا يعمر بعده أبدا " وقد وقع قبل ذلك فيه من القتال وغزو أهل الشام له فى زمن يزيد بن معاوية ثم من بعده ، فى وقائع كثيرة من أعظمها وقعة الترامطة بعد الثلاثمائة . فقتلوا من المسلمين ، فى المطاف من لايحصى كثرة وقلعوا الحجر الأسود ثم أعادوه ، بعد مدة طويلة ، ثم غزى مرارا بعد ذلك وكـن ذلك لا يعارض الآية أولم يروا أنا جعلنا حرما آمنا) . لأن ذلك وقع بأيـد المسلمين فهو مطابق لقوله صلى الله عليه وسلم (ولن يستحل هذا البيت إلا أهله) وليس فى الآية ما يستدل على الأمن المذكور .

(قلت : يعنى الكعبة) هذه ليست من الرواية ،،،،،

(٢٦) وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنه قال :-

"سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة ، ويسلبها حلقتها ويجرد لها من كسوتها ، ولگأنى أنظر اليه أصيلع أفيدع (١) يضرب عليها بمسحاته ومعهوله " (٢) .

(١) (أفيدع) الفدع بالتحريك زيغ بين القدم وبين عظم السان وكذلك فى اليد وهو أن تزول المفامل عن أماكنها . ورجل أفدع بين الفدع ، (النهاية ١٤٤/١) .

(٢) أحمد ٢٦٠/٢ .

قلت: فى سنده محمد بن اسحق صدون يدلرس (تهذيب التهذيب ١٤٤/١) ولم يصرح ابن اسحق بالسماع .
 فيكون الحديث ضعيف بهذا الاسناد . لكن هنالك شواهد تقدمت ، لهذا الحديث ، تجبره وترفعه الى الحسن لغيره . ،،،،،

المبحث الثالث

في دخول البيت

(٢٧) عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قال :- كُفِرَ
 أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح ، على ناقة لأسامة حتى ،
 أناخ بفناء الكعبة ، ثم دعا عثمان بن ذُلْحَة فقال : ايتني بالمفتاح ، فذهب
 الى أمه ، فأبَتْ أن تعطيه ، فقال : والله لتعطينه أو ليخرجن هذا السيف
 من صلبى ، قال : فأمناته إياه ، فجاء به النبي صلى الله عليه وسلم فدفعه
 اليه ، ففتح الباب (١) .

(٢٨) عن عبد الله بن أوفى قال :-

أعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، واعتمرنا معه ، فلما دخل مكة طاف
 وطافنا معه ، وأتى الصفا والمروة وأتىنا معه ، وكنا نستره من أهل مكة : أن
 يرميه أحد ، فقال له صاحب لى : أكان دخل الكعبة ؟ قال : لا ، (٢)

(١) صحيح مسلم ١٦٦/١ ج ١٣٢ ، كتاب الحج ٤ باب دخول الكعبة للحاج .
 وصحیح البخاری بنحوه ج ٤٤٠٠ كتاب المغازي ، باب حجة الوداع .
 قلت : أثبت رواية مسلم ، لما فيها من زيادة لفظ في أمر مفتاح الكعبة .
 (٢) صحيح البخاری ٦١٥/٣ ج ١٧٤١ كتاب العمرة ، باب متى يحل المعتمر .
و باب من لم يدخل الكعبة . بنحوه . ومسلم ج ١٣٣٠ بمعناه مختصرا .
 كتاب الحج ، باب استحباب دخول الكعبة . وأبو داود ج ١٩٠٢ بنحوه كتاب
 المناسك ، باب أمر الصفا والمروة . يقول الامام النووي (بشرح مسلم ٨٨/٩)
 قال العلماء : والمراد به عمرة القضاء كانت في سنة ٧ هـ - قبل فتح مكة
 وسبب عدم دخول الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان في البيت من الأصنام
 والعسر ، فلما فتح مكة وأزال الأصنام دخلها . ، ، ، ،

(٢٩) عن سالم عن أبيه أنه قال :-

دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وأسامة بن زيد ، وبلال وعثمان
ابن طلحة ، فأظفوا عليهم ، فلما فتحوا ، كت أول من ولج ، فلقيت بلالا ،
فسألته : هل صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : نعم .

بين العمودين اليمانيين (١)

(٣٠) وفي رواية عنه :-

فسألت بلالا- حين خرج - ما صنع النبي صلى الله عليه وسلم ؟
قال : جعل عموداً عن يساره وعموداً عن يمينه ، وثلاثة أعمدة وراءه . وكان البيت ،
يومئذ على ستة أعمدة ، ثم صلى (٢) .

- (١) صحيح البخاري ٤٦٣/٣ ح ١٥٩٨ كتاب الحج ٤ باب اغلاق البيت .
ومسلم بنحوه ح ١٣٢٩ كتاب الحج ٤ باب دخول الكعبة للحج وغيره . والنسائي
بنحوه ٣٣/٢ كتاب المساجد ٤ باب الصلاة في الكعبة .
(٢) صحيح البخاري ٥٧٨/١ ح ٥٠٥ كتاب الصلاة ٤ باب الصلاة بين السور .
ومسلم بنحوه ويذكر عمودين عن يساره وليس عموداً ح ١٣٢٩ كتاب الحج ٤ باب
استحباب دخول الكعبة . وأبو داود بنحوه ويذكر عمودين عن يمينه وليس عموداً
كما في رواية البخاري ح ٢٠٢٣ كتاب المناسك ٤ باب الصلاة في الكعبة .
والموطأ ٣٤٨ بنحوه ويذكر عمودين عن يساره كتاب الحج ٤ باب الصلاة في
البيت وقصر الصلاة .

(٣١) وفى رواية أخرى قال رضى الله عنه :-

فسألت بلال فقلت : أصلى النبي صلى الله عليه وسلم فى الكعبة ؟ قال نعم ،
ركعتين بين السارين اللتين على يساره اذ دخلت ثم خرج فصللى فى وجهه ،
الكعبة ركعتين (١)

(٣٢) وفى رواية قال :-

وأسماء

فدخل النبي صلى الله عليه وسلم بلال وعثمان ثم أغلقوا عليهم الباب فمكث نهاراً
طويلاً ، ثم خرج وابتدر الناس الدخول ، فسبقتهم فوجدت بلالاً قائماً ، من وراء
الباب ، فقلت له أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : صلى بين
ذيتك العمودين المقدمين ، وكان البيت على ستة أعمدة سطرين ، صلى بين
العمودين من السطر المقدم ، وجعل باب البيت خلف ظهره ، واستقبل
بوجهه ، الذى يستقبل حين تلج البيت ، بينه وبين الجدار . قال :
ونسيت أسأله كم صلى وعند المكان الذى صلى فيه ، ممررة حمراء .

(١) صحيح البخارى ٥٠٠/١ ح ٣٦٧ كتاب الصلاة ٤ باب قوله تعالى :

(واتخذ من مقام إبراهيم صلى) .

(٢) صحيح البخارى ١٠٥/٨ ح ٤٤٠٠ كتاب المنازى باب حجة الوداع .
(ممررة حمراء) واحدة الممررة وهو جنس من الرخام النفيس المعروف . وكان
ذلك زمن النبي صلى الله عليه وسلم . ثم غير بناء الكعبة بعده فى زمن ابن
الزبير (الفتح ١٠٦/٨) وفى النهاية فى غريب الحديث (١٠/٤) الممرر
نوع من الرخام صلب ، ، ، ، ،

(٣٣) وعن عائشة رضي الله عنها قالت :-

كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فأدخلني في الحجر . فقال لي ، صلى في الحجر ان أردت دخول البيت فانما هو قطعة من البيت . فان قومك اقتصروا . بنوا الكعبة فأخرجوه من البيت (١) .

(١) أبوداود ٥٢٥/٢ ح ٢٠٢٨ كتاب المناسك باب الصلاة في الحجر .
والترمذي بنحوه ح ٨٧٦ كتاب الحج ، باب ماجاء في الصلاة في الحجر ،
قال أبو عيسى :- هذا حديث حسن صحيح . والنسائي بنحوه ٢١٨/٥
مختصرا كتاب مناسك الحج ، باب الصلاة في الحجر .
قلت : فيه عبد العزيز بن محمد بن عبيد . قال فيه يحيى بن معين
ثقة حجه . وقال أبو زرعة سوء الحفظ ، وقال أحمد بن حنبل : كان ،
معروفا بالطلب واذا حدث من كتاب ، فهو صحيح واذا حدث من كتب الناس وهم .
وقد روى له البخاري ، مقرونا بغيره (تهذيب الكمال ٨٤٢/٢) . وفيه مرجأة
أم عطمة . ذكرها ابن حبان في الثقات ، وروى لها البخاري في كتاب رفع اليدين
في الصلاة (تهذيب الكمال ١٦١٨/٣) . قال المصنف ابن حجر مقبولة
على لها البخاري في الحيف (تهذيب التهذيب ٦١٤ / ٢) . وبقى رجال
سند الحديث ثقات . فالحديث حسن الاسناد . ، ، ، ،

(٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنه قال :-

أخبرتني أسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت

دعا في نواحيه كلها، ولم يصل فيه حتى خرج ، فلما خرج ركع في قبل

البيت ركعتين ، وقال هذه القبلة (١) . قلت له ما نواحيها ؟ أفسى

زواياها ؟ قال : بل في كل قبلة من البيت (٢) .

(٣٥) وعن ابن عباس رضي الله عنهما :-

دخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت ، فوجد فيه صورة ابراهيم ، وصورة

مريم ، فقال صلى الله عليه وسلم ، أما هم فقد سمعوا : أن الملائكة لا

تدخل بيتا فيه صورة هذا ابراهيم مصورا ، فما له يستقم ، (٣) .

(١) (قبل البيت) هو بضم القاف والباء الموحدة، ويجوز اسكان الباء .

قليل معناه ما أستقبلك منها وقيل مقلبلها . وفي رواية في الصحيح :

فصلى ركعتين في وجه الكعبة ، وهذا هو المراد بتقبلها . ومعناه عند بابها

(شئ النوى على مسلم ٨٧/٤) .

(٢) (هذه القبلة) . يحتمل أن يكون معناه هذه الكعبة ، هي المسجد الحرام

الذي أمرتم باستقباله . (شئ النوى على مسلم ٨٧/٩) .

(٣) صحيح مسلم ٦٦٨/١ ج ١٣٣٠ كتاب الحج باب استحباب دخول

الكعبة .

قلت :- خير نفي صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ورد فيما يلي ،

مع اختلاف في الألفاظ ، والمخارج = البخاري حديث ٤٢٨٨ كتاب المغازي : باب

أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح . ج ١٦٠١ ،

كتاب الحج باب من كبر في نواحي البيت . ومسلم ج ١٣٣١ كتاب الحج ،

باب استحباب دخول الكعبة . والنسائي ٢٢٠/٥ كتاب مناسك الحج . باب

موضع الصلاة من الكعبة . وأحمد ٢١٢/١ . والطيالسي ٣٤٦ / ٢٦٥٣ ،

صلاته بالكعبة .

قلت :- تقديم رواية مسلم على رواية البخاري ، مرده لما تحتويه رواية مسلم على زيادات في هذا الموضوع ثم أن الروايات النافية ، لصلاة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، في الكعبة مختلفة في المخرج ، والمتمن ولهذا لم أفضل القول في مصادرها . وقد ورد روايات تثبت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم ، في الصحيحين وغيرهما ، فكيف يمكن الجمع بين تلك الروايات المثبتة والنافية ؟

قال الامام النووي ف شرح مسلم (٨٢/٩) . وأجمع أهل الحديث ، على الأخذ برواية بلال ، التي ذكر فيها صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الكعبة ، لأنه ثبت ، وأما نفى أسامة (راوى الحديث) . فسببه أنهم لما دخلوا الكعبة ، أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء ، فرأى أسامة النبي صلى الله عليه وسلم ، يدعو ، ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت ، والنبي في ناحية أخرى ، وبلال قريب منه ، فراه بلال لقربه ، ولم يره أسامة لبعده واشتغاله ، وكانت صلاة خفيفة .

قلت :- وفي الجمع بين الروايات المثبتة والنافية أقوال أخرى للعلماء . ثم هل تصح صلاة الفريضة والنفل في الكعبة ؟ قال ابن قدامة :- ولا تصح الفريضة في الكعبة ، ولا على ظهرها . وجوزها الشافعي ، ولو حنيئة ، لأنه مسجد ولأنه محل لصلاة النفل ، فكان محلاً للفرض كخارجها . . ولنا (يعني لابن قدامة) . قول الله تعالى " (وحيشاً كنتم فولوا وجوهكم شطره) "

والمصلي فيها أو على ظهرها ، غير مستقبل لجهتها . والنافلة مبناها على التسامحة ، بدليل صلاتها قاعداً ، أو على غير القبلة ، في السفر على الرحلة . لذا ، فهي تصح في الكعبة ، أو على ظهرها ، لا تعلم فيه خلافاً ، ، ، ، (المغني ٧٣/٢) .

(٣) صحيح البخاري ٣٨٧/٦ ح ٣٣٥١ كتاب الأنبياء ، باب قول الله تعالى :- (واتخذ الله إبراهيم خليلاً) . ، ، ، ، ،

(٣٦) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عمر بن الخطاب ، رضى الله عنه زمن الفتح ، وهو بالبداحاء ، أن يأتى الكعبة ويمحو كل صورة فيها فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها ، ، (١)

(١) أبوداود ٣٨٧/٤ ح ٤١٥٦ كتاب اللباس ٦ باب فى الصور .
قلت :- فيه الحسن بن الصباح . قال فيه أحمد بن حنبل ثقة صاحب سنة ، وقال أبو حاتم صدوق ، وقال النسائي ليس بالقوى ، وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات . (تهذيب الكمال ١/٢٦٥) . وفيه اسماعيل بن عبد الكريم ذكره ابن حبان ، فى الثقات ، وقال النسائي ليس به بأس . وعن يحيى بن معين ثقة رجل صدوق ، والمصحفة التى يروونها عن وهب عن جابر ليست بشئ إنما هو كتاب وقت اليهم ولم يسمع وهب من جابر شيئا ، قال صاحب تهذيب الكمال بعد أن أورد سماعا صحيحا ، لو هب عن جابر قال :- وفيه رد على من قال أنه لم يسمع من جابر ، فان الشهادة على الإثبات مقدمة على النفى .
(تهذيب الكمال ١/١٠٤) . وفيه ابراهيم بن عقيل . قال العجلي ثقة - وعن يحيى بن معين لم يكن به بأس ، (تهذيب الكمال ١/٦٠) . ويافى - رجال الاسناد ثقات . فالحديث حسن الاسناد .

المبحث الرابع

في الطواف بالبيت

ويشمل هذا المبحث على إحدى عشرة مسألة

المسألة الأولى فضل الطواف بالبيت

(٣٢) عن ابن عمر رضى الله عنهما :-

" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من عاف بهذا البيت اسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة . وسمعته يقول : لا يضع قدما ولا يرفع أخرى الا حط عنه خطيئة وكتبت له بها حسنة . (١)

(١) الترمذى ٢٩٢/٣ ح ٩٥٩ كتاب الحج ٦ باب ماجاء فى استلام الركنين ٥ والنسائى بلفظ (للشطر الأول من الحديث ٢٢١/٥ كتاب مناسك الحج باب ذكر الفضل فى الطواف بالبيت . وابن ماجه بذكر الشطر الأول وزيادة لفظ " صلى ركعتين " فيها . ح ٢٩٥٦ كتاب المناسك ٥ باب فضل الطواف . وأحمد بمعناه ٩٥/٢ و ٣/٢ بزيادة (وصلى ركعتين) على الشطر الأول ٦ وتحديد الأجر بعشر حسنات ٥ والطبرانى الكبير (الزوائد ٢٤٥/٣) ٦ بذكر الشطر الأول فقط وزيادة ((لا يلغو فيه)) قال الهيثمى : رجاله ثقات .

والنسندك ٤٨٩/١ .

قلت : سبب الحكم على هذا الحديث فى المبحث الأول فضل البيت والمسجد الحرام " من الفصل الأول .

والذى أوله (أن بن عمر كان يزاحم على الركنين . . الحديث) وهو حسن الاسناد

المسألة الثانية

هيئة الطواف بالبيت

(٣٨) عن ابن عباس رضی اللہ عنہما قال :-

قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، فقال المشركون أنه يقدم ، عليكم وفد وهنتهم حمى يثرب ، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم :-
 أن يرهلوا الأشواط الثلاثة (١) وأن يمشوا مابين الركبتين ، ولم يمنعه أن يأمرهم أن يرهلوا الأشواط كلها الا الإبقاء عليهم (٣) .

- (١) (الرهـل) يقال رهل يرهل رهلا وrehلانا ، اذا أسرع في المشى ، وهز منكبيه (النهاية في غريب الحديث ١٠٤/٢) .
- (٢) (الأشواط) . جمع شوط . والمراد به المرة الواحدة من الطواف حول البيت (النهاية في غريب الحديث ٢٤٠/٢) .
- (٣) صحيح البخاري ٥٠٨/٧ ح ٤٢٥٦ كتاب المغازي ، باب عمرة القضاء ، وسلم بنحوه ح ١٢٦٦ كتاب الحج ، باب استبـاب الرهـل ، وأبيداود بنحوه ح ١٨٨٦ كتاب الحج ، باب في الرهـل .
- والترمذي بلفظ " انما سمى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت بين الصفا والمروة ليرى المشركين قوته . ح ٨٦٣ كتاب الحج ، باب ماجاء في السعى بين الصفا والمروة . والنسائي بدون ذكر " ولم يمنعه . . . الى آخر الحديث " ٢٣٠/٥ كتاب مناسك الحج (باب العلة التي من أجلها سعى النبي صلى الله عليه وسلم ، بالبيت . وأحمد بنحوه ٢٦٠/١ و ٣٠٦ و ٣٧٣ .
- (الإبقاء عليهم) أن الرفق بهم . والمعنى :- لم يمنعه من أمرهم بالرهـل في جميع الطوافات الا الرفق بهم (الفتح ٥٠٦/٧) .

(٣٩) وفى رواية قال :

أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم اضطجع (١) ، فاستلم وکبر ، ثم رمل ثلاثة أطواف . وآنوا اذا بلغوا الرکن الیمانی ، وتغیبوا من قریش مشوا ثم یطلعون علیهم یرملون . تقول قریش : کأنهم الغزلان . قال ابن عباس : فکانت سنة " (٢)

(١) (اضطجع) وهو أن يأخذ الازار أو البرد فيجعل وسطه تحت ابطه ، لابداء الضبعين . ويقال للابط الضبع للمجاورة (النهاية فى غريب الحديث ١٢/٣) .

(٢) أبوداود ٤٤٧٠/٢ ح ١٨٨٩ کتاب فى المناسک باب فى الرصل . قلت : فيه محمد بن سليمان الأنباری . قال أبوبکر الخطیب کان ثقة (تهذيب الکمال ١٢٠٦/٣) . وقال ابن حجر صدوق (تقريب التهذيب ١٦٧/٢) . وفيه يحيى بن سليم القرشي . قال أحمد کان قد أتقن حديث ابن خثیم . وقال ابن معين ثقة . وقال أبو حاتم شيخ محله الصدق ولم یکن بالحافظ یکتب حديثه ولا یحتج به . وقال النسائی ليس به بأس وهو منکر الحديث (تهذيب الکمال ١٥٠٢/٣) وقال ابن حجر صدوق سى الحفظ (التقريب ٣٤٩/٢) . قلت : يحيى بن سليم مختلف فى توثيقه ، كما قد منا من أقوال العلماء . لكن هذه الرواية من مروياته عن ابن خثیم التى اتقنها حيث كانت عنده فى کتاب ، كما ذکر الامام أحمد بن حنبل . وهذا ينتفى ما ذکره ابن حجر من سوء حفظه . وفى سند الحديث : ابن خثیم وهو عبد الله بن عثمان بن خثیم . قال يحيى بن معين ثقة حجه . وقال العجلى ثقة . وقال أبو حاتم مابه بأس صالح الحديث (تهذيب الکمال ٧٠٩/٢) . وقال الحافظ ابن حجر صدوق (تقريب التهذيب ٤٣٢/١) . وأبو الطفيل وابن عباس صاحبان كما هو معلوم . فالحديث حسن الاسناد . (فکانت سنة)

قلت : الرمل ليس بسنة مقصودة فى مذهب ابن عباس رضى الله عنه . يقول الامام النووى بشرح مسلم ١٠/٩ : وكون الرمل ليس سنة مقصودة هو مذهبه ، وخالفه جميع العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فقالوا هو سنة . فى الطوافات الثلاثة من السبع فان تركه فقد ترك سنة . ودليل الجمهور أن النبی صلی اللہ علیہ وسلم رمل فى حجة الوداع ثم قال بعد ذلك : لتأخذوا مناسککم عني ،

(٤٠) وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال :

” سمى النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أشواط ، ومشى أربعة في الحج والعمرة .“

(١) .

(٤١) وعن جابر قال :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل الثلاثة أطواف من الحجر الى الحجر

(٢) .

(٤٢) وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما :

” أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه اعتمروا من الجعرانة ، فرملوا

بالبیت ، وجعلوا أرديتهم تحت آباطهم ، قد قذفوها على عواتقهم اليسرى (٣) ،

(١) صحيح البخارى ٤٧٠/٣ ح ١٦٠٤ كتاب الحج باب الرمل فى الحج والعمرة .

(٢) صحيح مسلم ٩٢١/١ ح ١٢٦٣ كتاب الحج باب استحباب الرمل .
والترمذى بنحوه ح ٨٥٧ كتاب الحج باب ما جاء فى الرمل . وابن ماجه
عن جابر وابن عمر ح ٢٩٥٠ و ٢٩٥١ كتاب المناسك باب الرمل حول البيت .
والدارمى بتقديم بعض الألفاظ ص ٤٣٨ كتاب المناسك باب من رمل ثلاثاً .
وأحمد بلفظه وله تنمة ٣٩٤/٣ . وأبو يعلى فى مسنده دون ذكر الثلاثة
أشواط .

(٣) أبوداود ٤٤٤/٢ ح ١٨٨٤ كتاب المناسك باب الأضطباع .
قلت : فيه أبو العاصم الغنوى . قال يحيى بن معين ثقة وقال أبو حاتم
لا أعلم روى عنه غير حماد بن سلمة ولا أعرفه ولا أعرف اسمه .
(تهذيب الكمال ١٦١٩/٣) . وقال ابن حجر مقبول (التقريب ٤٤٣/٢) .
وباقى رجال اسناده ثقات . فالحديث حسن الاسناد .

المسألة الثالثة وقت الطواف بالبيت

(٤٣) عن وبرة قال :-

كنت جالسا عند ابن عمر ، فجاءه رجل فقال :- أ يصلح لي أن أطوف بالبيت قبل أن أتى الموقف ؟ فقال : نعم ، فقال : فان ابن عباس يقوئ :- لا تطف بالبيت ، حتى تأتى الموقف ، فقال ابن عمر فقد حى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت قبل أن يأتى الموقف ، فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تأخذ ، أو يقول ابن عباس ان كنت صادقا ، (١) .

(٤٤) عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال :-

" قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة فطاف فسعى بين الصفا والمروة ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة (٢) .

(٤٥) عن عائشة رضى الله عنها :-

" أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه لم يطوفوا حتى رموا الجمرة . (٣) .

(١) صحيح مسلم ٩٠٥/١ ج ١٢٣٣ كتاب الحج ٤ باب ما يلزم من أحرم بالحج .
 (ان كنت صادقا) معناه ان كنت صادقا في اسلامك وأتباعك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا تعدل عن فعله الى ابن عباس وغيره (شرح النووي ٢١٨/٨)
 (٢) صحيح البخارى ٤٨٥/٣ ج ١٦٢٥ كتاب الحج ٤ باب من لم يقرب الكعبة حتى يخرج الى عرفة .

قال الحافظ ابن حجر فى شرح الحديث : أى لم يطف تطوعا . وهذا لا يدل على أن الحاج منع من الطواف قبل الوقوف ، فلعنه ترك الطواف تطوعا . خشية أن يظن أحد أنه واجب ،

(٣) أبوداود ٤٥٠/٢ ج ١٨٩٦ كتاب المناسك ٤ باب طواف القارن .

قلت :- رجال سنده ثقات . الحديث صحيح الاسناد .

(٤٦) عن جبير بن مطعم :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- يا بني عبد مناف ، لا تمنعوا أحدا

حاف بهذا البيت وصلى أى ساعة شاء من ليل أو نهارا) . (١)

(١) . أبوداود ٤٤٩/٢ ح ١٨٩٤ كتاب المناسك ، باب الطواف بعد العصرة .
والترمذى بلفظه ح ٨٦٨ كتاب الحج ، باب ما جاء فى الصلاة بعد العصر .
وقال . الترمذى : وفى الباب عن ابن عباس وأبى ذر . وقال حديث جبير حديث
حسن صحيح . وقد رواه عبد الله بن أبى نجيح عن عبد الله بن باباه أيضا .
ورواه النسائى بلفظه ٢٢٣/٥ كتاب مناسك الحج ، باب اباحه الطواف فى كل
الأوقات . وابن ماجه بلفظه ح ١٢٥٤ كتاب اقامة الصلاة ، باب ما جاء اذا
أخروا الصلاة . ومسنند الدارمى بزيادة فى أوله من ٤٦٦ كتاب المناسك ، باب
الطواف فى غير أوقات الصلاة .

قلت :- فيه أبو الزبير محمد بن مسلم . قال الحافظ ابن حجر صدوق
يدلس (التقريب ٢/٢٠٧) .

والمدلس اذا عنى ، قال حديث من طريقه ضعيف . لكن الحديث روى من
غير وجه عن ابن عباس وأبى ذر وعن عبد الله بن باباه ، كما ذكر الامام الترمذى .
اسناده حسن لغيره . ، ، ، ،

المسألة الرابعة في استلام الحجر

(٤٧) عن عمر رضى الله عنه :-

أنه جاء الحجر الأسود فقبله فقال : انى أعلم أنك حجر لاتضر ولا تنفع ولولا

أنى رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يقلبك ما قبلتك (١) .

(٤٨) وزاد فى مسلم والنسائى " ولكنى رأيت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم

بك حفيا . (٢) .

(١) صحيح البخارى ٤٦٢/٣ ح ١٥٩٧ كتاب الحج ، باب ما ذكر فى الحجر

الأسود . وأيضاً فى باب الرهل فى الحج بمعناه ح ١٦٠٥ . وأيضاً فى

باب تقبيل الحجر بمعناه مختصراً ح ١٦١٠ . ومسلم بنحوه مختصراً ح

١٢٢٠ . كتاب الحج ، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود . وأبو داود بلغة

ح ١٨٧٣ كتاب المناسك ، باب فى تقبيل الحجر . وابن ماجه بنحوه ح ٢٦٤٣

كتاب المناسك/استلام الحجر . والموطأ بنحوه عن ٤٤٨ كتاب المناسك ، باب

فى تقبيل الحجر الأسود . ،،،،

(٢) صحيح مسلم ٢٢٦/١ ح ١٢٧١ كتاب الحج ، باب استحباب تقبيل الحجر .

والنسائى بنحوه ٢٢٦/٥ كتاب مناسك الحج ، باب استلام الحجر الأسود .

(حفيا) يقال أحفى فلان بمأخيه وحفى به . أن بالغ فى بره والسؤال عن

حاله (النهاية ٣٤١/١) . ،،،،،

(٤٩) عن سالم بن عبد الله عن أبيه :
 "لم أر النبي صلى الله عليه وسلم يستلم من البيت الا الركنين اليمانيين " (١)
 (٥٠) وعن ابن عمر قال :
 "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع أن يستلم الركن اليماني والحجر
 في كل طوافه " (٢)

- (١) صحيح البخارى ٤٧٣/٣ ح ١٦٠٩ كتاب الحج باب من لم يستلم الا
 الركنين اليمانيين . ومسلم بنحوه ح ١٢٦٧ كتاب الحج باب استحباب استلام
 الركنين اليمانيين .
 قال الامام النووي . فى (شرح مسلم ١٤/٩) الركنان اليمانيان هما الركنان
 الأسود والركن اليماني . وانما قيل لهما اليمانيين للتغليب ، كما قيل فى
 الأب والأم الأبوان ، ونظائره مشهورة . واعلم أن للبيت أربعة أركان :
 الركن الأسود والركن اليماني ويقال لهما اليمانيين . وأما الركنان الآخران
 فيقال لهما الشاميان . والركن الأسود فيه فضيلتان ، أحدهما كونه على قواعد
 ابراهيم عليه السلام ، والثانية كونه فيه الحجر الأسود . وأما اليماني
 ففيه فضيلة واحدة وهو كونه على قواعد ابراهيم . وأما الركنان الآخران
 فليس فيهما شيء من هاتين الفضيلتين ، فلهذا خص الحجر الأسود
 بشيئين : الاستلام والتقبيل . وأما اليماني فيستلمه ولا يقبله . وأما الركنان
 الآخران فلا يقبلان ولا يستلمان "
- (٢) أبو داود ٤٤٠/٢ ح ١٨٧٦ كتاب المناسك باب تقبيل الحجر . والنسائي
 بنحوه ٢٣١/٥ كتاب مناسك الحج باب استلام الركنين فى كل طواف . وأحمد
 بنحوه ١٨/٢ .
 قلت فيه عبد العزيز بن أبى رواد . قال يحيى بن سعيد القطان عبد العزيز
 ثقة فى الحديث ليس ينبغى أن يترك حديثه لرأى خطأ فيه . وقال أحمد بن
 حنبل رجيل صالح وكان مرجيا . وقال يحيى بن معين ثقة . وقال النسائي
 ليس به بأس . (تهذيب الكمال ٨٣٧/٢) وقال ابن حجر صدوق ربط . وهم
 (التقريب ٥٠٩/١) . وباقى رجاله ثقات . الحديث حسن الاسناد .

(٥١) عن هشام بن عروة عن أبيه أنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف كيف صنعت يا أبا محمد في استلام الركن ؟ فقال عبد الرحمن : أستلمت وتركت (١) . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصبت " (٢) .

(١) (استلمت وتركت) قال الزرقاني في شرح الموطأ : " وهذا يقتضى أنه لم يعتقد في الاستلام أنه شرط في صحة النسك . وإنما أعتقه من الفضائل . (المنتقى في شرح موطأ الإمام مالك ٢/٢٨٧) قلت : الظاهر أن ابن عوف رضى الله عنه ، كان يستلم عند الاستطاعة ويترك عند عدم القدرة على الوصول إليه . وقد صوّه الرسول صلى الله عليه وسلم على صنيعه هذا . فحرى بالمسلمين الاقتداء بالسلف الصالح في أمر استلام الأركان ، وذلك بتجنب الزحام عليها ، لما يسبب من أذى ومضايقة .

(٢) الموطأ ص ٣٦٦ ح ١١٣ كتاب الحج باب الاستلام في الطواف . قال محمد فؤاد عبد الباقي رحمه الله في حكمه على الحديث : هذا مرسل وقد وصله ابن عبد البر من طريق سفيان الثوري عن هشام عن أبيه عن عبد الرحمن بن عوف . قلت : هو مرسل كما قال . فان عروة بن الزبير لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم حيث كان مولده في أوائل خلافة عمر الفاروق (التقريب ٢/١٩٩) . ثم أنى لم أعثر على رواية ابن البر الموصولة التي أشار إليها فؤاد عبد الباقي . قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٤٦ . " أعلم أن حكم المرسل حكم الحديث الضعيف إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر " وياق رجال السند ثقات . وعلى هذا يكون الحديث حسن الاسناد .

المسألة الخامسة طواف الرجال مع النساء

(٥٢) عن ابن جرير :-

أخبرني عطاء أن منع ابن همام النساء الطواف مع الرجال ، قال : كيف

ينعمهن وقد طاف نساء النبي صلى الله عليه وسلم مع الرجال ؟

قلت :- أبعد الحجاب ، أو قبله ؟ قال :- أي لعمري لقد أدركته بعد الحجاب

قلت :- كيف يخالطن ، الرجال ؟ قال :- لم يكن يخالطن ، كانت عائشة ،

تطوف حجرة (١) من الرجال لا تجالطهم (٢) "

(١) حجرة) :- أي ناحية منفردا . وجمعها حجرات .

(النهاية ٢٠٣/١) .

(٢) صحيح البخار ٤٧٩/٣ ج ١٦١٨ كتاب الحج ، باب طواف النساء مع

الرجال . ، ، ، ،

المسألة السادسة الكلام في الطواف

(٥٣) عن طاوس عن رجل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم :-
 أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- إنما الطواف صلاة . فإذا طفتم
 فأقلوا الكلام (١) .

(١) أحمد ٣٧٧/٥ . والنسائي موقوفاً على ابن عباس وابن عمر رضي
 الله عنهم ٢٢٢/٥ كتاب الحج باب اباحه الكلام في الطواف .
 قال الامام أحمد بعد أن روى الحديث :- ولم يرغبه ابن بكر .
 قلت :- والرجل المقصود بالسند هو ابن عباس .
 قلت :- في رواية الامام أحمد المرفوعة ابن جريج وهو ثقة فقيه وكان
 يدعى ويرسل (التقريب ١/٥٢٠) . لكنه صرح بالسمع وفي رواية الامام ،
 النسائي ابن جريج أيضاً لكنه لم يصرح بالسمع . وعلى هذا تكون رواية
 أحمد المرفوعة هي الصحيحة . فالحديث حسن الاسناد . ،،،،

(٥٤) عن ابن عباس رضى الله عنه قال :-

الطواف حول البيت مثل الصلاة الا أنكم تتكلمون فيه . فمن تكلم فيه فلا يتكلم
الا بخير (١)

(٥٥) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال :-

طاف النبي صلى الله عليه وسلم فى حجته بالبيت على ناقته الجداء وعبد الله
ابن أم مكتوم أخذ بخدائها يرتجز (٢) .

ع ٩٦٠

(١) الترمذى ٢٤٣/٣ كتاب الحج ، باب ما جاء فى الكلام فى الطواف ،
قال أبو عيسى :- وقد روى هذا الحديث عن ابن عباس وغيره عن طاوس عن
ابن عباس موقوفا ولا نعرفه مرفوعا الا من حديث عطاء بن السائب . والمستدرک
بنحوه ٢٦٧/٢ . قال الحاكم " هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه
وانما يعرف هذا الحديث عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير . قال الذهبي
فى التلخيص فى ذيل المستدرک " انما المشهور لحما بن سلمة عن عطاء بن ،
السائب عن سعيد بن جبير .

قلت فيه : عطاء بن السائب صدوق اخطأ . لكن رواية ابن سلمة عنه - كما
ذكرها الذهبي - قبل الاختلاط . وباقي رجال الاسناد ثقات . فالحديث
حسن الاسناد . وقد سبق الكلام على رواية حماد بن سلمة عن عطاء بن
أكثر من موضع .

(٢) الزوائد ٢٤٤/٣ الرجز فى الطواف . قال الهيثمي :- هو فى الصحيح
خلا ذكر بن أم مكتوم ورجزه . رواه الطبراني فى الكبير ورجاله ثقات . ،،،،

المسألة السابعة المركوب في الطواف

(٥٦) عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال :-

" طاف النبي صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع على بعير ، يستلم الركن بمحجن ، (١) وفى رواية قال :- طاف النبي صلى الله عليه وسلم ،
بالبيت على بعير ، كلما أتى على الركن أشار اليه (٢) .
(٥٧) وزاد البخارى فى رواية أخرى " يمسكه كان عنده وكبير (٣) .

- (١) صحيح البخارى ٤٧٢/٣ ح ١٦٠٧ كتاب الحج باب استلام الركن
ومسلم بلفظه ح ١٢٧٢ كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره .
وأبو داود بنحوه ح ١٨٧٧ كتاب المناسك باب الطواف الواجب . والنسائى
بنحوه ٢٣٢/٥ كتاب مناسك الحج باب استلام الركن بمحجن .
(٢) صحيح البخارى ٤٧٦/٣ ح ١٦١٢ كتاب الحج باب من أشار الى الركن
والترمذى بنحوه ح ٨٦٥ كتاب الحج باب ما جاء فى الطواف راكباً . والنسائى
بنحوه ٢٣٣/٥ كتاب مناسك الحج باب الإشارة الى الركن .
(٣) صحيح البخارى ٤٧٦/٣ ح ١٦١٣ كتاب الحج باب من أشار الى الركن

(٥٨) وعن أبي الطفيل^(١) قال :

" رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت ويستلم الركن بمحجن معه ويقل المحجن (٣) .

(٥٩) عن جابر بن عبد الله قال :

" طاف النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ، على راحلته بالبيت ، و بالصفاء والمروة ، ليراه الناس ، وليشرف ، وليسألوه . فان الناس غشوه (٣) (٦٠) عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم : أني أشتكى فقال : طوفي من وراء الناس وأنت راكبة ، فطفت ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى جنب البيت وهو يقرأ بـ (الطور وكتاب مسطور)

(٤)

(١) (أبو الطفيل) قلت هو عامر بن واثلة .

(٢) صحيح مسلم ١/ ١٢٧٥ ح ١٢٧٥ كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير . وأبو داود بنحوه ح ١٨٧٩ كتاب الحج باب الطواف الواجب .

(٣) صحيح مسلم ١/ ٩٢٧ ح ١٢٧٣ كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير . وأبو داود بلفظه ح ١٨٨٠ كتاب مناسك الحج باب الطواف الواجب . والنسائي بنحوه ٢٤١/٥ كتاب مناسك الحج باب الطواف بين الصفاء والمروة على الراحلة .

(٤) صحيح البخارى ٣/ ٤٩٠ ح ١٦٣٣ كتاب الحج باب المريض يطوف راكباً ، ورواه أيضاً بلفظه باب طواف الرجال مع النساء ح ١٦١٩ . ومسلم بلفظه ح ١٢٧٣

كتاب الحج باب جواز الطواف على بعير وغيره . وأبو داود بنحوه ح ١٨٨٢ . كتاب المناسك باب الطواف الواجب . وابن ماجه بمعناه ح ٢٩٦١ كتاب

المناسك باب المريض يطوف راكباً . والموطأ ص ٣٧٠ كتاب الحج باب جامع الطواف . قال الحافظ ابن حجر (الفتح ١/ ٤٩٠) : أشار البخارى بذلك (يعنى بهذه

الترجمة) الى ما أخرجه أبو داود بلفظ " قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة وهو يشتكى فطاف على راحلته " وفى حديث جابر عند مسلم " أن النبي صلى

الله عليه وسلم طاف راكباً ليراه الناس وليسألوه " . فيحتمل أن يكون فعل ذلك

للأمرين معا . وحينئذ لا دلالة فيه على جواز الطواف راكباً لغير عذر . وكلام

الفقهاء يقتضى الجواز الا أن المشى أولى . والذى يترجح المنع لأن طوافه صلى

الله عليه وسلم وكذا أم سلمة كان قبل أن يحوط المسجد ، ووقع فى حديث أم سلمة

" طوفى من وراء الناس " وهذا يقتضى منع الطواف فى المطاف ، وإذا حوط المسجد

امتنع داخله ان لا يؤمن التلويت "

قلت : حديث أبي داود : الذى أشار اليه الشارح حديث ضعيف الأسناد فيه
يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف (التقريب ٣٦٥/٢) قلت : وهل يجوز الطواف
بالسيارة وما شابه لعذر من الأعذار قياسا على أن الرسول صلى الله عليه
وسلم لأم سلمة ؟
الظاهر - والله أعلم - جوازه شريطة أن يكون من وراء الناس وليس مباشرة للبيت
تجنباً لمضايقة الطائفين . (والطور وكتاب مسطور) الآية ٢/١ الطور .

المسألة الثامنة كمّا الطواف

(٦١) عن اسماعيل بن أمية قال :

"قلت للزهري : ان عطاء يقول تجزئته المكتوبة من ركعتي الطواف . فقال
السنة أفضل . لم يطف النبي صلى الله عليه وسلم سبعو قط ، الا صلى ركعتين .
(١) .

(٦٢) وعن ابن عمر رضی الله عنهما :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا طاف في الحج أو العمرة أول ما يقدم
سعى ثلاثة أطواف ومشى أربعة ، ثم سجد سجدتين " (٢)

(٦٣) وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال :

"ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام (٣) . فقرأ " وأتخنوا من مقام ابراهيم صلى
(٤) فجعل المقام بينه وبين البيت . فكان أبى يقول ولا أعلمه ذكره الا عن النبي
صلى الله عليه وسلم - كان يقرأ في الركعتين " قل هو الله أحد " و" قل يا أيها
الكافرون " . ثم رجع الى الركن فأسلمته (٥)

(١) صحيح البخارى ٤٨٤/٣ فى ترجمة الباب تعليقا بصيغة الجزم كتاب الحج

باب صلى النبي صلى الله عليه وسلم لسبعه ركعتين .

قلت : روى الإمام البخارى الحديث تعليقا بصيغة الجزم . فهل يعتبر هذا الحديث
من الصحيح أم لا ؟ يقول ابن الصلاح (علوم الحديث ص ٢٠) " وينبغي أن نقول ما
كان من ذلك ونحوه بلفظ فيه جزم وحكم به على من علقه عنه ، فقد حكم بصحته عنه
فلن يستجيز إطلاق ذلك الا اذا صح عنده ذلك عنه . وأما ما لم يكن فى لفظه
جزم وحكم ، فليس فى شيء منه حكم منه بصحة ذلك عن ذكره . ومع ذلك فايراده له
فى أثناء الصحيح مشعر بصحة أصله ، اشعار يؤنس به . والله أعلم . "

(٢) صحيح البخارى ٤٧٧/٣ ح ١٦١٦ كتاب الحج باب من طاف بالبيت اذا

قدم مكسة . ومسلم بمعناه ح ١٢٦١ كتاب الحج باب استحباب الرمل فى الطواف .

وأحمد بمعناه ٨٥/٢ . والدارسى بمعناه ص ٤٦٧ كتاب المناسك باب أين

يصلى الرجل بعد الطواف . والطيالسى بمعناه ٢٥٨ / ١٩٠٢ . ركعتا بعد الطواف

(٣) قلت : يعنى الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٤) آية ١٢٥ البقرة .

(٥) صحيح مسلم ٨٨٦/١ ح ١٢١٨ كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه

وسلم . وأبو داود بنحوه ح ١٩٠٥ كتاب المناسك باب صفة حجة

.....
النبى صلى الله عليه وسلم . والترمذى بمعناه ح ٨٦٩ كتاب الحج باب ما جاء ما
يقرأ فى ركعتى الطواف . وابن ماجه بنحوه ح ٣٠٧٤ كتاب المناسك باب حجة
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

المسألة التاسعة طواف الزيارة

(٦٤) عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهما :-

"أخبر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل (١) .

(٦٥) وعن ابن عمر رضي الله عنهما :-

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر " ثم رجع فصلى الظهر بمعنى (٢) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت :-

حججنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأفضنا يوم النحر (٣) .

(١) صحيح البخارى ٥٦٧/٣ في ترجمة الباب بصيغة الجزم . كتاب الحج ، باب الزيارة

يوم النحر . وأبو داود بنحوه ح ٢٠٠٠ كتاب المناسك ، باب الافاضة في الحج .

والترمذى بنحوه ح ٩٢٠ كتاب الحج ، باب ما جاء في طواف الزيارة الى الليل .

وابن ماجه ، بلفظه ح ٣٠٥٩ ، كتاب المناسك ، باب زيارة الليل . وأحمد بمعناه

٢٨٨/١ وبنحوه ٣٠٩/١ و ٢١٥/٦ .

(٢) صحيح مسلم ١٥٠/١ ح ١٣٠٨ كتاب الحج باب استحباب طواف الافاضة . وأبو داود

بنحوه ح ١٩٩٨ كتاب المناسك ، باب الافاضة في الحج . وأحمد بلفظه ٣٤/٢ .

(٣) صحيح البخارى ٥٦٧/٣ ح ١٧٣٣ كتاب الحج ، باب الزيارة يوم النحر .

قلت : فيما رواه ابن عمر وعائشة من أن طواف الزيارة كان نهرا ، وفيما رواه ابن عباس

وعائشة أيضا من أنه كان ليلا ، تعارض ظاهر . وقد جمع ابن حجر هذه الاحاديث

بقوله : " يحمل حديث ابن عباس وعائشة على اليوم الأول وحديث ابن عباس على بقية

الأيام (الفتح ٥٦٧/٣) .

المسألة العاشرة
طواف الوداع

(٦٦) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

" أمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت . إلا أنه خفف عن الحائض (١)

(٦٧) وعن عائشة رضى الله عنها :

" أن صغية بنت حبي - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - حاضت فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أها يستنأهي ؟ قالوا انها قد افاضت قال : فلا اذا " (٢)

(١) صحيح البخارى ٥٨٥/٣ ح ١٧٥٥ كتاب الحج باب طواف الوداع . ومسلم بلغظه ح ١٣٢٨ كتاب الحج باب وجوب طواف الوداع وأبو داود بمعناه دون ذكر الحائض ح ٢٠٠٢ كتاب الحج باب الوداع . والترمذى عن ابن عمر بنحوه ح ٩٤٤ كتاب الحج باب ماجاء فى المرأة تحيض بعد الأفاضة . وابن ماجه بمعناه دون ذكر الحائض ح ٣٠٧٠ و ٣٠٧١ عن ابن عمر بمعناه كتاب المناسك باب طواف الوداع . وأحمد بمعناه ٢٢٢/١ . و٤١٦/٣ بمعناه عن ابن عمر وابن أوس . و٤١٧ عن الحرث بن أوس بمعناه . والدارسى بمعناه ص ٤٦٨ كتاب المناسك باب فى طواف الوداع .

قال الأمام النووي فى شرح مسلم ٧٦/٩ " فيه دلالة لمن قال بوجوب طواف الوداع ، وأنه اذا تركه لزمه دم ، وبه قال أكثر العلماء . وقال بعضهم بأنه سنة لا شىء فى تركه .

(٢) صحيح البخارى ٥٨٦ ح ١٧٥٧ كتاب الحج باب اذا ما حاضت بعد مناشا أفاضت . ورواه بنحوه كتاب الحج باب الزيارة يوم النحر ح ١٧٣٣ . ورواه بمعناه كتاب الحيض باب المرأة تحيض بعد الأفاضة ح ٣٢٨ ورواه أيضا فى كتاب المغازى باب حجة الوداع . ومسلم ح ١٢١١ بنحوه كتاب الحج باب وجوب طواف الوداع . وأبو داود بنحوه ح ٢٠٠٣ كتاب المناسك باب الحائض تخرج بعد الأفاضة . والنسائي ح ١٩٤/١ بنحوه كتاب الحيض باب المرأة تحيض بعد الأفاضة . وابن ماجه ح ٣٠٧٢ و ٣٠٧٣ بنحوه كتاب المناسك باب الحائض تنفر قبل أن تودع . والموطأ بنحوه ص ٤١٢ كتاب الحج باب افاضة الحائض ، وأحمد ٣٨/٦ و ٣٩ و ٨٢ و ٨٥ بنحوه

المسألة الحادية عشرة

أُمُودِيَّتْ مَتَقَرَّةٌ فِي الطَّرَافِ

(٦٨) عن ابن عباس رضى الله عنهما :
 أن النبي صلى الله عليه وسلم " رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام (١) أو غيره فقطعه
 . (٢) .

وفي رواية عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة
 بأنسان يقود انسانا بخزامة (٣) في أنفه ، فقطعها النبي صلى الله
 عليه وسلم بيده ثم أمره أن يقوده بيده . (٤) .

(٦٩) وعن أبي هريرة رضي الله عنه :
 أن أبا بكر رضي الله عنه بعثه ف الحجاة التي أمره رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عليها ، قبل حجة الوداع في رهط يؤذن في الناس أن لا يحجن
 بعد العام مشرك . ولا يطوف بالبيت عريان " (٥) .

(١) (بزمام) الزمام من زم الأنوف . وهو أن يخرق الأنف ويعمل فيه زمام
 كزمام الناقة لتقادبه . وهو ما كان عباد بني إسرائيل يفعلونه . وفي الحديث :
 لازم ولا حزام في الإسلام (النهاية ١٣٢/٢) .

(٢) صحيح البخارى ٤٨٣/٣ ح ١٦٢١ كتاب الحج باب اذا رأى سيرا أو
 شيئا يكرهه في الطواف .

(٣) الخزام جمع خزيمة . وهى حلقة من شعر تجعل أحد جانبي منخرى
 البعير (النهاية ٢٩٢/١) .

(٤) صحيح البخارى ٥٨٦/١١ ح ٦٧٠٣ كتاب الأيمان والنذور باب النذر
 فيما لا يملك . وأبوداود بنحوه ح ٣٣٠٢ كتاب الأيمان والنذور باب من رأى
 عليه كفارة . والنسائي بنحوه ١٨/٧ كتاب الأيمان باب النذر فيما لا يراى به
 وجهه الله . ورواه أيضا بنحوه في كتاب الحج باب الكلام في الطواف ٢٢١/٥ .

(٥) صحيح البخارى ٣٢٠/٨ ح ٤٦٥٧ كتاب التفسير باب الا الذين عاهدتم
 من المشركين . ورواه بنحوه في كتاب الحج باب لا يطوف بالبيت عريان .
 ح ٤٦٥٧ . ورواه بنحوه في كتاب التفسير باب اذان من الله ورسوله . . .
 ومسلم بنحوه ح ١٣٤٧ كتاب الحج باب لا يحج بالبيت مشرك . وأبوداود بنحوه
 ح ١٩٤٦ كتاب المناسك باب يوم الحج الأكبر . والترمذى عن ابن عباس .
 بمعناه وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم ء هو الذى أمر بالمناداة ح ٣٠٩١
 ورواه أيضا عن زيد بن يسيع وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم . هو الذى أمر
 بالناداة كتاب تفسير القرآن باب ومن سورة التوبة ح ٣٠٩٢ . والنسائي

بضم

بنحوه ٢٣٤/٥ كتاب مناسك الحج باب " خذوا زينتك عند كل مسجد " والدارق
 عن زيد بن شيع بمعناه ص ٤٦٤ كتاب المناسك باب لا يطوف بالبيت عريان .
 قلت : من المؤكد أن ما طلبه أبوبكر من أبي هريرة رضي الله عنهما كان يأمر
 الرسول صلى الله عليه وسلم . ان لا مجال للإجتهد في مثل هذه الأمور . وقد
 جاء في رواية الترمذي ما يبين ذلك .
 ثم أن في رواية الترمذي والدارق ما يفيد أن الرسول صلى الله عليه وسلم ،
 قد أرسل عليا رضي الله عنه للمناداة بالناس . فما الحكمة من إرسال علي بعد
 أبي بكر . يقول ابن حجر (الفتح ٣٢١/٨) :
 "إن عادة العرب جرت بأن لا ينقض العهد الا من عقده أو من هو منه بسبيل من
 أهل بيته ، فأجراهم في ذلك على عادتهم ، ولهذا قال : " لا يبلغ عني الا أنسا
 أو رجل من أهل بيتي . "

(٧٠) وعن عائشة قالت :

"خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانصرى الا الحج . فلما كنا بسرف أو قريبا من سرف حضت . فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي فقال : "مالك ؟ أنفست ؟ قلت : نعم قال " ان هذا أمر كتبه الله على بنات آدم فأقضى المناسك كلها ، غير أن لا تطوفى بالبيت " (١)

(٧١) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

"كان المشركون يقولون : لبيك لا شريك لك ، فيقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويلكم قَدْ قَدِّرَ ، فيقولون الا شريك هو لك ، تملكه وما ملك . يقولون هذا وهم يطوفون بالبيت " (٢)

(٧٢) وعن ابن عمر رضى الله عنهما :

"قرن الحج والعمرة فطاف طوافا واحدا ، وقال : هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله " (٣)

(٧٣) وعنه رضى الله عنه قال :

"فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة قال للناس : من كان منكم أهدي فانه لا يحل لشيء حرم منه ، حتى يقضى حجه ، ومن لم يكن منكم أهدي فليطف بالبيت وبالصفاء والعمرة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج " (٤)

(١) ابن ماجه ٩٨٨/٢ ح ٢٩٦٣ كتاب المناسك باب الحائض تقضى المناسك

الا الطواف . والنسائي ١٢٨/٥ بمعناه كتاب الحج باب الفسل للإهلال .

قلت : قدمت رواية ابن ماجه على رواية النسائي لقوة ف الاسناد . رجال

الاسناد ثقات . فالحديث صحيح الاسناد .

(٢) صحيح البخار ٨٤٣/١ ح ١١٨٥ كتاب الحج باب التلبية .

(٣) النسائي ٢٢٥/٥ كتاب الحج باب طواف القارن . والترمذي بمعناه مرفوعا

ح ٩٤٨ كتاب الحج باب ما جاء في أن القارن يطوف طوافا واحدا . وابن ماجه

ح ٢٩٧٢ عن جابر بن عبد الله وابن عمر وابن عباس بمعناه . وح ٢٩٧٥ بمعناه

مرفوعا كتاب المناسك باب طواف القارن . قلت : قدمت رواية النسائي على رواية

الترمذي ، لقوة في الاسناد .

.....

- رجال الاسناد ثقاة . الحديث صحيح الاسناد .
- (٤) صحيح البخارى ٥٣٩/٣ ح ١٦٩١ كتاب الحج باب من ساق البدن .
- ومسلم بلفظه ح ١٢٢٧ كتاب الحج باب وجوب الدم على المتمتع . والنسائي
- بلفظه ١٥١/٥ كتاب مناسك الحج باب المتمتع .

(٧٤) وعن أسامة بن شريك رضى الله عنه قال :

" خرجت مع النبي صلى الله عليه وسلم حاجا ، فكان الناس يأتونه فمن قال :

يا رسول الله ، سمعت قبل أن أطوف ، أو قدمت شيئا أو أخرت شيئا

فكان يقول لاحرج . (١)

(٧٥) وعنه عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينما أنا نائم رأيتنى أطوف بالكعبة

فاذا رجل آدم سبط الشعر بين رجلين ينطق رأسه ماء ، فقلت : من هذا

قالوا : ابن مريم ، فذهبت ألثقت فاذا رجل أحمر جسيم جعد الرأس ، أعور

العين اليمنى ، كأن عينه عنية طافية ، قلت : من هذا ؟ قالوا هذا الدجال

أقرب الناس به شبهها ابن قطن ، وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة

(٢)

(١) أبوداود ٥١٧/٢ ح ٢٠١٥ كتاب المناسك باب فيمن قدم شيئا .

قلت : فى سنده : عثمان بن أبى شية . قال يحيى بن معين ثقة . وقال .
أبو حاتم صدوق .

وقال ابن حنبل - وقد عرضت عليه عدة مرويات لعثمان - فأنكرها جدا وقال : تراه

يهم (تهذيب الكمال ٩١٩/٢) قال ابن حجر ثقة حافظ شهير له أوهام

(التقريب ١٤/٢) وفى سنده أيضا : زياد بن علاقة . قال يحيى بن معين

والنسائى أنه ثقة روى بالنصب (التقريب ٢٦٩/١) .

. وباقى رجال الأسناد ثقات . الحديث حسن الإسناد .

(٢) صحيح البخارى ٤١٧/١٢ ح ٧٠٢٦ كتاب التعبير باب الطواف فى الكعبة

فى المنام . ورواه بمعناه دون ذكر ابن قطن فى كتاب التعبير باب رؤيا الليل

ح ٦٩٩٩ . ورواه بنحوه فى كتاب الفتى باب ذكر الدجال ح ٧١٢٨ . ورواه

أيضا بنحوه دون ذكر ابن قطن فى كتاب اللباس باب الجعد . ومسلم بمعناه

دون ذكر ابن قطن فى كتاب الايمان باب ذكر المسيح بن مريم . والموطأ بمعناه

دون ذكر ابن قطن فى كتاب صفة النبي صلى الله عليه وسلم . باب ماجاء فى

صفة عيسى عليه السلام . وأحمد بمعناه ٨٣/٢ و١١٢ و١٢٧ .

المبحث الخامس

القبيلة

(٧٦) عن البراء بن عازب :

أن النبي صلى الله عليه وسلم ، كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده - أو قال : أخواله من الأنصار ، وأنه صلى قبل بيت المقدس سنة عشر شهرا ، أو سبعة عشر شهرا ، وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت ، وأنه صلى أول صلاة (١) صلاها صلاة العصر ، وصلى معه قوم ، فخرج رجل (٢) من صلى معه ، فمر على أهل مسجد وهم راكعون ، فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل مكة ، فداروا ، كما هم قبل البيت ، وكانت اليهود قد أعجبهم أن كان يصلى قبل بيت المقدس ، وأهل الكتاب (٣) ، فلما ولي وجهه قبل البيت أنكروا ذلك "

قال زهير حدثنا أبو اسحاق عن البراء في حديثه هذا أنه مات على القبلة قبل أن تحول رجال وصلوا ، فلم ندر مانقول فيهم ، فأنزل الله تعالى (وما كان الله ليضيع أيمانكم) (٤) .

(٧٧) وفي رواية - وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب أن يوجه السجدة الكعبة ، فأنزل الله عز وجل (قد نرى تقلب وجهك في السماء) (٥) فتوجه نحو الكعبة ، وقال السفهاء من الناس - وهم اليهود والنصارى - ولا هم عن قبلتهم التي كانوا عليها قل : لله المشرق والمغرب ، يهتدى من يشاء الى صراط مستقيم . (٦)

(١) (أول صلاة) قال الحافظ في (الفتح ١ / ٩٧) : وفي الكلام مقدر

لم يذكر لوضوحه . أن أول صلاة صلاها متوجها الى الكعبة صلاة العصر .

(٢) (رجل) هو عباد بن بشر بن قيس . وقيل غيره . (الفتح ١ / ٩٧)

(٣) (وأهل الكتاب) هو بالرفع عطا على اليهود من عطف العام على الخاص

(الفتح ١ / ٩٧) .

(٤) صحيح البخاري ١ / ٩٥ ح ٤٠ كتاب الايمان باب الصلاة من الايمان .

والترمذي ح ٢٩٦٢ بمعناه دون ذكر انكار يهود والنسائي مختصرا ١ / ٢٤٢ .

كتاب الصلاة باب فرض القبلة . (وما كان الله ليضيع أيمانكم) البقرة آية ١٤٣

(٥) (قد نرى تقلب وجهك . الآية) البقرة آية ١٤٤ .

(٦) صحيح البخاري ١ / ٥٠٢ ح ٣٩٩ كتاب الصلاة باب التوجه نحو القبلة .

(وماولاهم عن قبلهم . الآية) البقرة ١٤٢ .

(٧٨) عن أنس بن مالك رضى الله عنه :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى نحو بيت المقدس فنزلت " قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها ، فول وجهك شطر المسجد الحرام (١) . فمر رجل من بنى سلمة وهم ركوع فى صلاة الفجر وقد صلوا ركعة ،

فنادى : ألا أن القبلة قد حولت ، فمالوا كما هم نحو القبلة . (٢) .
(٧٩) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

صرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشام الى القبلة . فصى الى الكعبة فى رجب على رأس سبعة عشر شهرا . من مقدمه المدينة . (٣)

(٨٠) وعن سعيد بن المسيب أنه قال :

" ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين " (٤)

(٨١) وعن تولة بنت أسلم قالت :

إنا لبعقمانا نصى فى بنى حارثة فقال عباد بن بشر بن قبطى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قد أستقبل البيت الحرام والكعبة ، فتحول الرجال مكان النساء ، والنساء مكان الرجال . فصلوا الركعتين الباقيتين نحو الكعبة . (٥)

(١) (قد نرى تقلب وجهك ... الآية) البقرة ١٤٤

(٢) صحيح مسلم ٣٧٥/١ ح ٥٢٧ كتاب المساجد باب ٢ . وأبو داود بنحوه

ح ١٠٤٥ كتاب الصلاة باب من صلى لغير القبلة ثم علم .

(٣) الزوائد ١٤/٢ ما جاء فى القبلة . قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله مشوقون .

(٤) الموطأ ص ١٩٦ كتاب القبلة باب ما جاء فى القبلة . قلت : الحديث أرسله

سعيد بن المسيب . عن أحمد بن حنبل : مراسلات ابن المسيب صحاح لا

يرى أصح من مراسلاته . وعن الشافعى : إرسال ابن المسيب عندنا أحسن .

(تهذيب الكمال ٥٠٥/١) . وقال الحافظ : أتفقوا على أن مراسلاته أصح

المراسيل (التقريب ٣٠٦/١) . وما فى رجال الاسناد ثقات حسن الاسناد .

(٥) الزوائد ١٤/٢ في القبلة . قال الهيثمي : رواه التبراني في

الكبير ، رجاله مشوقون ، ،،،

المبحث السادس

ماورز مزم

(٨٢) عن أبي ذر رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " زمزم طعام طعم " (١) وشفاء سقيم (٢).

(٨٣) عن ابن عباس قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . خير ماء على وجه الأرض ، ماء زمزم .
فيه طعام الطعم ، وشفاء السقيم ، وشر ماء على وجه الأرض ماء بواى
برهوت بقية بحضرموت ،

كرجل الجراد من الهوام ، تصبح تتدفق ، وتمسى لا بلال فيها (٣) .

(٨٤) عن ابن عباس رضى الله عنهما :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية فأستسقى العباس : يا فضل
اذهب الى أمك فأت رسول الله بشراب من عندها ، فقال : أسقنى ، قال يارسول
الله انهم يجعلون أيديهم فيه . قال اسقنى ، فشرب منه ، ثم أتى زمزم وهم
يسقون ويمعلون فيها . فقال : أعلموا ، فانكم على عمل صالح ، ثم قال :
لولا أن تغلبوا (٤) لنزلت حتى أضع الحبل على هذه يعنى عاتقه " (٥)

(١) (طعم) الطعم بالضم الأكل . أى يشبع الانسان اذا شرب ماءها .

كما يشبع من الطعام (النهاية ٣٨/٣)

(٢) المطالب ٣٦٨/١ فضل زمزم ح ١٢٤١ . وعزاه الى ابن بكر بن أبى

شبية . وعزاه الى البزار والطبراني فى الصغير وقال : رجال البزار

رجال الصحيح (الزوائد ٢٨٦/٣) .

(٣) الزوائد ٢٨٦/٣ باب زمزم . قال الهيثمي : رواه الطبراني فى الكبير

ورجاله ثقات .

(٤) (لولا أن تغلبوا) قال الحافظ فى (الفتح ٤٩٢/٣) ((والذى يظهر

أن معناه لولا أن تغلبكم الناس على هذا العمل اذا رأوسى قد عطلته ،

لرغبتهم فى الاقتداء به ، فيغلبونكم بالمكاشرة ، لفعلت)) .

(٥) صحيح البخارى ٤٩١/٣ ح ١٦٣٥ كتاب الحج باب سقاية الحاج .

والمستدرك بلفظه ٤٧٥/١ . قلت : استدراك الحاكم على البخارى ، لا موجب

له ، فليس هناك اختلاف مخرج أو زيادة لفظ ، والله تعالى أعلم .

(٨٥) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

" فلما أشرفت (١) على العروة سمعت صوتا فقالت : صد - تريد نفسها - ثم سمعت

أيضا فقالت : قد أسمعت ان كان عندك غواث ، فاذا هى بالطك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه - أو قال : بجناحه - حتى ظهر الماء . فجعلت تحوضه (٢) .

وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء فى سقائها وهو يفر بعد ما

تغرف . قال ابن عباس : قال النبى صلى الله عليه وسلم : يرحم الله أم اسماعيل لو تركت زمزم - أو قال لولم تغرف من الماء لكانت زمزم عينا معينا ^{٦٦} (٧) ، وفى رواية " لو تركته كان الماء ظاهرا " (٤)

(٨٧) وفى رواية " لولا أنها عجلت " (٥) .

(٨٨) وعن شريك بن عبد الله أنه قال :

سمعت ^١مالك ، يقول : ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم (٦) من مسجد الكعبة . أنه جاءه ثلاثة نفر - قبل أن يوحى اليه (٧) وهونائم فى المسجد الحرام (٠٠٠) [الى أن قال] (٨) فلم يكلموه حتى أختلطوه فوضعه عند بئر زمزم ، فتولاه منهم جبريل فشق جبريل ما بين نحره الى لبتة (٩) حتى فرغ من صدره وجوفه ففسله من ماء زمزم بيده ، حتى أنتهى جوفه (١٠) .

(١) (فلما أشرفت) المقصود بها أم اسماعيل ، كما هو ظاهر .

(٢) (تحوضه) أى تجعله مثل الحوض (الفتح ٤٠٢/٦)

(٣) صحيح البخارى ٣٩٦/٦ ح ٣٣٦٤ كتاب الأنبياء باب يزفون النسلان فى المشى . (معينا) أى ظاهرا جاريا على وجه الآية (الفتح ٤٠٢/٦)

(٤) صحيح البخارى ٣٩٨/٦ ح ٣٣٦٥ كتاب الأنبياء باب يزفون النسلان فى المشى .

(٥) صحيح البخارى ٣٩٥/٦ ح ٣٣٦٢ كتاب الأنبياء باب يزفون النسلان فى المشى . قال ابن الجوزى : كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل فلما خالطها تعويط هاجر داخلها كسب البشر ، فقصر على ذلك " (الفتح ٤٠٢/٦) .

(٦) (أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم) قلت : نقل الامام النووي في شرح مسلم عن القاضي عياض قوله " اختلف الناس في الاسراء برسول الله . فقيل كان جميع ذلك في المنام . والحق الذي عليه أكبر الناس ومعظم السلف . أنه أسرى بجسده صلى الله عليه وسلم . والأثار تدل عليه لمن طالعها ، ولا يعدل عن ظاهرها الا بدليل ولا استحالة في حملها عليه . فيحتاج الى تأويل (شرح النووي لمسلم ٢٠٩/٢) .

(٧) (قبل أن يوحى اليه) قلت : نقل النووي عن القاضي قوله في هذا الحديث " وقد جاء في رواية شريك أوهام أنكرها عليه العلماء منها قوله ((قبل أن يوحى اليه)) وهو غلط لم يوافق عليه . فان الاسراء أقل ما يقال فيه أنه كان بعد مبعثه صلى الله عليه وسلم بخمسة عشر شهرا " (المرجع السابق) (٨) (الى أن قال) قلت : هذه العبارة ليست من الرواية .

(٩) (لبثته) بفتح اللام وتشديد الباء . وهي موضع الغلاد من الصدر . وفيه الرد على من أنكّر شق الصدر عند الاسراء وزعم أنه ذلك انما وقع وهو صغير . وقد ثبت الشق بهذه الرواية ، وبغيرها في الصحيحين . (الفتح ١٣/٤٨١) .

(١٠) صحيح البخاري ٤٧٨/١٣ ح ٧٥١٧ كتاب التوحيد باب ما جاء في قول الله تعالى " وكلم الله موسى تكليما " .

(٨٩) عن أنس بن مالك :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاه جبريل صلى الله عليه وسلم وهو يلعب مع الغلمان . فأخذه فصرعه فشق عن قلبه ، فاستخرج القلب ، فاستخرج منه علقة ، فقال هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم ثم لأمه ثم أعاده في مكانه " (١)

(٩٠) وعن عبد الله ابن عباس رضى الله عنهما قال :
"سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم " قال عاصم : فحلف عكرمة كان يومئذ الا على بعير (٢)

(٩١) وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ابن السبيل أول شارب يعنى من زمزم " (٣)

(١) صحيح مسلم ١٤٧/١ ح ١٦٢ كتاب الايمان باب الاسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم . والترمذى ح ٣٣٤٦ بمعناه كتاب تفسير القرآن باب (من سورة ألم نشرح) . والنسائى ٢٢٤/١ بمعناه كتاب الصلاة باب أين فرضت الصلاة . وأحمد بمعناه ١٢١/٣ .

(٢) صحيح ٤٩٢/٣ ح ١٦٣٧ كتاب الحج باب ما جاء فى زمزم . ومسلم بنحوه دون ذكر قول عاصم ج/٢٠٢٧ كتاب الأشربة باب فى الشرب من ماء زمزم قائما . والترمذى بنحوه دون ذكر قول عاصم ح ١٨٨٢ كتاب الأشربة باب ما جاء فى الرخصة فى الشرب قائما . والنسائى بنحوه دون ذكر قول عاصم . ٢٣٧/٥ كتاب المناسك باب الشرب من زمزم . وأحمد بنحوه ٢١٤/١ دون ذكر قول عاصم . (قال عاصم : فحلف عكرمة) انما أنكر شربه قائما لنهييه عنه لكن ثبت عن علي عند البخارى " أنه شرب قائما " فيحصل على الجواز " قَالَ ابْنُ حَبْرٍ (الفتح ٤٩٣/٣) (٣) الزوائد ٢٨٦/٣ وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الصغير . ورجاله شقات

المبحث السابع

أُعدايت متفرقة في البيت الحرام

(٩٢) عن عبد الله بن الزبير قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انما سعى البيت العتيق ، لأنه لم يظهر عليه جبار " (١)

(٩٣) عن جبير بن مطعم : ^{يقول}

سمع النبي صلى الله عليه وسلم /لعثمان بن طلحة حين رفع اليه مفتاح الكعبة هاشم غيبة . قال : فلذلك تغيب المفتاح " (٢)

(٩٤) وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه :

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تقوم الساعة حتى لا يُحج البيت . (٣)

(١) الترمذى ٣٢٤/٥ ح ٣١٢٠ كتاب التفسير باب ومن سورة الحج . قال

أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح وقد روى هذا الحديث عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً .

قلت: في اسناد الحديث عبد الله بن صالح المصري ، كاتب الليث . قال أبو حاتم الرازي سمعت أبا الاسود النخعي وسعيد بن عفيرة يثنيان عليه . وعن عبد الملك بن شعيب ثقة مأمونه . وعن يحيى بن معين ثقة . وعن أبي زرعة حسن الحديث . وقال أبو حاتم الأحاديث التي أخرجها أبو صالح في آخر عمره ، فأنكرها عليه . أرى أن هذا مما أفتعل خالد بن نجيع وكان عبد الله يصحبه وعبد الله رجل صالح . وعن ابن حنبل كان أول أمره متماسكا ثم فسد وليس هو بشيء . وقال ابن المديني لا أروى عنه شيئا . وقال النسائي ليس بثقة .

(تهذيب الكمال ٦٩٤/٢) . وقد لخص ابن حجر القول في أبي صالح قائلا :

صدوق كبير الفلأ ثبت في كتابه (التقريب ٤٢٣/١)

قلت : عبد الله بن صالح مختلف في تعديله ، وأنه الى التوثيق أقرب ، كما لمسنا ذلك من خلال كلام العلماء . ثم انى رأيت فيما قاله أبو حاتم من أن خالد بن نجيع ، هو واضح الأحاديث التي أنكرها العلماء عليه بما يمكن حمل أقوال بعض القائلين بتجريحه عليه . وفي الاسناد عبد الرحمن بن خالد بن هافر ، ومحمد بن عروة بن الزبير صدوقان (التقريب ٤٧٨/١ و ١٩١/٢) . وبقى رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد ،،،،

.....
 (٢) الزوائد ٢٩٢/٣ باب مفتاح الكعبة . قال الهيثمي رواه الطبراني ورجاله
 شقات .

"ومفتاح الكعبة الآن بيد بنى شيعة" (عدة القارى ٢٣٧/٩) .

(٣) صحيح البخارى ٤٥٤/٣ ح ١٥٩٣ كتاب الحج باب قوله تعالى " جعل

الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس " . والمستدرك بلفظه ٤٥٣/٤ .

(٩٥) وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما :

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان الاسلام بدأ غريبا ، وسيعود غريبا كما بدأ . وهو يأرز (١) بين المسجدين (٢) ، كما تأرز الحية فى جحرها (٣) .

(٩٦) عن عبد الله بن مسعود مرفوعا :

يقول فى قوله عز وجل " ومن يرد فيه بالحاد بظلم " (٤) قال ليو أن رجلا هم فيه بالحاد وهو بعدن أبين لأذاقه الله عز وجل عذابا اليما " (٥)

(٩٧) وعن عائشة رضى الله عنها قالت :

"أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم هرة الى البيت ، غنما ، فقلدها " (٦)

(١) (يأرز) أى ينضم اليها ويجتمع بعضها الى بعض فيها . (النهاية ٢٤١/١)

(٢) (المسجدين) . أى مسجد مكة والمدينة (شرح النووى على مسلم ١٧٧/٢)

(٣) صحيح مسلم ١٣١/١ ح ١٤٦ كتاب الايمان باب بيان أن الاسلام بدأ غريبا . وأحمد عن سعد بن أبى وقاص بمعناه ١٨٤/١ .

قلت : روى هذا الحديث أيضا فى كثير من كتب السنن ، لكن دون ذكر المسجدين .

(٤) (ومن يرد فيه ... الآية) الآية ١٢٥ الحج

(٥) أحمد ٤٢٨/١ (الزوائد ٧٠/٧) وعزاه الى أحمد والبخاري وأبو يعلى وقال الهيثمي رجال أحمد رجال الصحيح .

قلت : فيه السدى ، اسماعيل بن عبد الرحمن السدى . قال أحمد بن حنبل ثقة . وقال يحيى بن سعيد لا بأس به ما سمعت أحدا يذكره الا بخير . وعن يحيى بن معين ضعيف الاسناد . وعن عبد الرحمن بن مهدي أنه كره تضعيف ابن معين له (تهذيب الكمال ١٠٤/١) وقال ابن حجر صدوق بهم (التقريب ٧١/١) . وباقي

رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد .

(٦) صحيح مسلم ٩٥٨/١ ح ١٣٢١ كتاب الحج باب استحباب بعث الهدى ،

الى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه . ، ، ،

(٩٨) وفي رواية قالت :

" لقد كنت أقتل قلائد هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبيعت هديه الى الكعبة ،
فما يحرم عليه (١) ما حل للرجال من أهله حتى يرجع " (٢) .

(٩٩) وعن قتيلة الجهنية رضي الله عنها قالت :

أتى حبر من الأخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد نعم القوم أنتم لولا
أنكم تشركون . قال سبحانه الله ، وما ذاك . قال : تقولون اذا حلفتكم والكعبة . قالت :
فأسهل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ، ثم قال : انه قد قال : فمن حلف فليحلف
برب الكعبة . قال : يا محمد نعم القوم أنتم لولا أنكم تجعلون لله ندا . قال سبحانه
الله ، وما ذاك . قال : تقولون ماشاء الله وشئت . قالت (٣) : فأسهل رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيئا ، ثم قال : انه قد قال : فمن قال ماشاء الله فليفضل بينهما ثم
شئت " (٤) .

(١) (فما يحرم عليه) قال الحافظ في الفتح (٢٣ / ١٠) " واستدل الداودي بقوله ———
(هديه) على أن الحديث الذي روته أم سلمة مرفوعا " اذا دخل عشر ذى الحجة فمن
أراد أن يضحي فلا يأخذ من شعره ولا من أظفاره " يكون مفسوخا بحديث عائشة أو
ناسخا . وقد وهم الداودي في الاحتجاج . فانه لا يلزم من دلالة على عدم اشتراط
ما يجتنبه المحرم على المضحي أنه لا يستحب فعل ما ورد به الخبر المذكور لغير المحرم .
والله أعلم "

(٢) صحيح البخارى ٢٣ / ١٠ ح ٥٥٦٦ كتاب الأضاحي باب اذا بعث بهديه ليذبح لم يحرم
عليه شي " .

(٣) (قال) لعلها قالت . ان أن الكلام لصفية ، كما يفهم من سياق الحديث .

(٤) أحمد ٣٧١ / ٦ والنسائي ٦ / ٧ كتاب الايمان والنذور باب الحلف بالكعبة والطيالسي
٨٩٦ / ٢٥٧ الحلف بالكعبة .

قلت : رجال الاسناد ثقات . صحيح الاسناد .

وقد قدمت رواية أحمد على رواية النسائي ، لقوة اسناد رواية أحمد ولما تضمنته من زيادات .

(١٠٠) وعن عبد الله بن محمد رضى الله عنهما قال :

خرجنا مع رسول الله صلى عليه وسلم ، فحال كفار قريش دون البيت ، فتمهر النبي صلى الله عليه وسلم هديه ، وحلق رأسه " (١)

(١٠١) عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان يقول :

"أليس حسبكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ان حبسوا أحدكم عن الحج طاف بالبيت (٢) وبالصفاة والمروة ثم حل من كل شئ" ، حتى يحج عاما قابلا

فيمهدى أو يصوم ان لم يجد هديا (٣) ،،،

(١٠٢) وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما :

أن عمر سأل النبي صلى الله عليه وسلم قال : كنت نذرت فى الجاهلية ، أن أعتكف ليلة فى المسجد الحرام ؟ قال أوفى بنذرك " وفى رواية مسلم يوما " بدل ليلة (٤)

(١) صحيح البخارى ٤/٤ ح ١٨٠٢ كتاب المحصر باب اذا أحصر المعتمر .

(٢) (طاف بالبيت) أى اذا أمكنه ذلك ، ان أنه لا يجب على المحصر شئ ، فالرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، أحصروا فى الحديبية ، وأخبر الله تعالى أن الكفار صدوهم عن العمرة ولم يذكر الله تعالى أن عليهم قضاء ، قال تعالى " وصدوكم عن المسجد الحرام والهدى معكوثا أن يبلغ محله " (الفتح ١٢/٤) .

(٣) صحيح البخارى ٨/٤ ح ١٨١٠ كتاب المحصر باب الاحصار فى الحج .

والنسائي ١٦٩/٥ بمعناه كتاب مناسك الحج باب ما يفعل من حبر عن الحج . والموطأ ص ٣٦١ بمعناه كتاب الحج باب ما جاء فيمن أحصر بغير عدو .

(٤) صحيح البخارى ٤/٢٧٤ ح ٢٠٣٢ كتاب الاعتكاف باب الاعتكاف ليلة .

بمعناه فى كتاب الاعتكاف باب من لم عليه اذا اعتكف صوما ح ٢٠٤٢ /

٢٠٤٣ . ورواه بنحوه فى كتاب الايمان والنذور باب اذا نذر أو حلف ح ٦٦٩٧ .

ومسلم بنحوه ح ١٦٥٦ كتاب الايمان والنذور باب اذا نذر الكافر وما يفعل ،

.....
 فيه اذا أسلم . وأبو داود بمعناه ح ٣٣٥ كتاب الايمان والنذور باب من نذر
 في الجاهلية .

والترمذي بمعناه ح ١٥٣٩ كتاب الايمان والنذور باب اذا نذر ثم أسلم .
 وأحمد بن حنبل ١٥٣/٢ . والدارمي ص ٥٧٩ دون ذكر ليلته كتاب النذور باب في
 كفارة النذر ،،،

(١٠٣) وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال :

”نذرت أختى أن تمشى الى بيت الله ، وأمرتني أن أستغنى لها النبي صلى

الله عليه وسلم . فاستغنيته ، فقال: صلى الله عليه وسلم لتمشى ولتركب“ . (١)

(١٠٤) وفي رواية عن ابن عباس :

فأمرها أن تركب وتهدى هديا (٢)

(١٠٥) وعن عبد الله بن عمرو :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح بمكة (وكان ما قاله) (٣)

ألا أن كل مأثرة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم أوقال تحت قدمي

الما كان من سقاية الحاج وسقاية البيت . (٤) .

(١) صحيح البخارى ٧٨/٤ ح ١٨٦٦ كتاب جزاء الصيد باب من نذر المشى

الى الكعبة . ومسلم بنحوه ح ١٦٤٤ كتاب النذر باب من نذر ان يمشى

الى الكعبة . وأبو داود بنحوه ح ٣٢٩٩ كتاب الايمان والنذر باب من رأى عليه

كفارة . والنسائي بنحوه ١٩/٧ كتاب الايمان والنذور باب من نذر أن يمشى الى

بيت الله الحرام .

(٢) أبو داود ٥٩٨/٣ ح ٣٢٩٦ كتاب النذور باب من رأى عليه كفارة اذا كان

في معصيته وأحمد بمعناه ٢٣٩/١ . والدارمي بمعناه ص ٥٧٩ كتاب النذور

باب في كفارة النذر . قلت : رجال سنده ثقات . الحديث صحيح الاسناد .

وهل يلزم العاجز عن الوفاء بنذره شىء ؟

عن عبد الله بن الزبير : لا يلزم العاجز عن الوفاء بنذره شىء مطلقا . وقال القرطبي ،

زيادة الأمر بالهدى رواها ثقات ولا ترد ، وليس سكوت من سكت عنها بحجة

على من حفظها وذكرها (الفتح ١١ / ٥٨٩) .

(٣) (وكان ما قاله) هذه العبارة ليست من الرواية .

(٤) أبو داود ٦٨٢/٤ ح ٤٥٤٧ كتاب الديك باب في دية الخطأ شبه العمد .

وابن ماجه بمعناه وزيادة في آخره ((ألا أنى قد أمضيتها لأهلها كما كانا))

ح ٢٦٢٨ كتاب الديك باب دية شبه العمد . وأحمد بمعناه ٣٦/٢ والطائلى

بمعناه ٢٢٧٠/٢٩٩ كل مأثرة موضوعة الا السقاية . قلت : فيه خالد بن مهران ،

قال فيه ابن حجر ثقة يرسل وقد أشار حماد بن زيد الى أن حفظه تغير لما

قدم من الشام . (التقريب ١ / ٢١٩) .

(١٠٣) وعن عقبة بن عامر رضى الله عنه قال :

”نذرت أختى أن تمشى الى بيت الله ، وأمرتني أن أستغنى لها النبي صلى الله عليه وسلم . فاستغنيته ، فقال: صلى الله عليه وسلم لتمشى ولتركب“ . (١)

(١٠٤) وفي رواية عن ابن عباس :

فأمرها أن تركب وتهدي هديا (٢)

(١٠٥) وعن عبد الله بن عمرو :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب يوم الفتح بمكة (وكان ما قاله) (٣)

ألا أن كل مأثرة كانت في الجاهلية تذكر وتدعى من دم أوقال تحت قدمي

الما كان من سقاية الحاج وسقاية البيت . (٤) .

(١) صحيح البخارى ٧٨/٤ ح ١٨٦٦ كتاب جزاء الصيد باب من نذر المشى

الى الكعبة . ومسلم بنحوه ح ١٦٤٤ كتاب النذر باب من نذر ان يمشى

الى الكعبة . وأبو داود بنحوه ح ٣٢٩٩ كتاب الايمان والنذر باب من رأى عليه

كفارة . والنسائي بنحوه ١٩/٧ كتاب الايمان والنذور باب من نذر أن يمشى الى

بيت الله الحرام .

(٢) أبو داود ٥٩٨/٣ ح ٣٢٩٦ كتاب النذور باب من رأى عليه كفارة اذا كان

في معصيته وأحمد بمعناه ٢٣٩/١ . والدارمي بمعناه ص ٥٧٦ كتاب النذور

باب في كفارة النذر . قلت: رجال سنده ثقات . الحديث صحيح الاسناد .

وهل يلزم العاجز عن الوفاء بنذره شئ ؟

عن عبد الله بن الزبير : لا يلزم العاجز عن الوفاء بنذره شئ مطلقا . وقال القرطبي :

زيادة الأمر بالهدى رواها ثقات ولا ترد ، وليس سكوت من سكت عنها بحجة

على من حفظها وذكرها (الفتح ١١ / ٥٨٩) .

(٣) (وكان ما قاله) هذه العبارة ليست من الرواية .

(٤) أبو داود ٦٨٢/٤ ح ٤٥٤٧ كتاب الديك باب في دية الخطأ شبه العمد .

وابن ماجه بمعناه وزيادة في آخره ((ألا أني قد أضييتها لأهلبيها كما كانا))

ح ٢٦٢٨ كتاب الديك باب دية شبه العمد . وأحمد بمعناه ٣٠٦/٢ والطائلي

بمعناه ٢٢٧٠/٢٩٩ كل مأثرة موضوعة الا السقاية . قلت : فيه خالد بن مهران ،

قال فيه ابن حجر ثقة يرسل وقد أشار حماد بن زيد الى أن حفظه تغير لما

قدم من الشام . (التقريب ١ / ٢١٩) .

قلت : الأرسال منتفٍ في هذا الاسناد ، لثبات سماع ابن مهران من القاسم بن ربيعة . وكذا تغير الحفظ ، حيث أن الذي يروى هذا الحديث عنه هو حماد بن زيد نفسه وهو الذي نبه الـ تغيير حفظه فـ بعد رجوعه من الشام . مما يستبعد أن يروى عنه وهو يعلم ذلك . وفي الاسناد عقبه بن أوس صدوق (التقريب ٢٦/٢) . وفاق رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد .

(١٠٦) وعن عائشة رضی الله عنها قالت :

" كانوا يصومون عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ، وكان يوما تستر فيه الكعبة . (١) "

(١٠٧) وعن هشام عن أبيه :

لما سار رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح . . . (الى أن قال) (٢) حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها ، قال من هذه ؟

قال : هؤلاء الأنصار عليهم سعد بن عباد مع الراية . فقال سعد بن عباد يا أبا شعبان : اليوم يوم الملحمة . اليوم تستحل الكعبة ، فقال أبو سفيان : يا عباس حبذا يوم الذمار (٣) ثم جاءت كتيبة ، وهي أقل الكتائب ، فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه وراية النبي صلى الله عليه وسلم مع الزبير بن العوام ، فلما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بأبى سفيان قال : ألم تعلم ما قاله سعد بن عباد ؟ قال : ما قال ؟ قال : قال : كذا وكذا ، فقال كذب سعد ، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة ، ويوم تكسى فيه الكعبة . (٤) .

(١) صحيح البخارى ٤٥٤/٣ ج ١٥٩٢ كتاب الحج باب قول الله تعالى :

(جعل الله الكعبة البيت الحرام) . وأحمد بنحويه ٢٤٤/٦ .

(وكان يوما تستر فيه الكعبة) . قال الحافظ في (الفتح ٤٥٥/٣) :

" فإنه يفيد أن الجاهلية كانوا يعظمون الكعبة قديما بالاستور ويقومون بها " . وقال : ويستفاد من الحديث معرفة الوقت الذى كانت الكعبة تكتسى فيه من كل سنة ، وهو يوم عاشوراء وقد تغير ذلك بعد . فصارت تكتسى في يوم النحر وصاروا يعبدون اليه في ذى القعدة فيعلقون كسوته الى نحو نصفه ثم صاروا يقطعونها فيصير البيت كهيات المحرم ، فاذا دخل النار يوم النحر كسوه الكسوة الجديدة "

(٢) (الى أن قال) قلت : هذه العبارة ليست من الرواية .

(٣) (الذمار) يريد أبو سفيان الحرب ، لأن الانسان يقاتل على ما يلزمه حفظه (النهاية ٤٩/٢) .

.....

(٤) صحيح البخارى ٥/٨ ح ٤٢٨٠ كتاب المفازين باب أين ركز
النبي صلى الله عليه وسلم الراية .

(١٠٨) وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :

وأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحجر فأستلمه

ثم طاف بالبيت قال : فأنتى على صنم الى جنب البيت كانوا يعبدونه ،

قال : وفى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس وهو آخذ بسية (١)

القوس فلما أتى على الصنم جعل يطعن فى عينيه ويقول : جاء الحسيق

وزهق الباطل . فلما فرغ من طوافه أتى الصفاء فعلا عليه حتى نثر

الى البيت ، ورفع يديه فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو (٢)

(وفى مقدمته خبر فتح مكة) (٣) .

وفى رواية : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من دخل دارا فهو ،

آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ، وعمد صناديد قريش فدخلوا

الكعبة فغص بهم وطاف النبي صلى الله عليه وسلم وصلى خلف المقام

ثم أخذ بجنبتي الباب فخرجوا ، فبايعوا النبي صلى الله عليه وسلم

على الاسلام . (٤)

(١) (سية القوس) مخففا . سية القوس ما عطف من طرفيها ، ولها

سيتان . والجمع سيات وليس هذا بابها ، فان الهاء فيها عوض من الواو .

المحذوفة كعدة (النهاية ٢/ ١٩٦) .

(٢) صحيح مسلم ١٤٠٥/٢ ح ١٧٨٠ كتاب الجهاد باب فتح مكة .

(٣) (وفى مقدمته خبر فتح مكة)

قلت : هذه العبارة ليست من الرواية .

(٤) أبوداود ح ٣٠٢٤ كتاب الخراج باب ما جاء فى خبر مكة . ومسلم

بنحوه مطولا دون ذكر دخول الكعبة ١٧٨٠ كتاب الجهاد باب فتح

مكة .

قلت: قدمت رواية أبي داود على رواية مسلم ، لما تضمنته رواية أبي
داود من ذكر دخول الكعبة . وطوافه حول البيت .
رجال سند الحديث ثقات . صحيح الاسناد ،،،

(١٠٩) عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال :

أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه
المخفر ، فلما نزعه جاء رجل ،

فقال : ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال : أقتله (١)

(١١٠) عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبى يزيد قالا :

لم يكن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم حول البيت

حائط . كانوا يصلون حول البيت ، حتى كان عمر فبنى حوله

حائطاً ، قال عبيد الله : جدره قصير ، فبناه ابن الزبير .

(٢) .

(١) صحيح البخارى ١٥/٨ ح ٤٢٨٦ كتاب المغازى باب أين ركز

النبي صلى الله عليه وسلم الراية . وح ١٨٤٦ بنحوه فى كتاب

جزاء الصيد باب دخول الحرم ومكة بغير احرام ، ورواه بنحوه فى

كتاب الجهاد باب قتل الأسير ح ٣٠٤٤ . ومسلم بنحوه ح ١٣٥٧

كتاب الحج باب جواز دخول مكة بغير احرام . وأبو داود بنحوه ح ٢٦٨٥

كتاب الجهاد باب قتل الأسير . والترمذى بنحوه ح ١٦٩٣ كتاب

الجهاد باب ما جاء فى المخفر . والنسائى بنحوه ٢٠١/٥ كتاب

المناسك باب دخول مكة بغير احرام . والموطأ بنحوه ٤٢٣

كتاب الحج باب جامع الحج . وأحمد بنحوه ١٠٦/٣ . والدارمى

بنحوه ص ٦١٧ كتاب السير باب كيف دخل النبي صلى الله عليه وسلم

مكة .

ورواه أيضا فى كتاب المناسك باب فى دخول مكة بغير احرام حج

ولا عمرة ص ٤٦٩ .

(٢) صحيح البخارى ١٤٦/٧ ح ٣٨٣٠ كتاب مناقب الأنصار باب بناء الكعبة .

قال الحافظ فى (الفتح ١٤٧/٧) " وذكر الفكهانى فى أن -

.....

المسجد كان محاطا بالدور على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر ، فضاقت على الناس ، فوسعه عمر واشترى دورا فهدمها ، وأعطى من أبى أن يبيع ثمن داره . ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة ، ورفع المصابيح على الجدار ، ثم كان عثمان فزاد في سعته من جهات أخرى ، ثم وسعه عبد الله بن الزبير ، ثم أبو جعفر المنصور ، ثم ولده المهدى . ويقال أن ابن الزبير سقفه أو سقف بعضه ، ثم رفع عبد الملك بن مروان جدرانه وسقفه بالساج ،

(١١١) وعن عبد الله رضى الله عنه (١) قال :

دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح ، وحول البيت ستون وثلاثمائة نصب ، فجعل يطعننها بعود فى يده ، ويقول جاء الحق ، وزهق الباطل (٢) جاء الحق ، وما يبدئ الباطل وما يعيد (٣) .

(١١٢) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما :

"أن النبي صلى الله عليه وسلم . أمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه زمن الفتح وهو باليحاء ، أن يأتى الكعبة فيمحو كل صورة فيها . فلم يدخلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى محيت كل صورة فيها (٤)

(١) (عبد الله) هــون مسعود رضى الله عنه (الفتح ١٦/٨) .

(٢) الاسراء آية ٨١

(٣) صحيح البخاري ١٥/٨ ج ٤٢٨٧ كتاب المغازي باب أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية . ورواه بنحوه مختصرا فى كتاب المطالم باب هل تكسر الدنان . ورواه أيضا بنحوه فى كتاب التفسير باب وقل جاء الحق . ومسلم بلفظه ج ١٧٨١ كتاب الجهاد والسير باب ازالة الأصنام . والترمذي بنحوه ج ١/٣١٣٨ كتاب تفسير القرآن باب من سورة بنى اسرائيل . وأحمد بنحوه ٣٧٧/١ جاء الحق وما يبدئ الباطل ... الآية) سبأ آية ٤٩ .

(٤) أبوداود ٣٨٧/٤ ج ٤١٥٦ كتاب اللباس باب فى الصور . وأحمد بلفظه ٣٣٥/٣ ٣٣٦/٣٨٣/٣٩٦ والرواية الأخيرة بنحوه . قلت : فى اسناده الحسن بن الصباح . قال النسائى : ليس بالقوى وقال : ابن حنبل ثقة صاحب سنة . وقال أبو حاتم صدوق وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات . (تهذيب الكمال ١/٢٦٥) .

.....
 وقال ابن حجر: صدوق يهيم (التقريب ١/١٦٧) .
 وفق اسناده اسماعيل بن عبد الكريم وابراهيم بن عثيل ووالده عقيل
 بن معقل ، صدوقون (التقريب على التوالى ١/٧٢ / ٢/٤٠ / ٢/٢٩)
 وباقى رجال الاسناد شقات . حسن الاسناد ، ، ، ،

(١١٣) عن أبي وائل (١) قال :

جلست الى شيبة (٢) في هذا المسجد ، قال : جلس الى عمر في مجلسك هذا ، فقال : هممت أن لا أدع فيها (٣) صفراء ولا بيضاء الا قسمتها بين المسلمين ، قلت : ما أنت بفاعل قال : لم ، قلت : لم يفعلها صاحبك ، قال : هما المرآن يقتدى بهما . (٤)

(١١٤) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه :

" أن رجلا قام يوم الفتح فقال : يا رسول الله ، انسى نذرت لله ان فتح الله عليك مكة ، أن أصلى في بيت المقدس ركعتين .
قال : صل ههنا . ثم أعاد عليه فقال : صل ههنا . ثم أعاد عليه فقال : شأنك اذن " (٥) .

(١) (أبو وائل) هوشيق ابن سلمة (الفتح ٢٥٢/١٣)

(٢) (شيبة) هو طلحة بن عثمان العبدي ، حاجب الكعبة .

(الفتح ٢٥٢/١٣) .

(٣) (فيها) قلت : الضمير يعود الى الكعبة .

(٤) صحيح البخار ٢٤٩/١٣ ح ٧٢٧٥ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

باب الاقتداء بسنن الرسول . ورواه بنحوه في كتاب الحج باب كسوة الكعبة ح ١٥٩٤ . وأبو داود ح ٢٠٣١ بنحوه كتاب المناسك باب في حال الكعبة . وابن ماجه ح ٣١١٦ بنحوه كتاب المناسك باب مال الكعبة قلت : يدل الحديث على أنه لا يجوز اخراج مال الكعبة .

الوارد من نذور المسلمين وهداياهم . والظاهر أن امتناع الرسول صلى الله عليه وسلم وصاحبه ومن بعدهما عمر رضى الله عنهما ، من تقسيم هذا المال ، هو مراعاة لحداثة المسلمين بالجاهلية . . .

فقد ورد في حديث مسلم "لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لأنفقت كثر الكعبة في سبيل الله ، مسلم ح ١٣٣٣ كتاب الحج باب نقض الكعبة . أما وقد زالت هذه العلة ، فانه يتعين الجواز في الوقت الحاضر . والله أعلم .

.....
 (٥) أبو داود ٦٠٢/٣ ح ٣٣٠٥ كتاب النذور باب من نذر أن يصلّي
 فى بيت المقدس . (الزوائد ١٩٢/٤) وعزاه الى الطبرانى
 فى الكبير بنحوه ،

قلت : فى اسناد حبيب بن المعلم صدوق (التقريب ١٥٢/١)
 وفيه : عطاء بن أبى رباح ثقة كثير الارسال (التقريب ٢٣/٢)
 لكن ثبت سماعه عن جابر بن عبد الله راوى الحديث .
 (تهذيب الكمال ٩٣٣/٢) .

وباقى رجال الاسناد ثقات حسن الاسناد ،،،،

الفصل الثالث

الأدب القصصية الوطنية

.. البيت الجميل

(١١٥) عن معاذ بن جبل رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما أهبط الله آدم الى الأرض بكى على الجنة مائة خريف ، ثم نأر الى سعة الأرض فقال : أى رب ، أما لأرضك عامر يسكنها غيرى ، فأوحى الله اليه أن بلى ، فانها سترفع بيوتا يذكر فيها اسمى . وسأوتك فيها بيتا ، أختصه بكرامتى وأحلله عظامتى وأسميه بيتى وأنطقه بعظامتى . ولست أسكنه ، وليس ينبغى لى أن أسكن البيوت . ولا يسعنى ولكن على عرشى وكرسى عظامتى ، وليس ينبغى لشيء مما خلقت أن يخرج من قبضتى ، ولا من قدرتى ، وتعمره يا آدم ، ما كنت حيا ، ثم تعمره القرون من بعدك ، أمة من بعد أمة ، قرنا من بعد قرن ، حتى ينتهى الى ولد من أولادك . يقال له ابراهيم ، أجعله من عمارة وسكانه " (١)

٢٨٧

(١) الزوائد ٢٨٨/٣ باب الكعبة . قال الهيثمى فى تعليقه على الحديث : رواه الطبرانى وفيه اسماعيل بن عمرو البجلي واسماعيل بن عياش ، وكلاهما قبيصة كلام . وقد وثقا وقبيصة رجاله ثقات . قلت : اسماعيل البجلي ذكره ابن حجر فى التقریب وقال : لين الحديث (٦٨/١ و ٣٤٢/٢) . واسماعيل بن عياش ، فقد خلص صاحب تهذيب الكمال بعد استعراض أقوال العلماء فيه - الى أنه ممن يكتب حديثه ويحتج به فى حديث الشاميين خصة . (تهذيب الكمال ١٠٦/١) . ولم أجد سند الحديث حتى أعلم هل روايته عند الشاميين أو عن غيرهم . ضعيف الاسناد لضعف اسماعيل البجلي .

(١١٦) وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال :

" من كان له مال يبلغه حج بيت ربه أو تجب عليه فيه الزكاة فلم يفعل سأل الرجعة عند الموت .

فقال رجل : يا ابن عباس اتق الله ، انما سأل الرجعة الكفار ؟ قال : سألتو عليك بذلك

قرآنا (يا أيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله) (١) (وأنفقوا مآرزقناكم

من قبل أن يأتي أحدكم الموت) (٢) الى قوله (والله خبير بما تعملون) .

قال : . فما يوجب الزكاة ؟ قال : اذا بلغ المال مائتي درهم فصاعدا .

قال : فما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والبعير" (٣) .

(١) المنافقون آية (٢٤) .

(٢) المنافقون آية (١٠) .

(٣) الترمذى ٤١٨/٥ ح ٣٣١٦ كتاب تفسير القرآن باب من سورة المنافقين .

قال الترمذى : حدثنا عبد بن حميد . حدثنا عبد الرزاق عن الثوري عن يحيى بن

أبي حية عن الضحاك عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه . وقال :

هكذا روى سفيان بن عيينه وغير واحد هذا الحديث عن أبي جناب عن الضحاك عن

ابن عباس قوله ولم يرفعوه . وهذا أصح من رواية عبد الرزاق . وأبو جناب اسمه

يحيى بن أبي حية وليس هو القوي في الحديث .

قلت : أثبت الرواية الموقوفة على ابن عباس لأنها أصح من المرفوعة ، أو هي أقل

ضعفا على وجه التحديد .

وفي الرواية الموقوفة أبو جناب الكلبي . قال عنه ابن سعد : كان ضعيفا . وعن

يحيى بن القطان ضعيف . وقال عمر بن علي كان متروك الحديث . (تهذيب الكمال

١٤٩٤/٣) . وقال ابن حجر : ضعفوه لكثرة تدليس (التقريب ٣٤٦/٢) . ضعيف

الاستناد .

(١١٧) عن علي بن أبي طالب قال :

" انطلقت أنا والنبي صلى الله عليه وسلم : حتى أتينا الكعبة فقال لي :
رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجلس وصعد علي منكبي ،
فذهبت لأنهي به ، فرأى مني ضعفا ، فنزل وجلس لي نهي الله
فقال أصعد علي منكبي . قال : فصعدت علي منكبيه قال : فنهى بي . قال
فانه ليخيل اليّ أنّي لو شئت لملت أفق السماء ، حتى صعدت علي البيت
وعليه تمال صفر أو نحاس . فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين
يديه ومن خلفه حتى استكثت منه . قال لي رسول الله صلى الله
عليه وسلم : أغدّف به ، فتكسر كما تتكسر القوارير ،
ثم نزلت . فانطلقت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نستبين
حتى توارينا بالبيوت ، خشية أن يلقانا أحد من الناس . (١)

(١) أحمد ٨٤/١ . قال الهيثمي : رواه أبو يحيى والبزار وزاد بعد
قوله " حتى استترنا بالبيوت . فلم يوضع عليها بعد ،
يعني شيئا من الأصنام . ورجال الجمع ثقات (الزوائد ٢٣/٦) .
قلت : في سند أحمد أبو مريم الشافعي مجهول . (التقریب ٤٧١/٢) .
سنده ضعيف . " .

(١١٨) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه :

أنه سئل : أيرفع الرجل يديه اذا رأى البيت ؟ فقال : حججنا

مع النبي صلى الله عليه وسلم فكنا نفعله . (١)

(١١٩) وفى رواية :-

أنه سئل عن الرجل يرى البيت يرفع يديه ؟

فقال :- ما كنت أرى أن لأخذها يفعل هذا الا اليهود..

وقد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يكن يفعلوه "

• (٢)

(١) الترمذى ٢١٠/٣ ح ٨٥٥ كتاب الحج باب ماجاء فى كراهية رفع

اليدين ، عند رؤية البيت .

قلت : فى سنده المهاجر المكى . مجهول ليس له ذكر فى

التراجم . وقد ضعف هذا الحديث سفیان الثوري وابن المبارك وأحمد

ابن حنبل وإسحاق بن راهويه ، لأن مهاجرا راويه عندهم مجهول

(مختصر سند أبى داود ٣٧٢/٢) . اسناده ضعيف .

(٢) أبو داود ٤٣٧/٢ ح ١٨٧٠ كتاب المناسك باب رفع اليدين اذا

رأى البيت . والنسائى بنحوه ٢١٢/٥ كتاب مناسك الحج باب ترك رفع اليدين

عند رؤية البيت . والطيالسى بنحوه ٢٤٣ / ١٧٧٠ لا يرفع اليدين عند رؤية

البيت .

قلت : جاء فى آخر رواية الطيالسى قوله " فكنا نفعله " ،

" والصحيح فكنا لانفعله " وهو ما يفهم من سياق الحديث ومن

أن الحديث جاء تحت باب ((لا يرفع اليدين عند رؤية الكعبة)) .

قلت : فى سند الحديث المهاجر المكى وهو مجهول لم أجد له ترجمة

فى كتب التراجم سند الحديث ضعيف .

(١٢٠) وعن عبد الرحمن بن طارق عن أمه :-

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان اذا جاز مكانا من دار يعلى

- نسبه عبيد الله - استقبل البيت فدعا " (١)

(١٢١) وعن عائشة قالت :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ان الله يباهى بالطائفين " (٢)

(١٢٢) وعن أبي ذر رضى الله عنه :-

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((أن داود النبي صلى الله عليه وسلم قال :

الحس مالمعبادك عليك اذا هم زاروك فى بيتك قال : ان لكل زائر على المزور
حقا يادود . ان لهم على أن أعافيهم فى الدنيا ، وأغفر لهم / لقيتهم
إذا

٠ (٣)

(١) أبوداود ٥١٢/٢ ح ٢٠٠٧ كتاب المناسك باب طواف الوداع . والنسائي

بنحوه ٢١٣/٥ كتاب مناسك الحج باب الدعاء عند رؤية البيت .

قلت :- فيه عبد الرحمن بن طارق مقبول (التقريب ٤٨٥/١) .

الحديث ضعيف الاسناد ،

(٢) الزوائد ٢٠٨/٣ فضل الحج والعمرة قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى

فى الأوسط . وفى اسناد الطبرانى محمد بن صالح العدوى ٦

ولم أجد من ذكره ، ويقية رجاله رجال الصحيح .

قلت :- لم أجد من ذكر محمد بن صالح العدوى فيما رجعت اليه

من المصادر ،،،

(٣) الزوائد ٢٠٨/٣ فضل الحج والعمرة قال الهيثمى : رواه الطبرانى

فى الأوسط وفيه محمد بن حمزة الرقى ، وهو ضعيف .

قلت :- الرقى ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال يروى انه ضعيف .

وعن جعفر مكر الحديث .،،، (لاد الميزان ١٤٨/٥) .

(١٢٣) وعن أبي برزة رضى الله عنه قال :-

سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل أظف أيحج بيت الله ؟
قال : لا . نهانى الله عن ذلك حتى يختتن " (١)

(١٢٤) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ((ان للكعبة لسانا وشفتين .
ولقد اشتكت الى الله فقالت : يارب قلّ عوادى وقلّ زوارى فأوحى الله
عز وجل : انى خالى بشرا خشعا سجدا ، يحنون اليك ، كم تحن
الحمامة الى بيضها " (٢)

(١٢٥) وعن عبد الله بن السائب رضى الله عنه قال :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين الركبتين " ربنا آتانا
فى الدنيا حسنة ، وفى الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار " (٣)

(١) الزوائد ٢١٧/٣ حج الأظف . قال الهيثمى :- رواه أبو يعلى
وفيه هنية بنت عبيد بن أبى برزة ، وهى مجهولة .
قلت :- رواى الحديث أبو برزة الأسلمى صحابى . (تهذيب الكمال
١٥٨٠) وهنية بنت عبيد لا يعرف حالها (التقريب ٦١٤/٢) . ضعيف
الاسناد .

(٢) الزوائد ٢٠٨/٣ فضل الحج والعمرة . قال الهيثمى :- رواه
الطبرانى فى الأوسط . وفيه سهل بن قرين وهو ضعيف ،
قلت :- سهل بن قرين كذبه الأزرقى وخزعه ابن حبان وابن عدى .
وقال ابن عدى منكر الحديث وقد روى ثلاثة أحاديث كلها باطالة منها هذا
الحديث (لسان المميزان ١٢٢/٣) اسناده ضعيف ،

(٣) أبوداود ٤٤٨/٢ ح ١٨٦٢ كتاب المناسك باب الدعاء فى الطواف
فيه تدليس ابن جريج ، وليس له شاهد أو متابع . ضعيف الاسناد (الآفة ٢٠١
البثرة) .

(١٢٦) عن حميد بن أبي سوية قال :-

سمعت ابن-هشام يسأل عطاء بن أبي رباح عن الركن اليماني فقال :
حدثني أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : وكل به سبعون
ملكا فمن قال اللهم اني أسألك العفو والعافية في الدنيا والآخرة ، ربنا
آتتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . قالوا آمين
فلما بلغ الركن الأسود قال : يا أبا محمد ما بلغك في هذا الركن الأسود
فقال عطاء : حدثني أبو هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : ((من فاضله فانما يفاضل يد الرحمن)) قال له ابن هشام :-
يا أبا محمد فالتواف . قال عطاء : حدثني أبو هريرة أنه سمع النبي
الله صلى الله عليه وسلم يقول : من طاف سبعا لا يتكلم الا بسبحان الله
والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ولا حول . ولا قوة الا بالله ، محيت عنه
عشر سيئات وكتبت له عشر حسنات ورفق بها ^{عشرة} أدرجات . ومن طاف فتكلم وهو
في تلك الحالة ، خاف في الرحمة برجليه ، كخائف الماء برجليه " (١)

(١) ابن ماجه ٢/٩٨٥ ح ٢٩٥٧ كتاب المناسك باب فضل الطواف .
قلت :- في سنده حميد بن أبي سوية ، ويقال بن أبي سويد .
قال :- أبو أحمد بن عكرى :- وهذه الأحاديث من عطاء الثق يرويه عنها
غير مرفوعة ، (تهذيب الكمال ١/١٠٦) في ترجمة اسماعيل بن عباس
وقال ابن حجر : مجهول (التقريب ١/٢٠٢) اسناده ضعيف .

(١٢٢) وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت :-

" كانت ليلتي التي يصير الله فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم مساء يوم النحر ، فصار النبي ، ودخله لوهب بن زمعة ومعه رجل من آل بني أمية متقمصين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لوهب هل : أفشت أبا عبد الله ؟ قال : لا ، والله يا رسول الله ، قال صلى الله عليه وسلم : أنزع عنك القميص قال : فنزعته من رأسه ونزع صاحبه قميصه من رأسه ، ثم قال : ولم يا رسول الله ؟

قال :- ان هذا يوم رخص لكم اذا أنتم رميتم الجمرة : أن تحلوا يعني من كل ما حرمت منه النساء - فاذا أمسيت قبل أن تطوفوا هذا البيت ، صرتم حرما كهيئتكم قبل أن ترموا الجمرة ، حتى تطوفوا به ، (١) .

(١) أبو داود ٥٠٨/٢ ج ١٩٩٩ كتاب المناسك باب الاغاضة عن

الحق .

وأحمد بلغائه ٢٩٥/٦ .

قلت :- في سنده أسعيدة بن عبد الله بن زمعة مقبول (التقريب

٤٤٨/٢) .

فالحديث ضعيف الاسناد . ، ، ،

(١٢٨) وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما :-

"أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرحل في السبع الذئ أفاًس فيه (١)

(١٢٩) وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال :-

"نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب أسعد الحميرى وقال :-

هو أول من كسا البيت" (٢) .

(١٣٠) وعن عائشة رضى الله عنها قالت :-

قال :- رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأن أتصدق بخاتمي أحب الى

من ألف درهم أهديها الى الكعبة " (٣) .

(١) أبوداود ٥٠٩/٢ ح ٢٠٠١ كتاب المناسك باب الافاضة في الحج .
وابن ماجه بلفظه ح ٣٠٦٠ كتاب المناسك باب زيارة البيت . والمستدرک
٧٤٥/١ بلفظه .

قلت :- فيه تدليس ابن جريج . ضعيف الاسناد

(٢) المطالب ٣٦٣/١ باب كسوة الكعبة ح ١٢٢٥ . قال ابن حجر
تفصرو به الواقدي وهو ضعيف . وقال المحقق : وضعفه البوصيرى أيضا .
قلت :- واقد ينسب اليها روايات هما محمد بن عمر الواقدي وأبو
مسلم عبد الرحمن بنز ولقيد بن مسلم . الأول متروك (التقريب ١٩٤/٢)
والثاني مدون يغلط (التقريب ٥٠٢/١) .

ولم أجده سند الحديث لأحد المقصود .

(٣) الزوائد ١١٣/٣ الهدية الى الكعبة . قال الهيثمى :- رواه
الطبرانى في الأوسط . وفيه أبو العباس وفيه كلام .

قلت :- أبو العباس كنية لست من الرواة (التقريب ٤٥٦/٢ و٤٥٧)

ولم أجده اسناد الحديث حتى أعرف من أى الطبقات أو من روى

عنه . هما يصعب معه تحديد الراوى المقصود .

(١٣١) وعن بن عباس رضي الله عنهما رفعه :-

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- " نزل بالحجر الأسود ملك " (١)

(١٣٢) وعن عبد الرحمن بن صفوان قال :-

لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة قلت : لألبس ثيابي
- وكانت دارك على الطريق - فلا نظرن^ك يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانطلقت ، فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم قد خرج من الكعبة هو وأصحابه
وقد أستلموا البيت من الباب الى الحطيم ووضعوا خدودهم عليه ، ورسول الله
صلى الله عليه وسلم وسطهم " (٢) .

(١٣٣) ومن عمرو بن شعيب عن أبيه قال :-

" سأفت مع عيد الماء ، فلما جئنا دبر الكعبة قلت : ألا تتمون ؟
قال : نعمون بالله من النار ، ثم مشى حتى استلم الحجر ، وأقام بين
الركن والباب ، فوضع عنقه روجه ووراءه وكفيه هكذا - وسأها بسأها -
ثم قال : هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله " (٣) .

(١) المطالب ٣٤٥/١ ح ١١٤٨ . قال الهيثمي : رواه الحارث

وقال المحقق :- رواه الحارث عن الواقدي وضعفه البوصيري .

قلت : سبق الكلام عن الواقدي في أكثر من موضع ، ضعيف الاسناد .

(٢) أبوداود ٤٥١/٢ ح ١٨٩٨ كتاب المناسك باب المطم .

قلت : في سنده يزيد بن أبي زياد ، ضعيف كبر فتغير وصار يلحق وكان شيميا .

(التقریب ٣٦٥/٢) . ضعيف الاسناد .

(٣) أبوداود ٤٥٢/٢ ح ١٨٩٩ كتاب المناسك باب المطم .

وابن ماجه بمعناه وزيادة راو في أول الاسناد . ففي أبي داود عن عمرو

.....
 بن شعيب عن أبيه. وفي ابن ماجه عن أبيه عن جده ح ٢٩٦٢ كتاب المناسك
 باب الماتزم .

قلت : زيادة ابن ماجه في الاسناد لا تنافي ما في رواية أبي داود .
 قال : المنذرى " ووقع في كتاب ابن ماجه عن أبيه عن جده فيكون شعيب
 ووالده ، محمد طافا مع عبد الله (حاشية أبي داود ٢ / ٤٥٢) .
 قلت : في سند الحديث المثني بن الصباح ضعيف اختلط في آخره
 (التقريب ٢ / ٢٢٨) . ضعيف الاسناد . ،،،،

(١٣٤) وعن عبد الله بن السائب :-

" أنه كان يقود ابن عباس رضي الله عنهما ، فيقيمه عند الشقة الثالثة ،
 ما يلي الركن الذي يلي الحجر ما يلي الباب ، فيقول له ابن عباس
 أثبتت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ^{يُصلّي} ههنا ؟ فيقول :
 نعم . فيقوم ويصلي " (١)

(١٣٥) وعن ابن عمر رضي الله عنهما :-

" بينما أنا أطوف مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . إذ أقف وتبسم
 فقلت (يعني ابن عمر) يا رسول الله رأيتك وقفت وتبسمت .
 فقال : لقيني عيسى يطوف معه مكان ، فسلم علي فسلمت عليه (٢)

(١) أبوداود ٤٥٢/٢ ح ١٩٠٠ كتاب المناسك باب الطلزم . والنسائي
 ٢٢١/٥ بنحوه كتاب المناسك باب موضع الصلاة من الكعبة .
 قلت : فيه محمد بن عبد الله السائب المخزومي . مجهول (التقريب
 ١٢٢/٢) . إسناده ضعيف .

(٢) المطالب ٣٣٦/١ باب كراهية كرى دور مكة ح ١٣٣٤ . قال ابن
 حجر لاسحاق . قال المحقق : في إسناده رجل لم يسم ولم ^{أبو}ميرى
 على هذا . إسناده ضعيف .

(١٣٦) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :-

قال النبى صلى الله عليه وسلم " لولا ما طبع الركن من آنجاس الجاهلية وأرجاسها ، وأيدى الظلمة والآثمة ، لاستشفى به من كان به عاهة ولألفى اليوم كهيئته ^{يخلق} الله ، وإنما غيره بالسواد لأنه لا ينظر أهل النار الى زينة الجنة وليصرن اليها وانها لياقوتة من ياقوت الجنة ، وضعه الله حين أنزل آدم فى موضع الكعبة ، والأرض يومئذ طاهرة ، ولم يعمل فيها شئ من المعاصى ، وليس لها أهل ينجسونها ، فوضع له صفا من الملائكة ، على أطراف الحرم يحرسونه ، من سكان الأرض وسكانها يومئذ الجن . لا ينفى لهم أن ينظروا اليه ، لأنه شئ من الجنة ، ومن نظر الى شئ من الجنة دخلها ، فليس ينفى أن ينظر اليها ، الا من وجبت له الجنة ، والملائكة يذودونهم عنه وهم وقوف على أطراف الحرم ، يقذفون به من كل جانب ، ولذلك سمي الحرم ، لأنهم يحلون فيما بينهم وبينه " (١)

(١) الزوائد ٢٤٢/٣ فضل الحجر الأسود . قال الهيثمي : رواه الطبرانى فى الكبير . وفيه من لم أعرفه ولا له ذكر اسناده ضعيف . ،،،

(۱۳۷) وعن کسیر بن کثیر عن اُبَیہ عن جدہ قال :-

”رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت سبعة ثم

صلى ركعتين ، بحذائه في حاشية المقام وليس بينه وبين:

الطواف أحمد (١)

(١٣٨) وعن أبي مسعود رضي الله عنه قال :-

”عطش النبي صلى الله عليه وسلم حول الكعبة، فأستسقى فأتى بنبيذ

من السقاية ، فشمه ، فخطب فقال : على بذنوب من زمزم

فصب عليه ، ثم شرب فقال رجل : أحرام هو يا رسول الله

قال : لا " (٢)

(١) النسائي ٦٧/٢ كتاب الزبلة باب الرخصة في ذلك ٢٣٥/٥٠

بنحوه بدون ذکر الصلاة بالحذاء ، کتاب مناسک الحج باب آیین

يُصَلِّي رَكْعَتِي الطَّوَّافِ . وَابْنُ مَاجَهَ ح ٢٩٥٨ بَنَحْوَهُ دُونَ ذِكْرِ

المصلاة بالحذاء كتاب المناسك باب الركعتين بعد الطواف .

قلت : فيه تدليس ابن جريج حيث لم يصر بالسمع وفيه

أيضا كثير بن المطلب والد الراوى ، مقبول (التقريب ١٣٤/٢)

وليس له شاهد أو متابع ، الحديث ضعيف الإسناد .

(٢) النسائي ٣٢٥/٨ كتاب الأشربة باب الأخبار التي احتل بها

من إباح شرب المسكر . قال الامام النساءى معقباً على الحديث:

وهذا خبر ضعيف لأن يحيى بن يمان انفرد به دون أصحاب سفيان.

ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه لسوء حفظه وكثرة خطئه .

قلت : هو كما قال النسائي فان يحيى صدوق يخطئ كثيرا (التقریب ۲ /

(٣٦) . ضعيف الاسناد ،،،،

(١٣٩) - وعن ربيعة قال :-

" رأيت عبد الرحمن بن عوف بالبيت ، وهو يحدو عليه خفان ، فقال له عمر : ما أبهرني أيهما أعجب جدلوك حول البيت أو طوافك في خفيك قال : قد فعلت هذا علما عهد من هو خير منك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يحب علي (١)

(١٤٠) وعن أنس بن مالك صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- قال صلى الله عليه وسلم :- : " فانك اذا خرجت من بيتك تؤم البيت الحرام لم تضع ناقتك خفا ولم ترفعه الا كتب الله لك به حسنة ، ومحا عنك خطيئة ورفع لك بها درجة . وأما ركعتا بعد الطواف فانها كعتق رقبة من ولد اسماعيل " (٢)

- (١) المطالب ٣٢٦/١ ح ١١٣٥ باب كراهية كرى دور مكة قال ابن حجر لأبى يعلى . قال الهيثمي : فيه عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف (الزوائد ٢٤٤/٣) . وقال المحقق : وضعف اسناده البوصيري أيضا . قلت :- عاصم بن عبيد الله ضعيف (التقريب ٣٨٤/١) . ضعيف الاسناد .
- (٢) المطالب ٣١٣/١ ح ١٠٥٧ وعزاه ابن حجر : لمسدد . وقال : الهيثمي رواه البزار وفيه اسماعيل بن رافع وهو ضعيف (الزوائد ٢٧٦/٣) . قال المحقق : ونحوه في اتحاف البوصيري . قلت :- اسماعيل بن رافع ضعيف الحفظ (التقريب ٦٩/١) .

(١٤١) وعن عبد الله بن عباس، رضى الله عنهما قال :-

قلت : (يعنى العباس) (١) يارسول الله ان أبنا سفيان رجل يحب

هذا الفخر ، فاجعل له شيئاً . قال نعم . من دخل دار أبى سفيان

فهو آمن . ومن أظن بابه عليه فهو آمن . ومن دخل المسجد فهو -

آمن ، قال : فتغرق الناس الى دورهم والى المسجد " (٢) .

(١٤٢) وعن كثير بن كثير بن المطلب عن بعض أهله عن جده :-

" أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يلقى باب بنى سهم ، والناس

يمرون بين يديه ، وليس بينهما سترة . قال سفيان : ليس بينه وبين

الكعبة سترة " قال سفيان : كان ابن جرير أخبرنا عنه قال : أخبرنا كثير

عن أبيه قال : فسألته فقال : ليس من أبى سمعته ولكن من بعض أهلنى عن

جدى (٣) .

(١) (يعنى العباس)

قلت :- هذا ليس من الرواية .

(٢) أبوداود ٤١٢/٣ ح ٣٠٢٢ كتاب الخراج باب ما جاء فى خبر مكة .

قلت : فيه جهالة راو برواية العباس بن عبد الله عن بعض أهله . وفيه

سلمة بن الفضل صدوق كثير الخطأ . وفيه أيضاً تدليس محمد بن اسحاق

(التقريب ٥٧٦/٢ و ٣١٨/١ و ١٤٤/٢ على التوالى)

وابن اسحاق لم يصح بالسمع فى هذه الرواية . الحديث ضعيف الاسناد .

(٣) أبوداود ٥١٨/٢ ح ٢٠١٦ كتاب المناسك باب فى مكة . وأحمد

بنحوه ٣٩٩/٦ .

قلت : فى سنده مجهول . فكثير بن كثير لم يبين عن روى من أهله .

اسناده ضعيف ،،،،

(١٤٣) وعن الأسلمية قالت :-

" قلت لعثمان : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دعاك ، قال : انى نسيت أن آمرك أن تخبر القرنين ، فانه ليس ينبغي أن يكون فى البيت شيء ، يشغل المصلى " (١)

(١٤٤) عن أبى ذر رضى الله عنه :-

"أخذ بحلقه" باب الكعبة فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، ولا بعد الفجر حتى تطلع الشمس الا بمكة اليمكة .. (٢)

(١) أبوداود ٥٢٦/٢ ح ٢٠٣٠ كتاب المناسك باب دخول الكعبة . وأحمد بمعناه وزيادة لسفيان " لم تزل قرنا الكباش فى البيت حتى أُلْهِقَ البيت فأحترقا " ٦٨/٤ و ٣٨٠/٥ .

قلت : فيه جهالة الأسلمية . قال ابن حجر : عن الأسلمية امرأة من بنى سليم عن عمرو بن طلحة فى اخفاء تخمير يقسمون الكباش لا تعرف ، (التقريب ٦٣٥/٢) . اسناده ضعيف ،،،

(٢) أحمد ١٦٥/٥ .

قلت : فى سنده عبد الله بن المؤمل ضعيف الحديث (التقريب ٤٥٤/١) . ضعيف الاستناد . وفى هذا الحديث مخالفة للأحاديث الصحيحة النادرة عن الصلاة بعد صلاتى العصر والفجر مطلقا دونما استثناء لمكان مخصوص فقد روى الامام مسلم وغيره " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الفجر حتى تطلع الشمس . وبعد العصر حتى تغرب الشمس صحيح مسلم كتاب صلاة المسافرين ، باب الأوقات التى نهى عن الصلاة فيها

(١٤٥) عن أبي الزبير قال :-

سألت جابر عن الطواف بالكعبة فقال : كنا نطوف فنمسح الركن الفاتحة

والخاتمة ، ولم نكن نطف بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس ولا بعد

العصر حتى تغرب . وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

يقول : تطلع الشمس في قرن الشيطان (١) .

(١٤٦) وعن يعلى بن أمية رضى الله عنه قال :-

" طاف النبي صلى الله عليه وسلم مضطجعا يبرد أخضر " (٢) .

(١) الزوائد ٢٤٥/٣ باب أوقات الطواف . قال الهيثمي في اسناده ابن

لهيعة . وفيه كلام وقد حسنوا حديثه .

قلت : عبد الله بن لهيعة مات في توثيقه أيما اختلاف ، فالحميدى لا يراه

شيئا . وعن عبد الرحمن بن العبدى قال لا أعلم عنه شيئا ولا كثيرا . وقال

ما أعتمد بشي سمعته من حديث ابن لهيعة إلا سماع ابن المبارك ونحوه . و

وعن أحمد قال : من كان مثل ابن لهيعة يمتسح في كثرة حديثه وغباه

واتقائه . وقال سفيان الثوري عنده الأصول وعندنا الفروع (تهذيب

الكمال ٧٢٨/٢) . وقال ابن حجر صدوق اختلط بعد احتراق كتبه وله في

مسلم بعض شيء مقرون بغيره (التقریب ٤٤٤/١) . ضعيف الاسناد .

(٣) أبو داود ٤٤٣/٢ ج ١٨٨٣ كتاب المناسك باب الاضطجاع . والترمذى

بلفظه دون ذكر كلمة " أخضر " ويزيادة راو في السند وهو عبد الرحمن

بن جبيرة ج ٨٥٦ كتاب المناسك باب ما جاء أن النبي صلى الله عليه وسلم

طاف مضطجعا . وابن ماجه بلفظه دون ذكر كلمة أخضر " في آخر .

الحديث ، ج ٢٩٥٤ كتاب المناسك باب الاضطجاع .

قلت فيه : ابن جريج ثقة حافظ ، وكان يدلس ويرسل (التقریب ٥٢٠/١) .

وحيث أن ابن جريج لم يصرح بالسماع في روايته عن ابن يعلى فالحديث ضعيف

بهذا الاسناد . ،،،

(١٤٧) وعن عائشة رضی الله عنها قالت :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها وهو مسرور ، ثم رجع الى وهو كئيب . فقال انى دخلت الكعبة ، ولو استقبلت من أمرى ما أستدبرت ما دخلتها ، انى أخاف أن أكون قد شققت على أمتى " (١)

(١٤٨) وعن ابن عمر رضی الله عنهما قال :-

" كان بنو أبى طلحة يزعمون أنه لا يستطيع أحد فتح الكعبة غيرهم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم المفتاح ففتحها بيده (٢) .

(١٤٩) وعن ابن عباس رضی الله عنهما قال :-

" نذر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا اله الا الله ما أعطي ، وأعطي ربحك ، وأعظم حرمتك . والمؤمن أعظم حرمة منك . ان الله جعلك حراما . وحرم من المؤمن ماله ودمه وعرضه وأن نذر به ثلثا سيئا " (٣)

(١) أبو داود ٥٢٦/٢ ج ٢٠٢١ كتاب المناسك باب دخول الكعبة . والترمذى بمعناه ج ٨٧٣ كتاب الحج باب ما جاء فى دخول الكعبة . قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح . وابن ماجه بمعناه ج ٣٠٦٤ كتاب المناسك باب دخول الكعبة .

قلت : فيه اسماعيل بن عبد الملك . عن يحيى بن سعيد قال : تركت اسماعيل ثم كتبت عن سفيان عنه . وعن يحيى بن معين ليس به بأس وعنه أيضا : ليلى بالقوى . وقال النسائى وعبد الرحمن بن أبى حاتم عن أبيه ، ليس بخوفى فى الحديث . وقال عبد الرحمن بن مهدي اسماعيل بن عبد الملك أضرب على حديثه . (تهذيب الكمال ١٠٥/١) . وقد لخص ابن حجر حال اسماعيل بقوله : صدوق له أوهام (التقريب ٧٢/١) . ضعيف الإسناد . (٢) الفتح ٤٦٤/٣ . قال ابن حجر :- رواه الفاكهاني من طريق ضعيفة . (٣) الزوائد ٢٩٢/٣ باب فى حرمتها . رواه الطبراني فى الكبير

.....

قال الهيثمي :- رواه الطبراني في الكبير وفيه الحسن بن أبي جعفر وهو
 ضعيف ، وقد وثق . قال ابن حجر :- ضعيف الحديث مع عبادته وفضله ،
 (التقریب ١٦٤/١) . ضعيف الاسناد ،،،

(١٥٠) وعن بن عباس رضى الله عنهما :-

" عن النبي صلى الله عليه وسلم قال " لا ترفع الأيدي الا فى سبع مواطن

حين يفتتح الصلاة ، وحين يدخل المسجد الحرام فينظر الى البيت، وحين

يقوم الى الصلاة وحين يقوم على المروة وحين يقف مع الناس عشية عرفة ،

ويجمع، والمقامين حين يرمى الجمرة" (١)

(١٥١) عن ميمونة رضى الله عنها قالت:-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم " كيف أنتم اذا مرج الدين

وظهرت الرغبة واختلف الأخوان وحرق البيت العتيق " (٢)

(١) الزوائد ٢٣٨/٣ رفع اليدين عن رؤية البيت . قال الهيثمى :

رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط . الا أنه قال : رفع الأيدي اذا رأيت البيت . وفيه وعند رمى الحجار واذا أقيمت الصلاة. وفى الاسناد الأول (يعنى اسناد الطبرانى) محمد بن أبى ليلى وهو سقء الحفظ وحديثه حسن ان شاء الله . وفى الثانى عطاء بن السائب .

قلت : محمد بن أبى ليلى صدوق سقء الحفظ جدا (التهذيب ٣٠٢/٩) (والتقريب ١٨٤/١) . وأما عطاء بن السائب كما فى سند الطبرانى فى الأوسط فهو صدوق قد اختلف (التقريب ٢٢/٢) . ولا علم لنا بمن روى عنه لتعرف هل روى عنه قبل الاختلاف أم بعده . سند الحديث ضعيف. ،،،

(٢) أحمد ٣٣٣/٦ . والمستدرک بلفظه ٤٤١/١ قال الحاكم :

حديث صحيح على شرط الشيخين .

قلت : فى سنده انقطاع. فبال العيسى لم يسمح من ميمونة شيئا . (تهذيب

الكامل ١٦٥/١) . الحديث ضعيف الاسناد . ،،،

(١٥٣) عن البراء بن عازب رضى الله عنه قال :-

"علينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ،ثمانية عشر شهرا ،وصرفت القبلة الى الكعبة بعد دخوله الى المدينة ،بشهرين ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الى بيت المقدس أكره تقلب وجهه في السماء ، وعلم الله من قلب نبيه صلى الله عليه وسلم انه بهون الكعبة ،فبعد جبريل ،فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه بصره وهو يصعد بين السماء والأرض ، ينظر ما يأتيه به ، فأُنزل الله

(قد نرى تقلب وجهك في السماء) (١)

الآية ، فأتانا آت فقال : ان القبلة قد صرفت الى الكعبة ، وقد صلينا ركعتين الى بيت المقدس ، ونحن ركوع فتحولنا ، فبنينا على ما مضى من صلاتنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " يا جبريل كيف حالنا في صلاتنا الى بيت المقدس " فأُنزل الله عز وجل " وما كان الله ليضيع ايمانكم ، (٢) .

(١) الآية ١٤٤ البقرة

(٢) ابن ماجه ١ / ٣٢٢ ح ١٠١٠ كتاب اقامة الصلاة الصلاة باب القبلة قلت : فيه علقمة بن عروة الدارمي .

ذكره ابن حبان في الثقات وقال يغيرب (تهذيب الكمال ٢ / ٩٥٣) . وقال ابن حجر صدوق يغيرب (التقريب ٢ / ٣١) . وفيه أبو بكر بن عياش الأسدي . ثقة عابد الا أنه لما كبر ساء حفظه (التقريب ٢ / ٣٩٩) . وفيه أيضا : أبو اسحاق السبيعي فكثر ثقة عابد اختلط في آخره (التقريب ٢ / ٧٣) .

قال السندي (حاشية ابن ماجه ١ / ٣٢٢) : صلينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ثمانية عشر شهرا وصرفت القبلة الى الكعبة

.....

بعد دخول المدينة بشهرين) لا يخفى ما بين الكلامين من التناقض .
 فان الأول يدل على أنه صيرفت القبة الى الكعبة بعد دخول المدينة .
 بعد ثمانية عشر شهرا . والثاني صريح في خلافه . وذلك لأنه صلاة
 البراء مع النبي صلى الله عليه وسلم كانت بعد دخوله صلى الله عليه وسلم
 المدينة . قال الحافظ ابن حجر : كان قد رسمه صلى الله عليه وسلم المدينة
 في شهر ربيع الأول بلا خلاف ، وكان التحويل في ثمانية عشر رجب من
 السنة الثانية على الصحيح وبه جزم الجمهور .
 وقد حكى الحافظ ابن حجر على رواية ابن ماجه بالشدود في الجملة الأولى .
 وقال : هي من طريق أبي بكر بن عياش . وأبو بكر سيء الحفظ . وقد أخطأ
 فيه " .
 قلت الحديث ضعيف الاسناد .
 (وما كان الله ليضيع إيمانكم) الآية ١٤٣ البقرة ، ، ،

(١٥٢) وعن عائشة رضي الله عنها :-

" انها كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
كان يحطه " (١)

(١٥٤) وكان محمد بن أبي عبد الرحمن المكي قال :-

" كنت عند ابن عباس جالسا ، فجاءه رجل فقال : من أين جئت قال : من
زمزم قال : فشربت منها كما ينبغي . قال وكيف : قال اذا شربت منها ،
فاستقبل القبلة . واذكر اسم الله وتنفس ثلاثا وتضع منها فاذا فرغت فاحمد
الله عز وجل . فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان آية ما بيننا وبين
المنافقين أنهم لا يتضمعون من زمزم ، (٢)

(١) الترمذى ٢٩٥/٣ ح ٩٦٣ كتاب الحج باب ١١٥ . قال الترمذى :
هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه الا من هذا الوجه . والمستدرک بنحوه
٤٨٥/١

قلت : فيه خلل بن يزيد الجعفي . ذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما
أخطأ . (تهذيب الكمال ٣٨٢/١) وقال الحافظ ابن حجر :
صدوق ربما وهم (التقريب ٢٣٠/١) وفي اسناد الحديث هشام بن عروة
بن الزبير ثقة ربما دلس (التقريب ٣١٩/٢) ولم يصح بالسمع عن
أبيه في هذا الحديث . فالحديث ضعيف الاسناد ..

(٢) ابن ماجه ١٠١٧/٢ ح ٣٠٦١ كتاب المناسك باب الثوب من جاء زمزم
والمستدرک بنحوه ٤٧٢/١

قلت :- في اسناد الحديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المكي لسين
الحديث (التقريب ١٨٢/٢) . ضعيف الاسناد .

قلت :- في اسناده عبد الله بن المؤمل . ضعيف . (التقريب ١/٤٥٤) .
 وفيه محمد بن مسلم أبو الزبير صدوق الا أنه يدلّس (التقريب ٢/٢٠٧)
 لكنه صرح بالسماع في هذا الحديث .
 ضعيف الاسناد . لضعف ابن المؤمل ،،،،

(١٥٥) وعن ابن عباس رضى الله عنهما :-

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب وظهره الى المسلمين " (١)

(١٥٦) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال :-

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((ان الركن والمقام ياقوتتان

من ياقوت الجنة طمس الله نورها ، ولو لم يطمس نورها لأضاءتا ما بين

المشرق والمغرب " (٢)

(١٥٧) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال :-

" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ((ماء زمزم لما شرب له "

.(٣)

(١) الزوائد ١٨٣/٢ باب مقام الخطيب بمكة . قال الهيثمي :

فيه عبد الله بن المؤمل ، وهو ثقة وفيه كلام ،

قلت :- عبد الله بن المؤمل ضعيف الحديث ، (التقريب ٤٥٤/١) . ضعيف الاسناد .

(٢) الترمذى ٢٢٦/٣ ح ٨٧٨ كتاب الحج باب ماجاء فى فضل الحجر

الأسود . قال أبو عيسى : هذا يروى عن عبد الله بن عمر موقوفا

قوله . وعن أنس أيضا ، وهو حديث غريب . وأحمد ٢١٣/٢ بنحوه .

قلت فيه : رجاء بن صبيح أبو يحيى . ضعيف (التقريب ٢٤٩/١) .

ضعيف الاسناد .

(٣) ابن ماجه ١٠١٨/٢ ح ٣٠٦٢ كتاب المناسك باب الشرب من ماء زمزم
(وأحمد ٣٥٧/٣ بلفظه ..

قال السيوطى : (فى حاشية ابن ماجه) وهذا الحديث مشهور على الألسنة

كثيرا ، فأختلف الحفاظ فيه . فمنهم من صححه . ومنهم من حسنه . ومنهم من

ضعفه . والمعتمد الأول وقال السندى : وقد ذكر العلماء أنهم جربوه

فوجدوه كذلك . وفى الزوائد : هذا اسناد ضعيف لضعفه عبد الله بن

المؤمل .

(١٥٨) وعن صفية بنت شيبة قالت:-

" لما أطمأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح طاف على بعيه يستلم الركن بمحجن بيده ، ثم دخل الكعبة فوجد فيها حمامة عيدان ففكسرها ، ثم قام على باب الكعبة فرمى بسهما وأنا أنظره " (١) .

(١٥٩) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من طاف بالبيت خمسين مرة خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه " (٢)

(١٦٠) وعن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال :-

" لما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادى عسفان حين حج قال :
يا أبا بكر أى واد هذا . قال : وادى عسفان . قال : لقد مر به
هود وصالح على بكرات حمر ، خطمها الليف ، أزهرهم العباء ، وأرديتهم
النمار (٣) ، يحجون البيت العتيق : (٤) .

(١) ابن ماجه ٢/١٨٢ ح ٢٩٤٧ كتاب المناسك باب من أستلم من الركن بمحجنه .

قلت: فى سنده محمد بن اسحاق بن يسار صدوق يدللس (التقريب ١٤٤/٢) ولم يصرح بالسماع ، عن محمد بن جعفر . وفى سند الحديث ينون بن بكير يخطئ (التقريب ٢/٣٨٤) . ضعيف الاسناد . .

(٢) الترمذى ٣/٢١٩ ح ٨٦٦ كتاب الحج باب ما جاء فى فضل الطواف قال : وفى الباب عن أنس بن عمر . قال أبو عيسى : (حديث ابن عباس حديث غريب . سألت محمد عن هذا الحديث . فقال : انما يروى هذا عن ابن عباس قوله) قلت : فيه انقطاع . فان يحيى بن يمان لم يسمع شيئا من شريك . وفيه سفيان بن وكيع كان صدوقا الا أنه ابتلى بوراقه ، فأدخل عليه ما ليس من حديثه ، فنصح فلم يقبل فسقط حديثه (التقريب ١/٣١٢) .

-
- وفيه يحيى بن يعان عدول يخالع كثيرا (التقريب ٢/٣٦١) . وفيه أيضا
 أبو إسحاق السبيعي . أخطأ في آخره (التقريب ٢/٢٣) . ضعيف الإسناد .
 (٣) (النمار) . مفردا نمرة . كأنها أخذت من لون النمر (النهاية
 ١٢٦/٤) .
 (٤) الزوائد ٢٢٠/٣ في التواضع في الحج . قال الهيثمي : في سنده
 زمعة بن صالح . وفيه كلام ، وقد وثق ،،،
 قلت : - زمعه بن صالح ، ضعيف وحديثه عن مسلم مقرون (التقريب
 ٢٦٣/١) .،،،

الفصل الثالث

الأحكام الشرعية المتعلقة بالولاية في

البيع والطلاق

(١٦١) وعن علي بن أبي طلب رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((من **حلب** زادا وراحلة تبلفه ^{الى} بيت الله ، ولم يحج ، فلا عليه أن يموت يهوديا أو نصرانيا ، وذلك أن الله يقول فى كتابه (ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا) .
.. (١)

(١٦٢) وعن جابر رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((هذا البيت دعامة الاسلام . من خرج يؤم البيت من حاج أو معتمر أو زائر كان مضمونا على الله أن يقبضه أن يدخله الجنة وان رده رده بغنيمة أو أجر ، (٢) .

(١) الترمذى ١٢٦/٣ ح ٨١٢ كتاب الحج باب رقم ٣- قال :

أبو عيسى : هذا حديث غريب لانعرفه من هذا الوجه ، وفى اسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول والحارث يضعف فى الحديث . قلت : فى اسناده هلال بن عبد الله الباهلى ، متروك (التقريب ٢/٣٢٤) . وفيه أيضا الحارث بن عبد الله الأعور ، كذبه الشعبى فى رأيه ورمى بالرفض . وفى حديثه ضعف ، ، ، ، (التقريب ١/١٤١) . اسناده شديد الضعف .

(٢) المطالب ١/٣٢٥ باب فضل الحرم ح ١٠٩١ وعزاه للحارث . قال

الهيثمى : رواه الطبرانى أيضا وفى اسناده متروك .

قلت : (يعنى بن حجر) رواه الحارث عن داود بن المحبر وهو أيضا متروك وضعفه البوصيرى أيضا لذلك .

قلت :- داود بن المحبر متروك ، وأكبر كتاب العقل الذى صنفه موضوعات . (التقريب ١/٢٣٤) . اسناده شديد الضعف . ، ، ،

(١٦٣) وعن ابن عباس رضي الله عنهما :-

" كان أبو طالب يعالج زمزم ، فكان النبي صلى الله عليه وسلم ، ينقل الحجارة ، وهو غلام " (١)

(١٦٤) وعن حذيفة بن أسيد :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا نظر إلى البيت قال : اللهم زد بيتك هذا ، تشريفاً وتعظيماً وتكريماً وسراً ومهابة " (٢)

(١٦٥) وعن ابن عباس رضي الله عنه :-

" عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما بين الركن والمقام مطرّم ما يدعونه صاحب عاهة إلا برأ " . (٣)

(١) الزوائد ٢٨٢/٣ باب في زمزم . قال الهيثمي : رواه البزار وفيه النضر أبو عمرو وهو متروك .

قلت : النضر أبو عمرو متروك ، قاله ابن حجر (التقریب ٣٠٢/٢) اسنانه شديد الضعف .

(٢) الزوائد ٢٣٨/٣ باب ما يقوله إذا نظر إلى البيت ، قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط . وفيه عاصم بن سليمان الكوزي وهو متروك .

قلت : عاصم بن سليمان ترجم له ابن حجر في لسان الاستدال (٢١٨/٣) . قال فيه بن عدي يضع في الحديث . وقال النسائي متروك . وقال الدارقطني كذاب . وقال أيضاً في العلل كان ضعيفاً ، آية من الآيات في ذلك . اسنانه شديد الضعف .

(٣) الزوائد ٢٤٦/٣ باب المطرّم . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عباد بن كثير الثقفي ، وهو متروك . قال ابن حجر :- عباد بن كثير متروك . وقال أحمد بن حنبل روى أحاديث كذب (التقریب ٣٩٣/١) . اسناد الحديث شديد الضعف ،،،

(١٦٦) وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال :-

" استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه بيك

طويلا ، ثم ألتفت ، فذا هو بعمر بن الخطاب بيك . فقال : يا عمر ههنا

تسكب العبرات " (١)

(١٦٧) وعن ابن عباس قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- ينزل الله كل يوم عشرين

ومائة رحمة ، ستون منها للطائفين ، وأربعون للماكين حول البيت ،

وعشرون للناظرين الى البيت " (٢) .

(١) ابن ماجه ٩٨٢/٢ ح ٢٥٤٥ كتاب المناسك باب استلام الحجر .

قلت : فى اسناده محمد بن عون متروك (التقریب ١٩٧/٢)

اسناده شديد الضعف .

(٢) المعجم الكبير ١٢٤/١١ ح ١١٢٤٨ . ورواه بنحوه ١٢٥/١١ ح ١١٤٧٥

قلت : فى سنده خالد بن يزيد العمري . كذبه أبو حاتم ويحيى .

وقال ابن حبان يروى الموضوعات عن الاثبات . (لسان الميزان ٣٨٩/٢) .

وفيه محمد بن عبد الله الليثى . ضعفه يحيى بن معين . وقال

البخارى منكر الحديث . وقال النسائى متروك (لسان الميزان ٢١٦/٥)

قلت :- رويت هذه الرواية من طريق أخضرى عن ابن عباس ح ١١٤٧٥ وفى

اسنادها يوسف بن الفيز وهو يوسف بن السفر أبو الفيض . قال النسائى

ليس بشقة . وقال الدار قطنى متروك الحديث يكذب . وقال أبو زرعة متروك .

(لسان الميزان ٣٢٧/٦ و ٣٢٢) . اسناد الحديث ضعيف جدا

(١٦٨) وعن ابن عمر رضى الله عنه قال :-

" نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يصلّى فى سبع مواطن

: فى المزيلّة ، والمجزرة ، والمقبرة ، وقارعة الطريق ، والحمام ومواطن الابل

وفوق الكعبة" (١)

(١٦٩) عن ميناء :-

سمعت العباس بن عبد المطلب يقول " كسا رسول الله صلى الله عليه -

وسلم البيت فى حجة الحبرات " (٢) .

(١) ابن ماجه ٢٤٦/١ ح ٧٤٦ كتاب المساجد باب المواضع التى تتركه

فيها الصلاة .

قلت : فيه محمد بن ابراهيم بن العلاء الدمشقى ، منكر الحديث .

وفيه أيضا زيد بن جبيرة متروك (التقريب ١٤١/٢ و ٢٧٣/١) .

اسناده شديد الضعف

(٢) المطالب ٣٦٤/١ ح ١٢٢٦ باب كسوة الكعبة .

قال الهيثمي : رواه الحارث . قال البوصيرى فيه الواقدى .

قلت : قول البوصيرى فيه الواقدى يعنى وهو ضعيف . وواقد

ينسب اليها راويان هما :- محمد بن عمر وعبد الرحمن بن واقد

الأول متروك والثانى صدوق يغلط (التقريب ١٩٤/٢ و ٥٠٢/١) . على

التوالى . وفى سنده أيضا ميناء ، متروك روى بالرفق وكذبه .

أبو حاتم (التقريب ٢١٣/٢) . اسناده شديد الضعف

الباب الثاني

الأحاديث الواردة في المسيح النبوي

وشمل هذا الباب

ثلاثة فصول

الفصل الأول : الأحاديث الصحفية والمحنة

الفصل الثاني : الأحاديث الفقهية

الفصل الثالث : الأحاديث الشخصية والمحنة

الفصل الأول

الأحاديث الصحيحة والحسنة الواردة

المسند النبوي

ويشمل هذا الفصل أربعة مباحث

المبحث الأول
عمارة المسيحية النبوية

(١) عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال :-

فَنَزَلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ

" قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة^١ ، في حى يقال لهم بنو عمرو ابن عوف فأقام النبي صلى الله عليه وسلم^٢ أربعة عشر ليلة ثم أرسل الى بنى النجار فجاءوا متقلدى السيوف ، كأننى أنظر الى النبي صلى الله عليه وسلم ، على راحلته وأبو بكر ردفه ، وملاً بنى النجار حوله ، حتى القى بغناء أبى أيوب وكان يحب أن يلقى حيث أدركه ، الصلاة ، ويصلى فى مرابى الغنم ، وأنه أمر ببناء المسجد ، فأرسل الى ملاً بنى النجار ، فقال يا بنى النجار ، ثامنوني بحائطكم هذا ، قالوا : لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله ، فقال أنس : فكان فيه ما أقول لكم ، قسور المشركين ، فيه خرب ، وفيه نخل . .

فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقسور المشركين فنبشت ، ثم بالخرب فسويت ، وبالنخل ففُتق ، فصفا النخل قبلة^٣ ، وجعلوا عضادته الحجارة ، وجعلوا ينقلون النخل وهم يرتجزون ، والنبي صلى الله عليه وسلم معهم وهو يقول :

اللهم لا خير الا خير الآخرة فأغفر^٤ للأنصار والمهاجرة . (١)

(١) صحيح البخارى (١/٥٢٤) ج ٤٢٨ كتاب الصلاة باب هل تنبى قبور مشركى الجاهلية . ورواه بنحوه مختصراً كتاب فضائل المدينة باب حرم المدينة ح ١٨٦٨ . ومسلم ج ٥٢٤ بنحوه كتاب المساجد ، باب ابتناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم . وأبو داود ج ٤٥٣ بنحوه كتاب الصلاة باب فى بناء المسجد . والنسائى ٣٩/٢ . بنحوه كتاب المساجد باب نبش القبور . وابن ماجه ج ٧٤٢ بمعناه مختصراً كتاب المساجد باب أين يجوز بناء المساجد والطيالى بنحوه . . .

.....
 قال خارجة بن زيد :- بنى رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجده
 سبعين ذراعاً في ستين ذراعاً أو يزيد (اعلام الساجد / ٢٢٥) .

↓
 بنى مسجده العزيمي في سنة ٥٩٢ هـ
 في سنة ٥٩٢ هـ

(٢) عن عروة بن الزبير رضى الله عنه :-

بضع

”... فلبث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بنى عمرو بن عوف/عشرة ليلة ، وأسس المسجد الذى أسس على التقوى (١) . وصلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ركب راحلته ، فسار يمشى معه الناس ، حتى بركت عند مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وهو يصلى فيه يومئذ رجال من المسلمين ، وكان مریدا للتمر (٢) لسهيل وسهل غلامين يتيمين فى حجر سعد بن زبارة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حين بركت به راحلته : هذا ان شاء الله المنزل . ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلامين فساومهما بالمريد ، ليتخذاه مسجدا ، فقالا : لا ، بل نهيه لك يا رسول الله . فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقبله منهما هبة ، حتى أبتاعه منهما ، ثم بناه مسجدا ، وطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معهم اللبن ، فبنى بنيانه ويقول وهو ينقل اللبن : هذا الجمال لا حامل خير - (٣) . هذا أبررنا (٤) وأظهر ويقول اللهم ان الأجر أجزر الآخرة فأرحم الأنصار والمهاجرة فتشلت (٥) بشعر رجل من المسلمين لم يسم لى (٦) .

(١) المسجد الذى أسس على التقوى (قال ابن حجر : هو مسجد قباء

(الفتح ٢٤٥/٧)

قلت ، ورد فى صحيح مسلم بما يفيد بأن المسجد المقصود هو المسجد النبوى . وقد سئل عليه الصلاة والسلام عن أى المسجدين الذى أسس على التقوى ؟ فأخذ كفا من حصباء فضرب به الأرض ثم قال هو مسجدكم هذا .

.....

" لمسجد المدينة " صحيح (ح) ١٣٩٨ كتاب الحج باب بيان المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فكيف يجمع بين هذه الرواية التي تفيد بأن المقصود هو مسجد قباء وبين رواية الامام مسلم التي تفيد بأنه مسجد المدينة ؟

يقول ابن حجر - بعد أن استعرض أقوال العلماء في ذلك - والحق أن كل منهما أسس على التقوى (الفتح ٢٤٥/٧) .

(٢) (المرید) هو الموضع الذي يجفف فيه التمر . أو هو كل شيء حبست فيه الابل أو الفم (الفتح ٢٤٦/٧) .

(٣) (الحمال) بكسر الحاء . أى هذا المحمول من اللبن (الفتح ٢٤٦/٧) .

(٤) (أبصر) عند الله . أى أبقى ذخرا وأكثر ثوابا (الفتح ٢٤٦/٧) .

(٥) (فتمثل) قلت : أى أنشد عليه الصلاة والسلام فتمثلا منشئا .

ان أن الله تعالى حرم عليه انشاء الشعر .

قال الله تعالى (وما علمناه الشعر وما ينبغي له) يس آية ٦٩ .

(٦) صحيح البخاري ٢٣٨/٧ ح ٣٩٠٦ كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة

النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه

(٣) وعن عكرمة قال :-

قال لى ابن عباس رضى الله عنهما ، ولأبْنِه على : " انطلقا الى أبى سعيد
فاسمعا من حديثه ، فانطلقنا ، فاذا هو فى حائط يصلحه ، فأخذ رداءه ،
فأحسبى (١) ثم أنشأ يحدثنا حتى أتى على ذكر إبناء المسجد ،
فقال : كنا نحمل لبنسة لبنة ، وعمار لبنتين لبنتين ، فرآه النبى صلى الله
عليه وسلم ، فنفق التراب عنه ، ويقول : ويح عمار تقتله الفئة الباغية ،
يدعوهم الى الجنة ويدعونه الى النار . قال : يقول عمار : أعون بالله
من الفتن (٢) .

(١) (فاحتبى) الاحتباء هو أن يضم الانسان رجله الى بطنه بشوب
يجمعهما به مع ظهره ويشده عليه . وقد يكون الاحتباء باليدين عوضا عن
الشوب (النهاية ١/١٩٦) .

(٢) صحيح البخارى ٥٤١/١ ج ٤٤٧ كتاب الصلاة باب التعاون فى بناء
المسجد .

(٤) وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :-

كان سقف المسجد جريد النخل . وأمر عمر ببناء المسجد (١)

وقال أكنّ (٢) الناس من المطر ، وإياك أن تحمر أو تصغر ، فتفتن الناس

(٢).

(٥) وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال :-

تد قول الناس فيه ((حين بنى مسجد رسول الله على الله عليه وسلم انكم

أكثرتم واني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من بنى مسجدا .

قال : بكبر : حسبت أنه قال : يبتغي به وجهه الله ، بنى الله له مثله

في الجنة)) (٤) .

(١) (المسجد) قلت :- هو المسجد النبوي .

(٢) (أكنّ) يقال أكننت الشيء اكنا إذا مننته وسترته .

(الفتح ١ / ٥٣٦) .

(٣) صحيح البخاري ١ / ٥٣٦ في ترجمة الباب بميزة الجزء كتاب الصلاة .

(٤) صحيح البخاري ١ / ٥٤٤ ج ٤٥٠ كتاب الصلاة باب من بنى مسجدا .

ومسلم ج ٥٣٣ بنحوه كتاب المساجد ، باب فضل بناء المساجد .

قال أهل السير : جعل عثمان رضي الله عنه طوق المسجد (١٦٠) ذراعا

وعرضه (١٥٠) ذراعا وجعل أبوابه ستة (اعلم الساجد ٢٢٥) .

(٦) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه :-

" أن المسجد كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مبنيًا باللبن ،
وسقفه الجريد وعمده خشب النخل ، فلم يزد فيه أبويكر شيئاً ، وزاد فيه
عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم باللبن والجريد
وأعاد عمده خشباً . ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة ، وبنى جداره
بالحجارة المنقوشة والقَمَصَة (١) وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه
بالساج " (٢)

(١) ((القصصة)) الجمن بلغة أهل الحجاز (الفتى ١/٥٤٠)

(٢) صحيح البخاري ١/٥٤٠ ج ٤٤٦ كتاب الصلاة ، باب بنيان المسجد .
وأبو داود ج ٤٥١ بنحوه كتاب الصلاة ، باب في بناء المسجد .
وأحمد ١٣٠/٢ بلغته . ، ، ،

المبحث الثاني فضل المسي النبري

(٧) عن أبي هريرة رضى الله عنه :

" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- ((صلاة في مسجدى هذا ،

خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرم)) (١)

(٨) عن عبد الله بن ابراهيم قال :-

أشهد أنى سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

:غائى خير الأنبياء وأن مسجدى آخر المساجد " (٢)

(١) صحيح البخارى ٦٣/٣ ج ١١٩٠ كتاب فضل الصلاة فى مسجد مكة

والمدينة باب فضل الصلاة بمسجد مكة والمدينة .

ردالم بالخط ج ١٣٤٤ بلغته عن ابن عمر ر ١٣٠٦ من ميمونة بنحوه

كتاب الحج باب الصلاة بمسجدى مكة والمدينة . والترمذى بلغته

ج ٢٢٥ كتاب أبواب الصلاة ، باب ما جاء فى أى المساجد أفضل .

والنسائى بنحوه عن ميمونة ٣٢/٢ كتاب المساجد باب فضل الصلاة فى

المسجد الحرام . والموطأ بلغته ١٤٦ كتاب القبلة باب ما جاء فى

مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

يقول الامام النووي " وأعلم أن هذه الفائدة مختصة بفرد مسجده صلى الله

عليه وسلم الذى كان فى زمانه دون ما زيد عنه " .

(شرح النووي لمسلم ١٦٦/٩) . ويضيف الى ذلك ابن حجر قائلا :-

" خلافا لمسجد مكة فإنه يشمل مكة بل أنه يعم جميع الحرم "

(فتح البار ٦٦/٣) .

(٢) صحيح مسلم ١٠١٣/١ ج ١٣٩٤ كتاب الحج ، باب فضل الصلاة

بمسجدى مكة والمدينة .

(٩) وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال :

" ان امرأة أشتكت شكوى فقالت : ان شغاني الله لأخرجن فلأصلين
فى بيت المقدس ، فبرأت . ثم تجهزت تريد الخروج ، فجاءت تميمونة
زوج النبی صلى الله عليه وسلم تسلم عليها ، فأخبرتها ذلك .
فقاتلت : أجلسى فكللى ما صنعت ، وصلى فى مسجد الرسول صلى الله
عليه وسلم ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :
صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ، الا مسجد
مكة " (١)

(١) صحيح مسلم ١٠١٤/١ ح ١٣٩٦ كتاب الحج ، باب فضل الصلاة فى
مسجدى مكة والمدينة .
قلت : هل تجزئ الصلاة فى مسجد مكة والمدينة ، لمن نذر أن
يصل فى المسجد الأقصى ؟ قال الامام النووي ^{بشرح} / مسلم (١٦٧/١) .
معلقا على فتوى ميمونة رضى الله عنها .
قال : « هذه الدلالة ظاهرة ، وهذا حجة لأصح الأقوال فى
مذهبنا فى هذه المسألة » ويقول « فانه من نذر الصلاة فى الأقصى جاز
العدول الى مسجد المدينة دون عكسه » .

(١٠) وعن أبي أسلمة بن عبد الرحمن قال :-

" مررت بعبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري قال : قلت (يعني

أبو أسلمة) له :- كيف سمعت أباك يذكر الذي أسس على التقوى . .

قال : قال أبي : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فمس

بيت بعض نساءه . فقلت : يا رسول الله أن المسجدين الذين أسس على التقوى؟

قال : فأخذ كفا من حمباء فغرب به الأرض (١) ثم قال : هو مسجدكم

هـ- هذا ((المسجد المدينة)) .

قال فقلت : أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكر، (٢)

(١١) وعن أنس بن مالك رضى الله عنه :-

" عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ((من صلى في مسجد أربعين

سلاة لا يفوته صلاة كتبت له براءة من النار ونجاة من العذاب وبرئ

من النفاق " (٣) .

(١) (فأخذ حمباء فغرب به الأرض) فالمراد به المبالغة في الإيضاح

ليبين أنه مسجد المدينة. والحمباء بالمد الحمص الصفار .

(شرح النوون لمسلم ١٦٩/٩) .

(٢) صحيح مسلم ١٠١٥/١ ١٣٩٨ كتاب الحج باب بيان أن المسجد الذي

أسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والترمذي

ح ٣٠٩٩ بمعناه كتاب تفسير القرآن ، باب رقم ١٠ . والنسائي ٣٦/٢

بمعناه كتاب المساجد ، باب ذكر المسجد الذي أسس على التقوى .

والمستدرک ٣٣٤/٢ عن أبي بن كعب بمعناه مختصرا .

(٣) أحمد ١٥٥/٣ والطبرانی في الأوسط (اعلام الساجد ٢٤٧) .

قلت في سند رواية أحمد الحكم بن موسى صدوق (التقریب ١٩٣/١)

.....

وفيه عبد الرحمن بن أبي الرجال .

عن يحيى بن معين وابن خفيل والدارمي ثقة . وعن يحيى بن معين
في رواية ليس به بأس .

ونذكره ابن حبان في الثقات وقال ربما أخطأ (تهذيب الكمال ٢ / ٧٨٦) .
وقال ابن حجر صديق صدوق ربما أخطأ (التقريب ١ / ٤٧٦) . وبقي رجال سنده ثقات .
حسن الإسناد .

(١٢) وعن أبي هريرة رضي الله عنه :

عن النبي صلى الله عليه وسلم : من حين يخرج أحدكم من بيته الى مسجدى فرجسل

تكتب حسنة وأخرى تمحو سيئة " (١) .

(١) أحمد ٤٣١/٢ . قلت : رجاله ثقات . صحيح الاسناد .

المبحث الثالث

منبر

الرسول صلى الله عليه وسلم

(١٣) عن أبي حازم عن أبيه :

أن نفرا جاؤوا الى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر : من أي عود هو ؟
فقال : أما والله اني لأعرف من أي عود هو ، ومن عمله . ورأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم أول يوم جلس عليه قال : فقلت له : (يعني سهل
بن سعيد) يا أبا عباس فحدثنا ، قال : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى امرأة -
قال أبو حازم : انه ليسمها يومئذ (١) انظري غلامك النجار ، يعمل لي أعوادا أكلهم
الناس عليها ، فعمل هذه الثلاثة درجات ، ثم أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فوضعت هذا الموضع ، فهي من طرفاء الغابة (٢) ، ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم قام عليه فكبر ، وكبر الناس وراءه ، وهو على المنبر . ثم رفع فنزل القهقري حتى سجد في
أصل المنبر ، ثم عاد حتى فرغ من آخر صلاته . ثم أقبل على الناس ، فقال : يا أيها الناس
انما صنعت هذا لتأتوا بي ولتعلموا صلاتي " (٣)

(١) (انه ليسمها يومئذ) قال الحافظ في (الفتح ١ / ٤٨٦) :

اختلف في اسم النجار المذكور . وأقربها أنه ميمون . وأما المرأة ، فلا يعرف اسمها
لكنها أنصارية " .

(٢) (الغابة) موضع قريب من المدينة من عواليها من ناحية الشام . والطرفاء شجر من
شجر البادية وأحدها طرفة بفتح الطاء المهملة (معالم السنة بشرح أبي داود ١ / ٢٠٢)

(١٤) وفى رواية قال :-

سألوا سهل بن سعد من أى شىء المنبر ؟

فقال مابقى فى الناس أعلم منى هو من أثل الغابسة (١) عطه فلان مولى
فلانسة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقام عليه رسول الله صلى الله
عليه وسلم ، حين عمل ووضع ، فأستقبل القبلة كبر ، وقام الناس خلفه
فقرأ ، وركع وركع الناس خلفه ، ثم رفع رأسه ثم رجع القهقري فسجد على
الأرض ، ثم عاد الى المنبر ثم ركع ثم رفع رأسه ثم رجع القهقري حتى سجد
بالأرض ، فهذا شأنه .

(١) صحيح مسلم ٣٨٦/١ ح ٥٤٤ كتاب المساجد ، باب جواز الخطوة .

وأبو داود ح ١٠٨٠ بنحوه كتاب الصلاة ، باب فى اتخاذ المنبر .

والنسائي ٧٥/٢ بنحوه ، ، ، ،

(٢) (من أثل الغابسة) أى : شجر معروق ، والغابسة ، موضع

معروف من عوالى المدينة . قاله الحافظ فى الفتح (٤٨٦/١) .

(٣) صحيح البخارى ٤٨٦/١ ح ٣٧٧ كتاب الصلاة فى الثياب ،

باب الصلاة فى السطوح والمنبر . ورواه أيضا بنحوه كتاب الجمعة ٦

باب الخطبة على المنبر ح ٩١٧ . ، ، ، ،

(١٥) عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه :-

ان امرأة-(١) من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول

الله الا أجعل لك شيئا تقعد عليه ؟

فان لى غلاما نجارا ، قال : ان شئت ، فعلت له المنبر فلما كان

يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع فصاحت

النخلة التي كان يخطب عندها حتى كادت أن تنشق ،

فنزّل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فوضها اليه ، فجعلت تن أنين

قَالَ: بَكَتْ عَلَى

الصبى الذى يُسَكَّتْ حتى أُسْتَقِرَّت "أعلى ما كانت تسمع من الذكر ، (٢)

(١) (أن امرأة)

قلت :- فاهر هذا الحديث مخالف لسياق حديث أبي حازم السابق .

ففى حديث جابر هذا . المرأة هى التى بدأت بالعرض .وفى حديث

أبى حازم أن الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذى أرسل اليها يطلب

عمل المنبر ويقول ابن حجر (ويحتمل أنه لما فوض اليها الأمر بقوله

لها (ان شئت) .

أنها أبطأت العمل ، فأرسل اليها يستنجزها اتمامه " (الفتح ٥٤٤/١) .

(٢) صحيح البخارى ٣١٩/٤ ح ٢٠٩٥ كتاب البيوع باب النجار .

وأحمد بن حنبل ٣٠٠/٣ بنحوه .

(١٦) وفى رواية قال :-

((كان جفج يقوم اليه النبي صلى الله عليه وسلم فلما وضع له المنبر سمعنا للجدع مثل أضواءِ العشائر (١) ، حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه " (٢) . ،،،،

(١٧) وعن أنس بن مالك رضى الله عنه :

" ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى جفج فلما أخذ المنبر ذهب الى المنبر ، فحَنَّ فأتاه فاحتضنه فسكن . فقال :

لو لم أحتضنه لحن الى يوم القيامة " (٣) . ،،،،

(١) (العشار) التى أتى حطبها عشرة أشهر . وأكبر ما يخلل على الخيل والأبل (النهاية ٨/٣) .

(٢) صحيح البخارى ٣٠٧/٢ ج ١١٨ كتاب الجمعة ، باب الخطبة على المنبر .

(٣) ابن ماجه ٤٥٤/١ ج ١٤١٥ كتاب إقامة الصلاة ، باب ^{ما جاء} فى بدء شأن

المنبر . وأحمد بلفظ مقارب ٤٦٣/١ .

قلت : فى سنده حماد بن سلمة عن يحيى بن معين حديثه فى أمره وآخره واحد (تهذيب الكمال ٣٢٦/١) .

وقال ابن حجر ثقة عابد ، أثبت الناس وتغير حفظه فى آخره .

(التقريب ١٩٧/١) . وفى سنده عمار بن أبى عمار عن أحمد بن حنبل وأبى

داود ثقة . وقال أبو زرعة وأبو حاتم ثقة لا بأس به

(تهذيب الكمال ٩٩٧/٢) . وباقى رجال مسنده ثقات . حسن الاستناد .

(١٨) وعن سلمة بن الأكوع قال :

" كان جدار المسجد عند المنبر ، ما كانت الشاة تجوزها (١)

(١٩) وفي رواية عنه قال :

" وكان بين المنبر والقبلة قدر مر الشاة (٢) .

(٢٠) وعن سهل بن سعد الساعدي قال :

" كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) وبين الجدار (٤) مر

الشاة " (٥)

(٢١) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :- (لا يخط أحد عند منبر هذا على

يمين آثمة ولو على سواء أخضر إلا تبوأ مقعده من النار أو وجبت له

النار " (٦) ،،،

(١) صحيح البخاري ٥٧٤/١ ج ٤٩٧ كتاب الصلاة ، باب قدركم ينبغي أن

يكون بين المصلى والسترة .

(تجوزها) أى المسافة ، وهى ما بين المنبر والجدار . (الفتح ٥٧٥/١) .

(٢) صحيح مسلم ٣٦٤/١ ج ٥٠٩ كتاب الصلاة ، باب دنوا المصلى من

السترة . وأبو داود ج ١٠٨٢ بلفظ الحائط بدلا من القبلة كتاب

الصلاة ، باب موضع المنبر . قال الامام النووي بشرح مسلم (٢٢٦/٤) :

المراد بالقبلة الجدار . وإنما أخبر المنبر عن الجدار لثلاث ينقطع نظر أهل

الصف الأول بعضهم عن بعض .

(٣) كان بين مصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (أى مقامه فى صلاته

(الفتح ٥٧٤/١) .

(٤) (بين الجدار) أى جدار المسجد مما يلي القبلة (الفتح ٥٧٤/١)

قال الحافظ فى الفتح (٥٧٥/١) . والذي ينبغي أن يكون بين المصلى

وسترتة قدر ما كان بين منبره صلى الله عليه وسلم وجدار القبلة .

(٥) صحيح البخارى ٥٧٤/١ ح ٤٩٦ كتاب الصلاة ، باب قدركم ينبغي أن

يكون بين المصلى والمسترة ، ومسلم ح ٥٠٩ بلفظه كتاب الصلاة باب دنو

المصلى من السترة .

(٦) أبوداود ٥٦٧/٣ ح ٣٢٤٦ كتاب الايمان والنذور ، باب ماجاء فى

تعظيم اليمين عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم . وابن ماجه ح ٢٣٢٦

عن أبى هريرة بلفظ مقارب ، كتاب الاحكام باب اليمين عند مقاطع الحرق .

فى الزوائد :- اسناده صحيح ، ورجاله ثقات . والموثق عن ٧٢٧ بمعناه

مختصرا كتاب الاقضية ، باب ماجاء فى الحنف على منبر رسول الله صلى الله

عليه وسلم .

(على سواك أخضر) لعل التقييد بالأخضر بناء على أنه يستبعد

الاختصاص بين العاقلين فى مثله (حاشية ابن ماجه ٧٧٦/٢) .

قلت : فيه عثمان بن محمد بن ابراهيم بن أبى شيبة ، عن يحيى بن معين ثقة

وعن عبد الرحمن بن أبى حاتم عن أبيه مدون (تهذيب الكمان ٩١٩/٢)

وقال الحافظ ابن حجر ثقة حافظا له أوهام (التقريب ١٤/٢) .

وباقى رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد .

(٢٢) وعن عبد الله بن زيد رضى الله عنه :

"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- ما بين بيتي ومنبري روضة

من رياض الجنة " (١)

(٢٣) وفي رواية عن أبي هريرة رضى الله عنه :

عن النبي صلى الله عليه وسلم ((ومنبري على حوض)) (٢)

(٢٤) وعن أم سلمة رضى الله عنها :-

" أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :- ان قوائم منبري هذا رواتب في (٣)

الجنة " (٤) .

(١) صحيح البخارى ٧٠/٣ ج ١١٩٥ كتاب فضل الصلاة ، باب فضل ما بين القبر والمنبر . وسلم بلفظه ج ١٣٩٠ كتاب الحج ، باب ما بين القبر والمنبر . والترمذى ج ٣١١٥ / ٣٩١٦ بلفظه عن أبي هريرة كتاب المناقب ، باب في فضل المدينة . والنسائى ٣٥/٢ بلفظه كتاب المساجد باب فضل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم . والموطأ ص ١٦٦ زيادة ومنبري على حوض عن أبي هريرة كتاب القبلة ، باب ما جاء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم . وأحمد بن حنبل ٤/٣ بزيادة ومنبري على حوض عن أبي هريرة ومعنى (ما بين بيتي . .) ((أن بيتي أحد بيوتيه لا كلها . وهو بيت عائشة الذي صار فيه قبره . وروضة من رياض الجنة) .

أن كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة . أو هو على ظاهره أنه روضة حقيقة ، وأن المراد روضة حقيقة بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة الى الجنة . ونقل ابن زبالة أن زرع ما بين المنبر والبيت الذي فيه القبر الآن ، ثلاثة وخمسون ذراعاً . وقيل أربعة وخمسون . وهى الآن كذلك (الفتح ١٠٠/٤) .

(٢) صحيح البخارى ٧٠/٣ ج ١١٩٦ كتاب الصلاة ، باب فضل ما بين القبر والمنبر . والموطأ ص ١٩٧ بلفظه كتاب القبلة ، باب ما جاء في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم . وأحمد ٤/٣ بلفظه . (ومنبري على حوض)

- أى ينتقل يوم القيامة فينصب على الحوض (الفتح ٤ / ١٠٠) .
- (٣) (رواتب) جمع راتبة . اذا انتصب قائما . أى أن الأرض التى هو فيها من الجنة ، فصارت القوائم مقرها الجنة أو أنه سينقل الى الجنة . (حاشية الامام السندى بشرح النسائى ٣٦ / ٢) .
- (٤) النسائى ٣٦ / ٢ كتاب المساجد ، باب فضل مسجد المدينة .
- وأحمد بنحويه ٢٨٦ / ٦ . والطبرانى الكبير بنحوه ٢٧٧ / ٣ ح ٣٢٩٦ .
- قلت :- فى سنده عمار بن معاوية الدهنى . وثقة يحيى بن معين وأبو حاتم والنسائى ، وعن بشر بن مروان أنه يثيب . وذكره ابن حبان فى كتاب الثقات . وقد روى له الجماعة سوى البخارى (تهذيب الكمال ٦٢ / ٢)
- وقال ابن حجر :- عدون يثيب (التقريب ٤٨ / ٢) .
- وساقى رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد ،،،،

المبحث الرابع

أُعدائ متفرقة في المسي النبوي

(٢٥) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال :-

أن أول جمعة جمعت بعد جمعة في مسجد رسول الله صلى الله عليه

وسلم - في مسجد عبد القيس بجوانا من البحرين (١)

(٢٦) وعن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما :-

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين أقبل من حجته - دخل

المدينة فأناخ على باب مسجده ، ثم دخله ، فركع فيه ركعتين

ثم انصرف الى بيته . قال نافع: فكان ابن عمر يفعل كذلك ، (٢)

(١) صحيح البخار ٣٧١/٢ ج ٨٦٢ كتاب الجمعة ٤ باب الجمعة في
القرى والمدن .

وأبو داود بنحوه ١٠٦٨ كتاب الصلاة ٤ باب الجمعة في القرى .

(٢) أبو داود ٢٢١/٣ ج ٢٧٨٢ كتاب الجهاد باب الصلاة عند القدوم

من السفر . وأحمد ١٢١/٢ بنحوه

قلت :- فيه محمد بن اسحاق بن يسار/يدان روى بالتشيع والقدر ،

(التقریب ١٤٤/٢) .

لكن ابن اسحاق صحح بالسمع في هذه الرواية .

فأسناده حسن . ،،،

(٢٧) عن مسلم بن أسلم محدثنا نفسه قال :-

" ان كان ليدخل المدينة ، فيقضى حاجته بالسوى ، ثم يرجع الى أهله ، فاذا وضع رداءه ذكر انه لم يعمل في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ، فيقول والله ما صليت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه قال لنا : من هبط منك الى هذه القرية ، فلا يرجع الى أهله حتى يركع ركعتين في هذا المسجد ثم يرجع الى أهله ، (١) (٢٨) وعن سلمة بن الأكوع رضى الله عنه :-

" أنه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه ، (٢) وذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك المكان ... الحديث (٣) .

(١) الزوائد ٨/٤ باب فيمن ورد المدينة ولم يعمل في المسجد قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات ،

(٢) (كان يتحرى موضع المصحف يسبح فيه) المراد بالتسبيح صلاة النافلة (شرح النووي لمسلم ٢٢٥/٤) ومكان المصحف هو المكان الذي وضع فيه

صندوق المصحف في المسجد النبوي الشريف . وذلك المصحف هو الذي سمي اماما من عهد عثمان رضى الله عنه (حاشية صحيح مسلم ٣٦٤/١)

(٣) صحيح مسلم ٣٦٤/١ ج ٥٠١ كتاب الصلاة ، باب دنو المصلى من السترة ،،،،

(٢٩) وعنه رضى الله عنه :-

" انه كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة (١) . التى عند المصحف

فقلت : (يعنى يزيد كما فى السند) له يا أبا مسلم أراك

تتحرى الصلاة عند هذه الاسطوانة .

قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها (٢)

(٣٠) وعن أبى هريرة رضى الله عنه :-

أن عمر مريحسان وهو ينشد الشعر فى المسجد ، فلاحظ اليه فقال :

قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك . ثم ألفت الى أبى هريرة

فقال : أنشدك الله ! أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

أجب عنى اللهم أيده برى القدس .

قال : اللهم نعم (٣) .

(١) (الاسطوانة) . هى المعروفة باسمطوانة المهاجرين ،

ذكر الحافظ المستلانى : أن المهاجرين من قرين كانوا يجتمعون

عندها (حاشية صحيح مسلم ١ / ٣٦٥) .

(٢) صحيح مسلم ١ / ٣٦٤ ج ٥٠٩ كتاب الصلاة ، باب دنو المصلى من

السترة .

قال الامام النووى (شرح مسلم ٤ / ٢٢٦) : وفى هذا لا بأس

بأدامة الصلاة فى موضع واحد ، اذا كان فيه فضل . وأما

النهى عن ايطان الرجل موضعا من المسجد يلزمه فهو فيما لا فضل

فيه ولا حاجة اليه " .

وقال : وقد نقل القاضى رضى الله عنه خلاف السلف فى كراهية

الايطان لغير الحاجة والاتفاق عليه حاجة نحو ما ذكرناه ،
(٣) صحيح مسلم ١٩٣٢/٢ ح ٢٤٨٥ كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل
حسان بن ثابت . والنسائي ٤٨/٢ بنحوه كتاب المساجد ، باب الرخصة
ف، انشاد الشعر الحسن في المسجد ،،،،،

(٣١) وعن عائشة قالت :-

"والله لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم على باب حجرى . والحبشة يلعبون بحرابهم فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يسترنى بردائه ، لكى أنظر الى لعبهم ، ثم يقوم من أجلى ، حتى أكون أنا التى أنصرف . فأقْدروا قدر الجارية ، الحديشة السن الحريصة على اللهو ، (١)

(٣٢) وعن نافع رضى الله عنه قال :

" أخبرنى عبد الله أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم (٢) .

(١) صحيح مسلم ٦٨١ / ١ ج ٨٦٢ كتاب صلاة العيدين ٦ باب الرخصة فى اللعب الذى لا مضيه فيه .

(٢) صحيح البخارى ٥٣٥ / ١ ج ٤٤٠ كتاب الصلاة ٦ باب نوم الرجال فى المسجد .

ومسلم ج ٢٤٧٩ عن ابن عمر بلفظ " وكنت أنام فى المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . الحديث " كتاب فضائل الصحابة ٦ باب فضائل عبد الله بن عمر . والترمذى ج ٣٢١ : عن ابن عمر بلفظ " كنا ننام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد ونحن شباب " كتاب أبواب الصلاة ٦ باب ما جاء فى النوم فى المسجد .

والنسائى ٥٠ / ٢ بلفظ مقارب كتاب المساجد ٦ باب النوم فى المسجد .

(٣٣) وعن أنس رضي الله عنه :-

"قدم رهط من عُكْل على النبي صلى الله عليه وسلم . فكانوا في الصفة
(١) .

(٣٤) وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال :-

"جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يجد عليا فس
البيت ، فقال : أين ابن عمك ؟ قالت : كان بيني وبينه شيء فغاضبني
فخرج ، فلم يقل عنده . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسان
: أنذار أين هو ؟

فجاء فقال : يا رسول الله هو في المسجد راقدا . فجاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداءه عن شقه وأصابه تراب ،
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول : قم أبا تراب
قم أبا تراب " (٢)

(١) صحيح البخارى ٥٣٥/١ فى ترجمة الباب كتاب الصلاة ٦- باب نوم الرجال
فى المسجد .

(٢) صحيح البخارى ٥٣٥/١ ج ٤٤١ كتاب الصلاة ٦- باب نوم الرجال فى
المسجد ، ، ، ،

(٣٥) وعن زيد بن ثابت رضي عنه :

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :- صلاة المرء في بيته أفضل ممن صلاته في مسجدى هذا ، الا المكتوبة " (١) .

(٣٦) وعن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال :

" خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس وقال :- ... لا يَتَّقِينَ في

المسجد باب الا سد الا باب أبي بكر " (٢) .

(٣٧) وفي رواية عنه قال الرسول صلى الله عليه وسلم " لا يَتَّقِينَ في

المسجد خوخة الا خوخة أبي بكر " (٣) .

(١) أبوداود ٦٣٢/١ ح ١٠٤٤ كتاب الصلاة ٦ باب صلاة الرجل الشطوع في بيته .

قلت :- روى هذا الحديث الجماعة عن ابن ماجه ، لكن دون ذكر مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم .

في اسناده ابراهيم بن سالم بن أبي النضر . قال محمد بن سعد كان ثقة . وذكره أبو حاتم في كتاب الثقات .

(تمذيب الكمال ٥٤/١) . وقال الحافظ ابن حجر عسقلاني (التقريب ٣٥/١) واثق رجال الاسناد ثقات . اسناد حسن .

(٢) صحيح البخارى ١٢/٧ ح ٣٦٥٤ كتاب فضائل الصحابة ٦ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم : سدوا الأبواب . والترمذى ٣٦٧٨ ح ٣٦٧٨ بمعناه كتاب المناقب ٦ باب فضائل أبي بكر .

(٣) صحيح مسلم ١٨٥٤/٢ ح ٢٣٨٢ كتاب فضائل الصحابة ٦ باب فضائل أبي بكر . وأحمد بمعناه ٢٧٠/١ . (والخوخة) باب صغير كالنافذة الكبيرة وتكون بين بيتين ، وينسب عليها باب (النهاية ٥/٢) .

(٣٨) وعن ابن عباس رضي الله عنهما :-

" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بسد الأبواب الا باب علي " (١)

(٣٩) فقالوا يارسول الله سددت أبوابنا . فقال ماأنا سددتها ولكن الله

سدها . (٢) .

(١) الترمذي ٦٤١/٥ ح ٣٧٣٢ كتاب المناقب ٤ باب مناقب علي بن أبي

طالب . وأحمد ١٧٥/١ بمعناه عن سعد بن أبي وقاص وعزاه الهيثمي

الى أبي يعلى والبزار والطبراني في الأوسط (الزوائد ١١٤/٩) .

وقال الترمذي عقبه : هذا حديث غريب لا نعرفه عن شعبه بهذا الاسناد

الا من هذا الوجه

قلت : في سنده محمد بن حميد الرازي ، حافض ضعيف (التقريب ١٥٦/٢)

وفيه ابراهيم بن المختار صدوق ضعيف الحفظ (التقريب ٤٣/١) .

ضعيف الاسناد .

وللحديث شواهد يقوى بها . منها حديث سعد التالى لهذا

الحديث ، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٥/٧) :

قال بعد أن ذكر بعضا من هذه الشواهد : وهذه الأحاديث يفوى

ببعضها بعضها . وكل طريق صالح للاحتجاج فضلا عن مجموعها .

وقال : وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، مقتضرا على

بعض طرقه عندهم . وليس ذلك بقائح لما ذكرت من كثرة الطرق ، وأعله

أيضا بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة ، في باب أبي بكر ،

وزعم أنه من وضع الرافضة . وأخذاً في ذلك خطأ شنيعا ، حيث رد

الأحاديث الصحيحة بتوهمه الى المعارضة مع أن الجمع بين القستين ممكن .

وقد أشار الى ذلك البزار في مسنده فقال : ومحصل الجمع أن الأمر

بسد الأبواب وقع مرتين . ففي الأولى استثنى عليا لأن بيته كان في

المسجد . وفي الاخرى استثنى أبا بكر . فيحمل ما في قصة علي على

الباب الحقيقي ، وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي . والمراد به

في بعض طرقه . وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوفا

.....

يستقربون الدخول الى المسجد منها ، فأمرؤا بعد ذلك بسدها * .
 (الفتح ١٤/٧) . قال الحافظ ابن حجر : رواه
 الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات .
 وقال الهيثمي : - رواه البزار (الزوائد ١١٥/٦) . إسناده حسن لغيره .

(٤٠) وعن ثمامة بن حزن القشيري رضى الله عنه قال:-

" شهدت يوم الدار ، حين أشرف عليهم عثمان (الى أن قال -) (١)

أنشدكم بالله والاسلام : هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله ،

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في

المسجد بخير منها في الجنة ؟ فأشتريتها من صلب مالى . فأنتم اليوم

تمنعوني أن أصلى فيه ركعتين ،

قال : اللهم نعم " (٢) .

(١) (الى أن قال) هذه ليست من الرواية .

(٢) الترمذي ٦٢٢٧/٥ ح ٣٢٠٣ كتاب المناقب ، باب في مناقب عثمان .

والنسائي ٢٣٥/٦ بنحوه كتاب الأحبار . باب وقف المساجد .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . وقد روى ما غير وجهه عن عثمان

قلت : . في اسناد الترمذي يحيى بن أبي الحجاج المنقري لين

الحديث (التقريب ٣٤٥/٢) . اكن للحديث شواهد تقويه ، كما قال

الامام الترمذي فقد روى الامام النسائي عن الأحنف بن قيس بمعناه مختصرا

٦ / ٢٣٣ / ٢٣٤ .

وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن بمعناه مختصرا ٢٣٦/٦ كتاب الأحبار

. باب وقف المساجد .

قلت اسناده حسن لغيره ،،،،،

الفصل الثاني

الأمم والبيت المقدس في التاريخ

والسيرة النبوية

(٤١) عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال :-

" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خير ما ركبت اليه الرواحل

مسجد ابراهيم عليه السلام ، ومسجدي " (١)

(٤٢) وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :-

" سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : من جاء مسجدي هذا لم

يأتته الا لخير يتعلمه أو يعلمه ، فهو بمنزلة المجاهد في سبيل الله . ومن جاء

لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره " (٢) .

(٤٣) وعن ابن لهيعة قال :-

" كتب الى موسى بن عتيبة يخبرني عن يسر بن سعيد عن زيد أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم احتجم في المسجد . قلت (يعنى اسحاق بن عيسى كما

في سند الحديث) (٣) لابن لهيعة : في مسجد بيته قال : لا في

مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم " (٤) .

(١) أحمد ٣٣٦/٣ . والبراني فنى الأوسط بلفظه (الزوائد ٣/٤) .

قلت :- فيه ابن لهيعة ، عدوق خلط بعد احتراق كتبه .

وفيه أبو الزبير محمد بن مسلم المكي عدوق الا انه يدللس (التقريب ٤٤٤/١)

و٢٠٧/٢ على التوالي) . وحيث أنه أبا الزبير مدلس ولم يصرح بالسماع ،

وأن ابن لهيعة خلط بعد احتراق كتبه . فالحديث ضعيف الاسناد .

(٢) ابن ماجه ٨٢/١ ج ٢٢٧ في المقدمة باب فضل العلم والحث

على طلب العلم . وأحمد ٤١٨/٢ بنحوه و٥٢٦ بمعناه . وعن يحيى بن معين فقه ليس

قلت :- في سنده حميد بن صخر . قال فيه أحمد ليس فيه بأس . وعنه بأس

أنه ضعيف الحديث . وقال النسائي - بعد أن ذكر روايات حميد بن صخر

.....
 عن حاتم بن اسماعيل وعن المقبرى والرقاشسى -

قال : لا يتابع عليه (تهذيب الكمال ١/ ٣٣٦) .

قال الحافظ صدوق يسهم (التقريب ١/ ٢٠٢) . ضعيف الاسناد .

(٣) (يعنى اسحق بن عيسى) هذا ليس من الرواية . الخ . (تهذيب) .

(٤) أحمد ٥/ ١٨٥ .

قلت : - فى سنده عبد الله ابن لهيعة . تقدم الكلام عنه فى أكثر من

موضع . ضعيف الاسناد .

(٤٤) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال :-

" قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك " قال علي بن المنذر : قلت لضرار بن صرد : ما معنى هذا الحديث ؟ قال : لا يحل لأحد أن يستطرقه جنباً غيري وغيرك " . (١)

(١) الترمذي ٦٣٩/٥ ج ٢٧١٧ تاريخ الخلفاء باب ٢-٢٠

قال أبو عيسى " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وسمعني محمد بن اسماعيل هذا الحديث فاستغفره . قلت : في سنده عذبة العوفي . صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلسياً (التقريب ٢/٢٤٤) . وحيث لم يسن بالسمع عن أبي سعيد الخدري . فالحديث ضعيف الإسناد .

وفي سنده أربعة من رموا بالتشيع وهم علي بن المنذر ومحمد بن الفضل وسالم بن أبي حفصة وعذبة العوفي ، مما يوحى بأن هذا الحديث مختلف ، موضوع من قبل الشيعة في غوائل علي رضي الله عنه ، والله تعالى أعلم . وفي تحليل الحديث يقول ابن حجر " والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ، ولم يكن لبيته باب غيره ، فلذلك لم يأمر بسده ، وأنه ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يأن أن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب ، لأن بيته كان في المسجد (الفتح ١٥/٧) . ،،،،،

(٤٥) عن أبي بن كعب رضي الله عنه قال :-

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الى جذع . ان كان المسجد عريشا ، وكان يخطب الى ذلك الجذع ، فقال رجل من أصحابه : هل لك أن نجعل لك شيئا . تقوم عليه يوم الجمعة حتى يراك الناس وتسمعهم خطبتهم ، قال نعم : فنصنع ثلاث درجات فهي التي أعلى المنبر ، فلما وضع المنبر ، وضعوه في موضعه الذي هو فيه ، فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقوم الى المنبر ، مر الى الجذع الذي كان يخطب اليه ، فلما جاوز الجذع خار حتى تصدع وانشق ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم لما سمع صوت الجذع ، فمسحه بيده حتى سكن ، ثم رجع الى المنبر ، فكان اذا صلى صلى اليه .

فلما هدم المسجد وبغيره (١) أخذ ذلك الجذع أبي بن كعب وكان عنده في بيته حتى بلى ، فأكلته الأرضة وعاد رفاتا " (٢) .

(١) (هدم المسجد وغيره) أى في وقت عمر رضى الله عنه حين زاد في المسجد ، (هامش ابن ماجه ١/٤٥٤) .

(٢) ابن ماجه ١/٤٥٤ ح ١ كتاب اقامة الصلاة ، باب ما جاء في بدء المنبر . قلت : في سنده عبد الله بن محمد بن عقيل . قال فيه محمد بن سعد كان منكر الحديث لا يحتجون بحديثه . وقال ابن عقيل صدوق وفي حديثه ضعف شديد جدا . وعن يحيى بن معين ضعيف الحديث (تهذيب الكمال ٢/٧٣٧) . وقال ابن حجر صدوق في حديثه لين (التقريب ١/٤٤٨) . ضعيف الاسناد .

(٤٦) وعن أبي سعيد الخدري رفعه قال :-

كان رسول الله يخطب يوم الجمعة إلى جذع نخلة ، فقيل له يا رسول الله قد كثر الناس وانهم ليحبون أن يروك فلو اتخذت منبرا تقوم عليه فيراك الناس ، فقال لهم فقال : أنا ، قال : تجعله . قال نعم . قال نعم : من يجعل لنا هذا المنبر ، ولم يقل ان شاء الله ، قال ما اسمك قال : فلان ، قال : أقعد ، فقمعد ، ثم عاد ، فقال : من يجعل لنا هذا المنبر ؟ فقال اليه رجل ، فقال أنا قال : تجعله ؟

قال : نعم ، ولم يقل ان شاء الله ، قال ما اسمك ؟ قال فلان : قال أقعد ثم عاد فقال : من يجعل لنا هذا المنبر ، فقال اليه رجل ، فقال : أنا ، قال : تجعله ؟ قال نعم ، ان شاء الله ، قال ما اسمك ، قال : ابراهيم قال : اجعله ، فلما كان يوم الجمعة ، اجتمع الناس ، فلما صعد المنبر ، فاستوى عليه واستقبل القبلة ، حنت النخلة حتى أسمعني وأنا في آخر المسجد . قال فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنبر . فاعتنقها فلم يزل حتى سكنت ، ثم عاد إلى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : ان هذه النخلة انما حنت شوقا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما فارقتها . فوالله لو لم أنزل اليها فاعتنقها ، لما سكنت إلى يوم القيامة ، (١) .

(١) المطالب ١٦١/١ باب اتخاذ المنبر ج ٦١٢ . وعزه ابن حجر لعبد بن حميد . قال المحقق : رواه عبد بن حميد عن عيسى بن عاصم عن الجريري . وعلى بن عاصم فيه كلام كثير .

قلت :- علي بن عاصم قال فيه أحمد بن حنبل كان يغلط ويخطئ . وكان فيه لجاج ، ولم يكن منهما بالكذب . وعنه أيضا قال : أما أنا فأحدث عنه . وعن علي المديني قال : كان كثير الغلط فرد عليه فلم يرجع . وعنه أيضا وكان يروى أحاديث منكرة . وعن يحيى بن معين قال ليس بشيء ولا يحتج به (تهذيب الكمال ٩٧٨/٢) .

وقال الحافظ : صدوق يخطئ وتغير ورمى بالتشيع (التقريب ٣٩/٢) . والجري سعيدي بن اياس . قال فيه الحافظ ثقة اخطأ قبل موته (التقريب ١/٢٦١) .

الحديث سنده ضعيف ،،،،

(٤٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه :-

عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال " ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة " (١) .

(٤٨) وعن سهل بن سعد رضي الله عنه قال :-

" كنت جالسا مع خال لي . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم :

أخرج الى الغابة وآتني من خشبها وأعمل لي منبرا أكلم عليه الناس .

فعمل فنه منبرا له عتبتان وجلس عليها " (٢)

(١) الزوائد ٦/٤ . قال الهيثمي :- رواه البراز وفيه سلمة بسن وردان ، وهو ضعيف .

(٢) الزوائد ١٨٢/٢ في المنبر . قال الهيثمي :
رواه الطبراني في الكبير وفيه عبيد بن واقد . وهو ضعيف .
قلت : عبيد بن واقد ضعيف . (التقريب ٥٤٦/٢) .

(٤٩) وعن أبي سعيد رفعه :-

" كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع نخلة فأتاه رجل رومى فقال :- أصنع لك منبرا تخطب عليه ، فصنع له منبره هذا الذى ترونه . فلما قام عليه يخطب ، حنّ الجذع حنين الناقاة الى ولدها . فنزل اليه فسكن ، فأمر به أن يدفن ويحفر له " (١)

(٥٠) وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنه :-

قال النبى على الله عليه وسلم " لا يدخل مسجدنا هذا مشرك بعد عامنا هذا ، غير أن الكتاب وخد ميم " (٢)

(٥١) وعن على بن زيد قال :-

حدثنى من سح أبا هريرة يقول " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :- ليرتقين جبار من جبابرة بنى أمية على منبر هذا " (٣) .

(١) المطالب ١٧٠/١ باب اتخاذ المنبر ج ٦١٨ قال ابن حجر: أبو يعلى ورواه أبو بكر.

قال الهشمي : فيه مجالد بن سعيد وثقه جماعة وضعفه آخرون . قلت :

مجالد بن سعيد قال فيه البخارى كان يحيى بن سعيد يضعفه .

وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يراه شيئا ويقول ابن حنبل ليس بشيء . وعن يحيى بن معين أنه لا يحتج بحديثه . عنه أيضا ضعيف . وقال النسائي ثقة وقال في موضع آخر ليس بالقوى . (تهذيب الكمال ١٣٠٤ / ٣) .

وقال ابن حجر ليس بالقوى وقد تفسر في آخر عمره . (التقريب ٢ / ٢٢٩) . صحيح الاسناد .

(٢) أحمد ٣٣٩/٣ . قال الهشمي : رواه أحمد وفيه أشعث بن سوار ضعيف وقد وثق (الزوائد ١٠ / ٤) . قلت : في إسناده أشعث بن سوار ، كما ذكر الهشمي .

.....
 قال ابن حجر أشعت بن سوار ضعيف (التقريب ١/٧٩) . ضعيف الاسناد

(٣) أحمد ٣٨٥/٢ .

قلت :- في سنده على بن زيد ، ضعيف (التقريب ٢/٣٧) . ضعيف الاسناد

(٥٤) وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه :-

أنه قال للعباس بن عبد المطلب رضى الله عنه : أنى سمعت رسول الله ، يقول : نزد المسجد دارك قريبة من المسجد ، فأعطانا نزلها فى المسجد ، وأقطع لك أوسع منها ، قال : لا أفعل ، قال :- إذا أطلبك عليها ، قال : ليس ذاك لك ، فأجعل بينى وبينك من يقضى بالحق ، قال ومن هو ، قال حذيفة بن اليمان ، قال فجاءوا الى حذيفة ، فقموا عليه ، فقال حذيفة : عندى فى هذا خبر ، قال : وما ذاك ، قال ان داود النبي صلوات الله عليه أراد أن يزيد فى بيت المقدس وقد كان بيت قريب من المسجد فطلب اليه ، فأبى ، فأراد داود أن يأخذها منه ، فأوحى الله عز وجل اليه أن نزه البيوت عن الظلم لبيتى قال فتركه ، فقال العباس : فبقى شىء قال : لا ، قال فدخض المسجد ، فإذا ميزاب للعباس شارع فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يسيل ماء المأثر منه فى مسجد رسول الله ، فقال عمر بيده ، ففلق الميزاب ، فقال هذا الميزاب ، لا يسيل فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له العباس : والذى بعث محمدا بالحن انه هو الذى وضع الميزاب فى هذا المكان ونزعته أنت يا عمر ، فقال عمر :

ضع رجليك على عنقى لترده الى ماكان هذا . ففعل ذلك العباس ، ثم قال العباس : قد أعطيتك الدار تريدها فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فزادها عمر فى المسجد ، ثم قطع للعباس دارا أوسع منها بالزوراء ، (١)

(١) المستدرک ٣/ ٣٣١ .

قلت :- فى سنده عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، ضعيف .

.....
.....
(التقرير ١/٤٨٠) ضعيف الاسناد .

الفصل الثالث

الأسماء الشخصية المضاف للوارثين

سبحر النبي

(٥٣) عن يوسف بن سعد قال :-

" قام رجل الى الحسن بن علي - بعد مابيع معاوية - فقال :

سودت وجوه المؤمنين ، أو يامسود وجوه المؤمنين ، فقال لا تؤنبني

رحمت الله ، فان النبي صلى الله عليه وسلم أرى بنى أمية على منبره ،

فساءه ذلك فنزلت (انا أعطيناك الكوثر) يامحمد ، يعنى نهرا في الجنة

ونزلت " انا أنزلناه في ليلة القدر ، وما أدراك ما ليلة القدر ليلة القدر خير من

ألف شهر (يطلعها بنو أمية يامحمد .) قال القاسم . : فعدناها فاذا

هى ألف يوم لا تزيد يوم ولا ينقص " (١)

(١) الترمذي ٤٤٤/٥ ح ٣٣٥٠ كتاب تفسير القرآن ، باب من سورة

القدر . قال ابن كثير في تفسيره " روى هذا الحديث ^{القاسم} عن مستدركه من

طريق القاسم بن الفضل عن يوسف بن مازن . ورواه ابن جرير من طريق

القاسم بن الفضل عن عيسى بن مازن ، وهذا يقتضى اضطرابا في

الحديث " (تفسير ابن كثير ٢٥١/٦) .

قلت :- يضاف الى ذلك رواية النسائي من طريق القاسم بن الفضل عن

عن يوسف بن سعد ، مما يؤيد القول باضطراب الحديث .

وقال ابن كثير " ثم هذا الحديث على كل تقدير منكر جدا . قال شيخنا الامام

الحافظ أبو الحجاج المزي هو حديث منكر " وقال " ثم من الذين يفهم من الآية

أن الألف شهر المذكورة في الآية هى أيام بنى أمية ، والسورة مكية ،

فكيف يحال على ألف شهر هى دولة بنى أمية . ولا يدل عليها لفظ الآية ،

ولا معناها والمنبر انما صنع بالمدينة . فهذا كله يدل على ضعف الحديث ،

وبتكراره " .

(تفسير ابن كثير ٢٥١/٦) . استاده شديد الضعف ،،،،،

(٥٤) وعن معاذ بن عبد ربه رضي الله عنه رفعه :-

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ان اتخذ منبرا ، فقد اتخذ أبي
ابراهيم " (١)

(٥٥) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " صلاة في مسجدى هذا بعشر آلاف
صلاة ، وصلاة في المسجد الحرام بعشرة أمثالها . مائة ألف صلاة ، وصلاة -
الرجل في بيت المقدس بألف صلاة ، وصلاة الرجل في بيته حيث لا يراه أحد
أفضل من ذلك كله . " (٢)

(١) المطالب ١/١٦٦ ، باب اتخاذ المنبر . ح ٦١١ ورواه ابن حجر ،
لا سحان . رواه البزار عن أبي سعيد الأشج عن عتيبه .
قال الهيثمي : فيه موسى بن محمد ابراهيم التيمي ، وهو ضعيف جدا
(الزوائد ١٨١/٢) .

قال المحقق :- وتابعه (يعني الهيثمي) البوميرى .
قال ابن حجر :- موسى بن ابراهيم التيمي منكر الحديث
(التقريب ٢٨٧/٢) . اسناده شديد الضعف .
(٢) اعلام الساجد ص ١١٨ وذكره سنده . قال الزركشي : رواه الطبراني
في الكبير ، غريب .

قلت :- في سنده عمرو بن بكر . قال الحافظ مترك .
(التقريب ٦٦/٢) . اسناده شديد الضعف . ، ، ، ،

الباب الثالث

الأُمَاديث الواردة في :

طَبَقَاتُ الْقَبَائِلِ

وشمل هذا الباب فصلين اثنين

الفصل الأول : الأُمَاديث الصَّحِيحة والحسنة

الفصل الثاني : الأُمَاديث الضعيفة

الفصل الأول

الأعداد الصحيحة والحسنة الواردة

السجدة الأولى

ويشمل ثلاثة مباحث

المبحث الأول

بناو

المسجد الفخري

(١) عن أبي نذر الغفاري رضى الله عنه قال: -

" قلت يا رسول الله : أى مسجد وضع أول : قال المسجد الحرام .

قلت ثم أى ؟ قال ثم المسجد الأقصى . قلت: كم كان بينهما ؟ قال

أربعون " (١)

(٢) وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما :-

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أن سليمان بن داود صلى الله عليه

وسلم، لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلافا ثلاثة : سأل الله عز

وجل حكما يعادف حكمه (٢) فأوتيته . وسأل الله عز وجل حين فرغ

من بناء المسجد - أن لا يأتيه أحد لا ينهزه (٣) الا الصلاة فيه : أن

يخرجه من خيئته كيوم ولدته أمه (٤) .

(١) قلت : بين ايراد هذا الحديث في الباب الأول بحث بناء البيت .

وأعيده هنا ، لمناسبته والجمع بينه وبين حديث عبد الله بن عمرو ، التالي لهذا

الحديث ، الذي يرويه الامام النسائي رحمه الله تعالى .

(٢) (حكما يعادف حكمه) أى يوافق حكم الله المراد ، التوفيق للصواب

في الاجتهاد وقيل الخصومات بين الناس .

(حاشية الامام السندى في شرح النسائي ٢ / ٣٤) .

(٣) (لا ينهزه) النهز : الدفع . يقال : نهزت الرجل أنهزه اذا دفعته

(النهاية ٤ / ١٨٦) .

(٤) النسائي ٢ / ٣٤ كتاب المساجد ، باب فضل المسجد الأقصى .

وابن ماجه ج ١٤٠٨ بنحوه وزيادة قول النبي صلى الله عليه وسلم :

أما اثنتان فقد أعطيهما وأرجو أن يكون قد أعطى الثالثة "

قال المحقق :- اسناد طريق ابن ماجه ضعيف . ورواه أحمد مختصرا

على لفظ " وأنه من أتى بيت المقدس لا ينهزه الا الصلاة فيه خرج من خطيئته
مثل يوم ولدته أمه (١٧٦/٢) .

رجال اسناده ثقات . صحيح الاسناد ،،،،

قال الامام الزركشى :- وقد أشكل هذا الحديث على بعضهم .
فقال: انه معلوم أن سليمان بن داود صلى الله عليه وسلم هو الذى بنى المسجد
الأقصى ، كما رواه النسائى باسناد صحيح ، وهو بعد ابراهيم صلى الله
عليه وسلم ، كما قال أهل التاريخ بأكثر من ألف عام . وهذا القائل جهل
التاريخ ، فان سليمان عليه السلام انما كان له من المسجد الأقصى تجديده لا
تأسيسه والذى أسسه هو يعقوب بن اسحق صلى الله عليه وسلم بعد
بناء ابراهيم الكعبة بهذا القدر ، وقال الحافظ المقدسى " وجه هذا
الحديث أنه هذين المسجدين وضعاً قديماً ثم خربا ، ثم بنيا " .
(اعلام المساجد بأحكام المساجد ص ٢٤) . ،،،،

(٣) وعن ميمونة ، مولاة النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت :-

قلت :- يا رسول الله ، أفتنا في بيت المقدس . قال :- أرض المحشر والمنشر

(١) .

اثنوه فصلوا فيه فان صلاة فيه كالف صلاة في غيره . قلت : أرايت ان لم

استأج أن اتحمل اليه . قال : فتهدى له زيتا يسحق فيه . فمن فعل ذلك

فهو كمن أتاه " (٢) .

(٤) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " الصلاة في بيت المقدس بخمسائة صلاة

(٣)

(١) (أرض المحشر والمنشر) أن موضع النشور يحشر الله الموتى اليها

يوم القيامة ، (النهاية ٤/١٤٤) .

(٢) ابن ماجه ٤٥١/١ ح ١٤٠٧ كتاب اقامة الصلاة باب ما جاء في

الصلاة في بيت المقدس . وأبو داود بمعناه وينقل راو في السند وهو عثمان

بن أبي سودة ، كتاب الصلاة ، باب في السرج في المساجد .

وأحمد بن حنبل ٤٦٣/٦ . وأبو يعلى بنحوه (المطالب ٣٧٤) .

قلت :- في اسناده اسماعيل بن عبد الله الرقي . قال فيه أبو حاتم

ثقة . وقال الدارقطني ثقة . (تهذيب الكمال ١٠٢/١) وقال ابن

حجر صدوق نسب برأى جهم (التقریب ٧١/١) . وباقي رجال الاسناد

ثقات . حسن الاسناد .

قلت :- أثبت رواية ابن ماجه دون رواية أبي داود ، لأنها أصح

ولما رواية ابن ماجه من زيادة راو هو عثمان بن أبي سودة .

(٣) الزوائد ٧/٤ باب الصلاة في المسجد الحرام ومسجد النبي صلى

الله عليه وسلم

.....
 وبيت المقدس . قال الهيثمي :- رواه الطبراني في الكبير ورجال سنده شقات .
 وفي بعضهم كلام ، وهو حديث حسن

(٥) وعن أبي ذر رضى الله عنه قال :-

تذاكرنا ونحن . عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . أيما أفضل
مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بيت المقدس - فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم : صلاة في مسجدي هذا أفضل من أربع صلوات فيه ،
ولنعم المصلى هو ، وليوشكن أن يكون قوسه (١) من الأرض حيث يرى منه
بيت المقدس ، خير له من الدنيا جميعا " (٢)

- (١) (قوسه) القوس هو بقية التمر في أسفل الجلدة . كأنها
شبهت بقوس البعير ، وهي جانحة (النهاية ٢٨٣/٣) .
(٢) الزوائد ٢/٤ قال المهيمن : رواه التبراني في الأوسط .
ورجاله رجال الصحيح " . ، ، ، ،

المبحث الثاني

السبب في وقوع السرقة

(٦) عن أنس بن مالك رضى الله عنه :-

” أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أُتِيَتْ بِالْبَرَاءِ - وهو دابة أبيض طويل الشعر ، فون الحمار ودون البغل - يضع حافره عند منتهى طرفه قال : فركبته حتى أتيت بيت المقدس . قال : فربطته بالحلقة التي يربط بها الأنبياء . قال : ثم دخلت المسجد ، فمليت فيه ركعتين ، ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام بآءاء من خمر وآناء من لبن ، فأخترت اللبن . فقال جبريل صلى الله عليه وسلم أخترت الفأرة . ثم عرج بنا الى السماء “

(١) .

(٧) وعن شداد بن أوس رضى الله عنه قال :-

قلنا يا رسول الله كيف أسرى بك . فذكر الحديث وركوبه البراء ..

(الى أن قال) (٢) ثم انطلق بسى حتى دخلنا المدينة من بابها الثامن ، فأتى قبلة المسجد فربط دابته ، ودخلنا المسجد من باب فيه قبل الشمس والقمر ، فمليت من المسجد حيثما شاء الله (٣) .

(١) صحيح مسلم ١٤٥/١ ج ١٦٢ كتاب الايمان ، باب الاسراء برسول الله ﷺ

(٢) (الى أن قال) هذه ليست من الرواية .

(٣) اعلام الساجد ص ٢٨٥ . قال الزركشى :- رواه البزار . وذكر سند الحديث .

قلت : في سنده عبد الله بن سالم الأشعري . قال عنه يحيى التميمي : ما رأيته بالشام مثله وقال عبد الله بن يوسف ما رأيته أحدا أنبل في مروءته ، وعقلته منه . ودمه أبوداود . وقال النسائي ليس به بأس (تهذيب الكمال ٦٨٥/٢) . وقال الحافظ ابن حجر ثقة ربما خالف .

.....
.....
(التقرير ٤١٧/١) . وياقن رجال سنده ثقات . حسن الاسناد ،،،،،

(٨) وعن أبي هريرة قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ((لقد رأيته في الحجر ، وقرئ
تسألني عن مسراي . فسألتني عن أشياء من بيت المقدس ، لم أثبتها
فكرت كربة ماكرت مثلها قط ، قال فرفعه الله لي أنظر اليه ، مايسألوني عن
شيء إلا أثبتهم به ، ولقد رأيته في جماعة من الأنبياء فإذا موسى
قائم يصلّي فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءه ، وإذا عيسى بن مريم
عليه السلام قائم يصلّي أقرب الناس به شيئا عروة بن مسعود الثقفي ،
وإذا إبراهيم عليه السلام قائم يصلّي ، أشبه الناس به : صاحبكم - يعني
نفسه - فحانت الصلاة فأمتهم ، فلما فرغت من الصلاة قال قائل : يا محمد ،
هذا مالك صاحب النار فسلم عليه ، فألتفت إليه فبدأني بالسلام " (١)

(١) صحيح مسلم ١٥٦/١ ج ١٧٢ كتاب الايمان ، باب ذكر المسيح ابن
مريم . والبخاري ج ٤٧١٠ عن جابر بن عبد الله بمعناه مختصرا كتاب
التفسير باب (أسرى بمعناه ليد . م .
ولأحمد ٣٧٧/٣ عن جابر بن عبد الله بمعناه مختصرا . ، ، ، ،

(٩) عن ابن عباس رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما كان ليلة أسرى بسى وأصبحت بمكة ، فضعت بأمرى وعرفت أن الناس مكذبى ففقد معتزلا حزينا قال : فمر عدو الله أبو جهل فجاء حتى جلس اليه فقال له كالمستهزئ هل من شئ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم : قال : ما هو قال : أنه أسرى به الليلة . قال الى أين ؟ قال الى بيت المقدس . قال ثم أصبحت بين ظهرائنا . قال نعم : قال : فلم يرانه يكذبه مخافة أن يجهده الحديد ، اذا دعا قوميه اليه . قال رأيت ان دعوت قومك تحدثهم ما حدثتنى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم : فقال هيا مشرئى كعب بن لؤى حتى قال : فأنتقلت اليه ، المجالد وجاءوا حتى جلسوا اليهما قال : حدث قومك بما حدثتنى .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنى أسرى بين الليلة . قالوا : الى أين ؟ قال الى بيت المقدس . قالوا : ثم أصبحت بين ظهرائنا . قال نعم : فمن بين مسفق ومن بين واضع يده على رأسه متعجبا للكذب زعم . قالوا : وهل تستطيع أن تنعت لنا المسجد ، وفى القوم من قد سافر الى ذات البلد ورأى المسجد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذهبت أنعت فما زلت أنعت حتى التبر على بعضى النعت . قال : فجئء بالمسجد وأنا أنظر حتى وضع دون دار عقال أو عقيل فنعته وأنا أنظر اليه . قال وكان مع هذا نعت لم أحفظه . قال : فقال : القوم : أما النعت فوالله قد أصاب (١)

(١) أحمد ٣٠٩/١ .

قلت : فيه عوف الأعرابي . قال عنه أحمد بن حنبل ثقة صالح الحديث . وعن يحيى بن معين ثقة . وقال : أبو حاتم صدوق صالح . (تهذيب الكمال ١٠٦٥/٢) . وقال ابن حجر : ثقة بالتشيع . (التقريب ٨٩/٢) . وباقي رجال الاسناد ثقات . حسن الاسناد . . .

المبحث الثالث

أُمِّهِ دَيْبٌ مَّتَّقَةٌ فِي

الْمَسْجِدِ الرَّقْصِ

(١٠) وعن عوف بن مالك قال :-

" أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك وهو في قبة من آدم ،

فقال أعد ستابين يدي الساعة :- موتى ، ثم فتح بيت المقدس . . الحديث

.(١)

(١١) وعن رافع بن عمرو المزني رضى الله عنه قال :-

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :- " العجوة (٢) والصخرة

(٣) . من الجنة ، قال عبد الرحمن :- حفلات الصخرة من فيه (٤)

(١) صحيح البخاري ٢٧٧/٦ ج ٢١٧٦ كتاب الجزية ، باب ما يحذر من
القدار . . والمعنى :- أن فتح الأقصى بين يدي الساعة . وقد وقع
ذلك بعهد عمر صلحا سنة ١٦ هجرية بعد موت الرسول صلى الله عليه
وسلم . وفتح طلي يند أبي عبيدة بن الجراح بعد حصار شديد "
(انسلام الماجد ٢٧٥) .

(٢) (العجوة) . وهي نوع من تمر المدينة . أكبر من الحماني ،
يأخذون إلى البوايا من غرس النبي صلى الله عليه وسلم (النهاية ٧١/٣)
(٣) (الصخرة) يريد بها صخرة بيت المقدس (النهاية ٢٥٤/٢) .
(٤) ابن ماجه ١١٤٣/٢ ج ٣٤٥٦ كتاب الطب ، باب الكفاة والعجوة .
في الزوائد : استاده صحيح ، رجاله وثقات (هاشم ابن راجه) .
قلت : هو كذلك . رجال سنده وثقات . صحيح الاسناد ، ، ، ،

الفصل الثاني

الأمم وأديان الضعيفة الواردة في
الطبيقات الخمسة

(١٢) وعن ابن حبيش قال :-

" قلت لحذيفة بن اليمان أصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت المقدس ؟ قال : لا . قلت : بلى . قال : أنت تقول ذلك يا أصلع لى بما تقول ذلك ؟ "

قلت : بالقرآن بينى وبينك القرآن . فقال حذيفة : ما أحتج بالقرآن فقد قال سفيان : يقول فقد أحتج وربما قال : أفلح . فقال (سبحان الذى أسرى بعبده ليلاً من المسجد الحرام الى المسجد الأقصى) (١) قال أفترأى صلى فيه ؟ قلت : لا قال : لو صلى فيه لكتبت عليكم فيه الصلاة ، كما كتبت الصلاة فى المسجد الحرام (الى أن قال) ويتحدثون أنه ربه . لم ؟ أيفر منه ؟ إنما سخره له عالم الغيب والشهادة (٢) .

(١) الآية (١) من سورة الاسراء .

(٢) الترمذى ٣٠٢/٥ ج ٣١٤٧ كتاب تفسير القرآن ب ١٨ . قال أبو

عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وأحمد ٣٨٧/٥ بمعناه . والبيهقى ٤١١/٥ بمعناه ، باب الاسراء .

قلت : فى اسناده عاصم بن بهدلة بن أبى النجود . عن ابن سعد أنه كان ثقة كبير الخطأ فى حديثه . وعن أحمد بن حنبل أنه كان رجلاً صالحاً . وعن يحيى بن معين لا بأس به . وقال يعقوب بن سفيان فى حديثه اضطراب ودو شقة . وتكلم فيه ابن علية فقال كل من كان اسمه عاصم سوى الحفظ : وقال أبو خراش فى حديثه نكره . وقال العقيلي لم يكن فيه الا سوء الحفظ . وقال الدار قطنى فى حفظه شىء . وقد روى له البخارى ومسلم مقروناً بغيره . (تهذيب الكمال ٦٣٤/٢) . وقال ابن حجر :- صدوق له أوهام (التقریب ٣٨٣/١) . ضعيف الاسناد .

قلت : والذي يبدو لي أن تحسين الأمام الترمذى لهذا الحديث ، جاء من رواية الشيخين لعاصم المذكور . لكن حديث عاصم في الصحيحين مقرون بغيره ، كما ذكر صاحب تهذيب الكمال (٦٣٤ / ٢) والله أعلم .

(١٣) وعن أم سلمة رضي الله عنها :-

أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من أهل بحجة أو عمرة — من المسجد الأقصى الى المسجد الحرام ، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر — أو وجبت له الجنة " شك عبد الله أيتهما قال . (١)

(١٤) وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عمران بيت المقدس : خراب يثرب وخراب يثرب : خروج الملحمة وخروج الملحمة : فتح القسطنطينية ، وفتح القسطنطينية : خروج الدجال ، ثم ضرب بيده على فخذه الذي حدثه أو منكبه ثم قال : ان هذا لحق ، كما أنك قاعد ههنا - يعني معاذ بن جبل - (٢)

(١) أبو داود ٣٥٥/٢ ح ١٧٤١ كتاب المناسك ، باب المواقيت . وابن ماجه بلفظ من أهل بعمرة من بيت المقدس غفر له ح ٣٠٠١ ، ولفظ : كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب زيادة عما قبلها ح ٣٠٠٢ ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمرة من بيت المقدس . وأحمد بلفظ من أحرم من بيت المقدس غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ٢٩٩/٦ . والبيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٠ بلفظه مختصرا . والطبراني في الأوسط (الزوائد ٢١٦/٣) . باب فيمن أحرم من الميقات . قلت في سنده عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس مقبول . ويحيى بن أبي سفيان الأحنس مستور . وحكيمة بنت أمية بن الأحنس مقبولة .

(التقريب ٤٢٩/١ و ٣٤٨/٢ - ٥٩٥) . ضعيف الاسناد .

(٢) أبو داود ٤٨٢/٤ ح ٤٢٩٤ كتاب الملاحم ، باب أمارات الملاحم .

قلت : في سنده عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان .

عن أحمد بن حنبل أحاديثه منكر . وعن يحيى بن معين صالح . وفي موضع آخر قال ضعيف ، وعلى كان حسن الرأي فيه . وقال أبو حاتم : ثقة له أو هام . وقال صالح البغدادي : أنكر عليه أحاديثه يرويها عن أبيه عن مكحول . (تهذيب الكمال ٧٧٩/٢) . وقال ابن حجر : صدوق يخطي* ، ورى بالقدر وتغير في آخره

(التقريب ٤٧٤/١) ضعيف الاسناد .

(١٥) وعن ذى الأسابع قال :

" قلت يارسول الله ان ابتلينا بعدك بالبقاء أين تأمرنا قال عليك بيت المقدس

فعله أن ينشأ لك ذريعة يغدون ذلك المسجد ويروحونه " (١)

(١٦) وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه :-

أنه قال للعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه : اني سمعت حذيفة بن اليمان

يقول : ان داود النبي صلوات الله عليه أراد أن يزيد في بيت المقدس وقت كان ،

بيت قريب من المسجد ليتيم ، فطلب اليه فأبى فأراد أن يأخذها ، فأوحى الله

عز وجل اليه " أنه ثره البيوت عن الظلم لبيتي . قال فتركه . . . الحديث (٢)

(١) أحمد ٦٧/٤ . والطبراني في الكبير بخلافه :

(الزوائد ٢/٤)

قلت في سنده عثمان بن عطاء ضعيف (التقريب ١٢/٢) .

ضعيف الاسناد .

(٢) المستدرک ٣/٣٣١ .

قلت في سنده عبد الله بن زيد بن أسلم ^{الضعيف} ضعيف . (٤٨٠/١) . ضعيف

الاسناد .

(١٧) وعن بريده عن أبيه قال :

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لما أنتهينا الى بيت المقدس . قال (١)

جبريل بأصبعه هكذا فخرق به الحجر وشق به الجرائ (٢) .

(١٨) وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :

قال النبي صلى الله عليه وسلم " لاتزاول عصاة من أمتي يقتلون على أبواب

دمشق وعلى أبواب بيت المقدس وما حولهم لا يفرهم من خذلهم ظاهرين على

الحسن الى أن تقوم الساعة " (٣) .

(١٩) وعن عبيد بن آدم قال :-

" سمعت عمر يقول لكعب : أين ترى أن أصلى . قال : ان أخذت عنى

صليت خلف المخصرة ، فكانت القدس كلها بين يدي . فقال عمر : ضاهيت

اليهودية . ولكن أصلى حيث صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فتقدم

الى القبلة فصلى ، ثم جاء ببعض الكنايسة في رده ، وليس الناس " (٤)

(١) (قال) بمعنى أشار . والعرب تطلق القول على غير الكلام (حاشية

الترمذي ، ٣٠١/٥) .

(٢) الترمذي ٣٠١/٥ ح ٣١٣٢ كتاب تفسير القرآن ، باب من سحر

بني اسرائيل . قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

قلت :- في اسناده الزبير بن جنادة مقبول (التقريب ٢٥٨/١) . ضعيف

الاسناد .

(٣) اعلام الساجد ص ٢٩٥ . قال الزركشي : رواه أبو يعلى

الموصلى في مسنده وراه ابن عيسى وذكر سند ابن عدى .

- قلت :- في سنده اسماعيل بن عياض الحمصي . قال عنه ابن حجر: .
 صدوق في روايته عن أهل بلدته مخط في غيرهم (التقريب ١/٧٣) .
 وابن عياض يرون هذا الحديث عن الوليد بن عباد وهو مدني من غير
 بلدته (تهذيب الكمال ٣/١٤٦٩) . اسنده ضعيف .
 (٤) الزوائد ٦/٤ . باب الصلاة في المسجد الحرام . قال الهيثمي :-
 في سنده عيسى بن سنان القسطنطيني وثقه ابن حبان وغيره ^{رضي عنه أحمد} ويثقه رجاله
 وثقات .
 قلت :- لقد لخص ابن حجر حال عيسى بن سنان فقال : لين
 الحديث (التقريب ٢/٦٨) . ضعيف الإسناد ، ، ،

(٢٠) وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " صلاة الرجل في بيته صلاة، وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة، وصلاته في المسجد الذي فيه يجمع فيه بخمسة صلاة . وصلاته في المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة . وصلاته في مسجد بخمسين ألف صلاة . وصلاته في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة " (١) .

(٢١) وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من مات في بيت المقدس فكأنما مات في السماء " (٢) .

(١) ابن ماجه ٤٥٣/١ ح ١٤١٣ كتاب إقامة الصلاة باب ماجاء في الصلاة في المسجد الجامع .

قلت : في إسناده أبو الخطاب الدمشقي . في الزوائد : إسناده ضعيف ، لأن أبا الخطاب الدمشقي لا يعرف حاله ، وزين في مقال . قال ابن حجر أبو الخطاب الدمشقي سيهرل (التقریب ٤١٧/١) . إسناده ضعيف ،،،،

(٢) الزوائد ٣١٩/٢ : باب فيمن مات في بيت المقدس .

البرهشمي : رواه البزار وفيه يوسف بن عطية البصري وهو ضعيف ، قلت :- يوسف بن عطية متروك (التقریب ٣٨١/٢) . إسناده شديد الضعف ،،،،،

النسابة

(الخاتمة)

وفي ختام بحثي هذا ، أجد لزاما علي أن أسجل أهم النتائج التي توصلت اليها ،
اتماما للفائدة .

وأول ما يطالعني - وأنا أستعرض هذه النتائج - موضوع مصادر السنة وأمثل الطرق
للاستفادة منها . ذلك أن السنة الشريفة - كما هو معلوم - تتفرق في كتب ومصنفات
شتى . وكل كتاب أو مصنف منها له طريقة في التأليف والترتيب . ولقد كان علماءنا
- في القديم - على اطلاع واسع بهذه الطرق ، مما سهل عليهم الاستفادة من هذه
المصنفات ، والوصول الى ما يبتغون بسهولة ويسر .

لكن طلبة العلم والباحثين - اليوم - بعد وابتعدا شديدا عن كتب ومصادر السنة
وعلموها ، وجعلوا - بالتالي - طرق تصنيفها وترتيبها . فكان لابد من ايجاد الوسائل
التي تقر بهم من هذه الكتب وتسهل عليهم الاهتداء الى مكنونها وكوزها .

وفي اعتقادي ، أن من أنجع الوسائل في هذا المجال ، هو تخزين الأحاديث
الشريفة ، المطبوع منها والمخطوط في جهاز (الكمبيوتر) مجهزة باعتبارات متعددة ، حسب
المواضيع أو الرواة أو الألفاظ المرتبة على حروف المعجم . واستعمال هذه التقنية الحديثة ،
يوفر على الباحث جهدا كبيرا ، في جمع واستقصاء أحاديث موضوع معين ، كان من الممكن
صرفه ، فيما يعود على الباحث بالمهارات والعلوم ، اللازمة لمن يتصدر هذا الفن الجليل .
واني لأتوجه ، بهذه المناسبة ، لجامعتنا الفتية ، بتبني هذا المشروع الطيب ، مواكبة
للتطور النافع ، وتسهيلا على طلبة العلم والباحثين .

ثم اني لاحظت في بحثي ، تناسبا طريا ما بين كمية الأحاديث الواردة في كل مسجد
من المساجد الثلاثة وفضلها . فتجدها تكثر في المسجد الحرام ، تبعا لفضله ومنزلته ،
ثم تأخذ بالنقصان في مسجد المدينة والمسجد الأقصى ، على التوالي .

وقد لاحظت - أيضا - من خلال مطالعتي ودراستي في مصادر البحث ، أن المسجد الأقصى أختص بمزيد عناية في جمع ما ورد فيه من الأحاديث والآثار . لكنني وجدت - وللأسف - أن غالب هذه التصانيف عمدت الى مطلق الجمع ، دونما عناية بتحقيق هذه النصوص ، أو حتى ذكر أسانيدها ، مما يوحي أن كثيرا منها ، مختلف مصنوع .

* * * *

وفي الختام ، أتوجه الى الله تعالى ، أن يجعل عملي هذا خالصا متقبلا ، ليكون لي ذخرا في يوم لا ينفع مال ولا بنون ، الا من أتى الله بقلب سليم .
وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه ومن اهتدى بهداه . . .

فهرس الأحاديث

وو الأحاديث مرتبة حسب حروفها الطبعية

فهرس الاحاد يست

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١	ابن السبيل أول شارب يعني من زمزم	٩١	٩٥	١
٢	أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك	١٠	٢١٥	٣
٣	أتى جبر من الأخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم	٩٩	١٠٠	١
٤	أخبرني عبد الله أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم	٣٢	١٧٩	٢
٥	أخبرني عطاء أن منع ابن هشام النساء الطواف	٥٢	٦٦	١
٦	أخبرني اسامة بن زيد أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا في نواحيه كلها . .	٣٤	٤٨	١
٧	أخبر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة الى الليل	٦٤	٧٨	١
٨	استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجر ثم وضع شفتيه عليه	١٦٦	١٤٧	١
٩	أشهد أنني سمعت أبا هريرة يقول	٨	١٦٠	٢
١٠	اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم واعتنرنا معه ، فلما دخل مكة طاف وطفنا معه . .	٢٨	٤٤	١
١١	أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح على ناقة لاسامة	٢٧	٤٤	١
١٢	أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحجر فاستلمه	١٠٨	١٠٧	١
١٣	أكان دخل الكعبة ، قال : لا	٢٨	٤٤	١
١٤	أليس حسيكم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان حبس أحدكم عن الحج . .	١٠١	١٠١	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١٥	ألا ان كل مأثرة كانت في الجاهلية	١٠٥	١٠٣	١
١٦	أمر عمر ببناء المسجد	٤	١٥٧	٢
١٧	أمر الناس أن يكون آخر عهد هم بالبيت	٦٦	٨٠	١
١٨	ان أتخذ منبرا فقد اتخذ أبي ابراهيم	٥٤	١٩٩	٢
١٩	ان أول جمعة جمعت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم .	٢٥	١٧٥	٢
٢٠	أن امرأة من الانصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم	١٥	١٦٨	٢
٢١	أن امرأة اشتكت شكوى ، فقالت : ان شفاني	٩	١٦١	٢
٢٢	ان آية ما بيننا وبين المنافقين	١٥٤	١٣٩	١
٢٣	ان الله يباهي بالطائفين	١٢١	١٢٠	١
٢٤	أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين كانوا معه			
	لم يطوفوا حتى رموا الجمرة . .	٤٥	٥٩	١
٢٥	أن ابن عمر كان يزاحم على الركبتين	٧	٢٧	١
٢٦	أن أبا بكر (رضي) بعثه في الحجة التي أمره رسول			
	الله صلى الله عليه وسلم عليها . .	٦٩	٨٣	١
٢٧	ان الاسلام بدأ غربيا	٩٥	٩٩	١
٢٨	ان داود النبي (ص) قال : الهي ما لعبادك عليك	١٢٢	١٢٠	١
٢٩	ان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفاض يوم النحر	٦٥	٧٨	١
٣٠	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي نحو بيت			
	المقدس . .	٧٨	٨٩	١
٣١	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى السقاية	٨٤	٩٣	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
٣٢	أن رسول الله (ص) أتاه جبريل (ص) وهو يلعب مع الغلمان . .	٨٩	٩٥	١
٣٣	أن رسول الله (ص) خطب يوم الفتح بمكة	١٠٥	١٠٣	١
٣٤	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها (لعائشة)			
	ألم تر أن قومك لما بنوا الكعبة . .	١٩	٢٨	١
٣٥	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل لثلاثة أجاواف	٤١	٥٧	١
٣٦	أن رسول الله (ص) وأصحابه اعتمرُوا من الجعرانة	٤٢	٥٧	١
٣٧	أن رسول الله (ص) كان إذا طاف في الحج أو العمرة . .	٦٢	٧٥	١
٣٨	أن رجلاً قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت . .	١١٤	١١٣	١
٣٩	أن رسول الله (ص) كان اذا جاز مكاناً من دار يعلى	١٢٠	١٢٠	١
٤٠	ان رسول الله (ص) قال : أتيت البراق	٦	٣٠٩	٣
٤١	ان رسول الله (ص) خطب وظهره الى الملتزم	١٥٥	١٤١	١
٤٢	ان رسول الله (ص) أمر بسد الأبواب الا باب علي	٣٨	١٨٣	٢
٤٣	ان رسول الله (ص) احتجم في المسجد	٤٣	١٨٦	٢
٤٤	ان الركن والمقام ياقوتتان	١٥٦	١٤١	١
٤٥	ان سليمان بن داود (ص) لما بنى بيت المقدس	٢	٣٠٣	٣
٤٦	أن صفية بنت حيي زوج النبي (ص) حاضت	٦٧	٨٠	١
٤٧	انطلقت أنا والنبي (ص) حتى أتينا الكعبة	١١٧	١١٨	١
٤٨	ان عمر سأل النبي (ص) قال : كنت نذرت	١٠٢	١٠١	١
٤٩	ان عمر مر بحسان وهو ينشد	٣٠	١٧٧	٢
٥٠	ان قومك استقصروا من بنيان الكعبة	٢٢	٣٩	١
٥١	ان قوائم منبري هذا	٢٤	١٧٣	٢

المسلسل	الحد يـــــــث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
٥٢	ان كان ليدخل فيقضي حاجته في السوق	٢٧	١٧٦	٢
٥٣	ان لا يحجن بعد العام مشرك	٦٩	٨٣	١
٥٤	انا لمقامنا نصلي في بني حارثة	٨١	٨٩	١
٥٥	ان للكعبة لسانا وشفتين	١٢٤	١٢١	١
٥٦	ان المسجد كان على عهد رسول الله (ص)	٦	١٥٨	٢
٥٧	ان مسحهما كفارة للخطايا	٧	٢٧	١
٥٨	انما سمي البيت العتيق لأنه	٩٢	٩٧	١
٥٩	ان الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة	٣٥	٤٨	١
٦٠	انما يسافر الى ثلاثة مساجد	١١	٣٣	١
٦١	ان النبي (ص) كان اذا نظر الى البيت قال اللهم زد بيتك تشريفا . .	١٦٤	١٤٦	١
٦٢	ان النبي (ص) خرج من عندها وهو مسرور	١٤٧	١٣٤	١
٦٣	ان النبي (ص) لم يرمل في السبع الذي أقاض فيه	١٢٨	١٢٤	١
٦٤	أن النبي (ص) أمر عمر بن الخطاب (رضي) زمن الفتح	٣٦	٥٠	١
٦٥	أن النبي (ص) قال : انما الطواف صلاة	٥٣	٦٨	١
٦٦	ان النبي (ص) قال : يا بني عبد مناف لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت	٤٦	٦٠	١
٦٧	ان النبي صلى الله عليه وسلم اضطجع فاستلم وكبر	٣٩	٥٦	١
٦٨	ان النبي (ص) دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر	١٠٩	١٠٩	١
٦٩	ان النبي (ص) رأى رجلا يطوف بالكعبة بزمام	٦٨	٨٣	١
٧٠	ان النبي (ص) قال : لولا أن الناس حديث عهد هم بكفر وليس عندي من النفقة .	٢١	٣٩	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة الباب
٧١	ان النبي (ص) كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده	٧٦	٨٨ ١
٧٢	أن النبي (ص) مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انسانا بخزامة . .	٦٨	٨٢ ١
٧٣	ان نفرا جاؤوا الى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر .	١٣	١٦٦ ٢
٧٤	أني نسيت أن آمرك أن تخمر القرنين	١٤٣	١٣٢ ١
٧٥	انها كانت تحمل من ماء زمزم	١٥٣	١٣٩ ١
٧٦	ان هذا يوم رخص لكم اذا أنتم رميتم	٢٧	١٤٤ ١
٧٧	أنه جاء رجل الى رسول الله (ص) فسلم عليه فقال أين تريد	١٧	٣٥ ١
٧٨	أنه جاء الحجر الأسود فقبله فقال اني أعلم . .	٤٧	٦٢ ١
٧٩	انه رأى النبي (ص) يصلي مما يلي باب بني سهم .	١٤٢	١٣١ ١
٨٠	انه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهرا	٧٦	٨٨ ١
٨١	انه كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة	٢٩	١٧٧ ٢
٨٢	انه كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه	٢٨	١٧٦ ٢
٨٣	انه كان يقود ابن عباس (رضي) فيقيمه عند الشقة الثالثة	١٣٤	١٢٧ ١
٨٤	انه مات على القبلة قبل تحول رجال وصلوا	٧٦	٨٨ ١
٨٥	أهدى رسول الله (ص) مرة الى البيت غنما	٩٧	٩٩ ١
٨٦	أيرفع الرجل يديه اذا رأى البيت	١١٨	١١٩ ١
٨٧	بينما أنا أطوف مع رسول الله (ص) ان وقف وتبسم	١٣٥	١٢٧ ١
٨٨	بينما أنا نائم رأيتني أطوف بالكعبة .	٢٥	٨٦ ١
٨٩	تذاكرنا ونحن عند رسول الله (ص) أيما أفضل	٥	٣٠٧ ٣
٩٠	تطلع الشمس في قرن الشيطان	١٤٥	١٣٣ ١
٩١	ثم حولت القبلة قبل بدر بشهرين	٨٠	٨٩ ١
٩٢	ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين	٣١	٤٦ ١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
٩٣	ثم دخل الكعبة فوجد فيها حامية عيدان	١٥٨	١٤٣	١
٩٤	ثم دعا عثمان بن طلحة فقال : ايتني بالمفتاح	٢٧	٤٤	١
٩٥	ثم نفذ الى مقام ابراهيم عليه السلام فقرأ	٦٣	٧٥	١
٩٦	جاء رجل فقال ابن خطل متعلق باستار الكعبة	١٠٩	١٠٩	١
٩٧	جاء رسول الله (ص) بيت فاطمة فلم يجد عليها	٣٤	١٨٠	٢
٩٨	جلست الى شية في هذا المسجد	١١٣	١١٣	١
٩٩	حججنا مع النبي (ص) فأفطنا يوم النحر	٦٥	٧٨	١
١٠٠	خرجت مع النبي (ص) حاجا فكان يأتيونه	٧٤	٨٦	١
١٠١	خرجنا مع رسول الله (ص) فحال كقار قریش دون البيت	١٠٠	١٠١	١
١٠٢	خرجنا مع رسول الله (ص) لا نرى الا الحج	٧٠	٨٤	١
١٠٣	خطب رسول الله (ص) الناس وقال لا ييقين في المسجد	٣٦	١٨١	٢
١٠٤	خير ماء على وجه الأرض زمزم	٨٣	٩٣	١
١٠٥	دخل النبي (ص) البيت فوجد فيه صورة ابراهيم	٣٥	٤٨	١
١٠٦	دخل النبي (ص) مكة يوم الفتح وحول البيت ستون وثلاثمائة			
	نصب . .	١١١	١١١	١
١٠٧	دخل رسول الله (ص) هو وأسماء بن زيد	٢٩	٤٥	١
١٠٨	رأيت رسول الله (ص) طاف بالبيت سبعا	١٣٧	١٣٩	١
١٠٩	رأيت رسول الله (ص) يطوف بالبيت ويستلم الركن	٥٨	٧٣	١
١١٠	رأيت عبد الرحمن بن عوف بالبيت وهو يحدو	٣٩	٥٦	١
١١١	زمزم طعام طعم وشفا سقم	٨٢	٩٣	١
١١٢	سألت جابر عن الطواف بالكعبة	١٤٥	١٤٣	٢

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١١٣	سألوا رسول الله (ص) عن رجل أكل	١٢٣	١٢٢	١
١١٤	سألوا سهل بن سعد من أى شيء المنبر	١٤	١٦٧	٢
١١٥	سعى النبي (ص) ثلاثة أشواط	٤٠	٥٧	١
١١٦	سقيت رسول الله (ص) وهو قائم	٩٠	٩٥	١
١١٧	سمعت ابن مالك يقول : ليلة أسرى برسول الله	٨٨	٩٢	١
١١٨	سمعت رسول الله (ص) يقول خير ما ركبت	٤١	١٨٦	٢
١١٩	سمعت رسول الله (ص) يقول : ما بين الركبتين ربنا آتنا			
	في الدنيا حسنة . . .	١٢٥	١٢١	١
١٢٠	سمعت رسول الله (ص) يقول : من طاف بهذا البيت	٣٧	٥٣	١
	اسبوعا . .			
١٢١	سمعت عبد الرحمن بن سابط يقول لما خرج رسول الله			
	(ص) يمشي الى المدينة . .	٩	٣٠	١
١٢٢	سمعت عمر يقول لكعب : أين ترى أن أصلي	١٩	٢٢١	٣
١٢٣	سمع النبي (ص) يقول لعثمان بن طلحة حين دفع			
	اليه مفتاح الكعبة . .	٩٣	٩٧	١
١٢٤	شر ماء على وجه الأرض ماء بواى برهوت	٨٣	٩٢	١
١٢٥	شكوت الى رسول الله (ص) أنني أشتكي	٦٠	٧٣	١
١٢٦	شهدت يوم الدار . .	٤٠	١٨٤	٢
١٢٧	صرف رسول الله (ص) من الشام الى القبلة	٧٩	٨٩	١
١٢٨	صلاة الرجل في بيته صلاة	٢٠	٢٢٣	٣
١٢٩	صلاة المرء في بيته أفضل من صلاته في مسجدى هذا			
	الا المكثومة . . .	٣٥	١٨١	٢

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١٣٠	الصلاة في بيت المقدس بخمسائة صلاة	٤	٢٠٥	٣
١٣١	صلاة في مسجد يبعشر آلاف صلاة	٥٥	١٩٩	٢
١٣٢	صلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة	١٦	٢٣	١
١٣٣	صلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف	١٣	٣٢	١
١٣٤	الصلاة في المسجد الحرام مائة ألف صلاة	١٥	٣٣	١
١٣٥	صلاة في مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة	٩	١٦١	٣
١٣٦	صلاة في مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه	٧	١٦٠	٢
١٣٧	صلي في الحجران أردت دخول البيت	٣٣	٤٧	١
١٣٨	صلينا مع رسول الله (ص) نحو بيت المقدس	١٥٢	١٣٧	١
١٣٩	طاف النبي (ص) في حجته حول البيت على ناقته الجذعاء	٥٥	٦٩	١
١٤٠	طاف النبي (ص) في حجة الوداع على بعير يستلم الركن	٥٦	٧١	١
١٤١	طاف النبي (ص) في حجة الوداع على راحلته بالبيت	٥٩	٧٢	١
١٤٢	طاف النبي (ص) مضطجعا ببرد أخضر	١٤٦	١٢٣	١
١٤٣	طفت مع عبد الله فلما جئنا دبر الكعبة	١٣٣	١٣٥	١
١٤٤	الطواف حول الكعبة مثل الصلاة	٥٤	٦٩	١
١٤٥	طوفي من وراء الناس وأنت راكبة.	٦٠	٧٢	١
١٤٦	عبث رسول الله (ص) في منامه	٥	٢٦	١
١٤٧	العجب أن ناسا من أمتي يؤمنون البيت برجل	٥	٢٦	١
١٤٨	العجوة والصخرة من الجنة	١١	٢١٥	٣
١٤٩	عطش النبي (ص) حول الكعبة فاستسقى	١٣٨	١٢٩	١
١٥٠	عمران بيت المقدس خراب يثرب	١٤	٢١٩	٣
١٥١	فأمرهم النبي (ص) أن يرملوا الأشواط الثلاثة	٣٨	٥٥	١
١٥٢	فانك اذا خرجت من بيتك تؤم البيت	١٤٠	١٣٠	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١٥٣	فاني آخر الأنبياء وأن مسجدي آخر	٨	١٦٠	٢
١٥٤	فتولاه منهم جبريل فشق جبريل	٨٨	٩٢	١
١٥٥	فدخل النبي (ص) وأسامة وعثمان ثم أغلقوا	٣٢	٤٦	١
١٥٦	فسألت بلالا حين خرج ما صنع النبي (ص)	٣٠	٤٥	١
١٥٧	فسألته : هل صلى فيه رسول الله (ص)	٢٩	٤٥	١
١٥٨	فلبت رسول الله (ص) في بني عمرو ابن عوف	٢	١٥٤	٢
١٥٩	فلما أشرفنا سمعت صوتا	٨٥	٩٢	١
١٦٠	فلما قدم النبي (ص) مكة قال للناس	٣	٣٤	١
١٦١	فلم يدخلها النبي (ص) حتى محيت كل صورة فيها	٣٦	٥٠	١
١٦٢	فهلمي لأريك ما تركوا منه فأراها قريبا	٢٢	٣٩	١
١٦٣	قال رسول الله (ص) لعبد الرحمن بن عوف كيف صنعت			
	يا أبا محمد في استلام الركن	٥١	٦٤	١
١٦٤	قال لي ابن عباس (رضي) ولابنه علي انطلقا	٣	١٥٦	٢
١٦٥	قام رجل الى الحسن بن علي بعد ما بايع	٥٣	١٩٨	٢
١٦٦	قدم رسول الله (ص) وأصحابه فقال المشركون	٣٨	٥٥	١
١٦٧	قدم رهط من عكل على النبي (ص)	٣٣	١٨٠	٢
١٦٨	قدم النبي (ص) المدينة فنزل أعلى المدينة	١	١٥٣	٢
١٦٩	قدم النبي (ص) مكة فطاف فسمي بين الصفا والعروة	٤٤	٥٩	١
١٧٠	قرن الحج والعمرة فطاف طوافا واحدا	٧٢	٨٤	١
١٧١	قلت للزهري : ان عطاء يقول تجزئة المكتوبة	٦١	٧٥	١
١٧٢	قلت لحذيفة بن اليمان أصلى رسول الله (ص) في بيت			
	المقدس . .	١٣	٢١٧	٣
١٧٣	قلت يا رسول الله أفنتا في بيت المقدس	٣	٢٠٥	٣

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١٧٤	قلت : يا رسول الله ان أبا سفيان رجل يحب الفخر	١٤١	١٣١	١
١٧٥	قلت : يا رسول الله ان ابتلينا بعدك بالهقاء	١٥	٢٢٠	٣
١٧٦	قلت : يا رسول الله أى مسجد وضع أول	١	٢٢	١
١٧٧	قلنا : يا رسول الله كيف أسرى بك	٧	٢٠٩	٣
١٧٨	كان أبو طالب يعالج زمزم	١٦٣	١٤٦	١
١٧٩	كان بنو أبي طلحة يزعمون أنه لا يستطيع أحد فتح الكعبة			
	غيرهم	١٤٨	١٣٤	١
١٨٠	كان البيت يومئذ على ستة أعمدة	٣٠	٤٥	١
١٨١	كان بين مصلى رسول الله (ص) وبين الجدار	٢٠	١٧٠	٢
١٨٢	كانت عائشة تطوف حجرة من الرجال	٥٢	٦٦	١
١٨٣	كانت ليلتي التي يصير الي فيها رسول الله (ص)	١٢٧	١٢٣	١
١٨٤	كان جدار المسجد عند المنبر	١٨	١٧٠	٢
١٨٥	كان جذع يقوم اليه النبي (ص)	١٦	١٦٩	٢
١٨٦	كان رسول الله (ص) لا يدع أن يستلم الركن اليماني	٥٠	٦٣	١
١٨٧	كان رسول الله (ص) يحب أن يوجه الى الكعبة	٧٧	٨١	١
١٨٨	كان رسول الله (ص) يخطب الى جذع نخلة	٤٩	١٩٣	٢
١٨٩	كان رسول الله (ص) يخطب يوم الجمعة الى جذع	٤٦	١٩٠	٢
١٩٠	كان رسول الله (ص) يصلي الى جذع	٤٥	١٨٥	٢
١٩١	كان سقف المسجد من جريد	٤	١٥٧	٢
١٩٢	كان المشركون يقولون لبيك لا شريك لك	٧١	٨٤	١
١٩٣	كانوا يصومون عاشورا	١٠٦	١٠٥	١
١٩٤	كأنني به أسود أفحج	٢٥	٤١	١
١٩٥	كان يقرأ في الركعتين	٦٣	٧٥	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
١٩٦	كسا رسول الله (ص) البيت	١٦٩	١٤٨	١
١٩٧	كنت أحب أن أدخل البيت	٣٣	٤٧	١
١٩٨	كنت جالسا عند ابن عمر فقال رجل	٤٣	٥٩	١
١٩٩	كنت جالسا مع خال لي	٤٨	١٩٣	٢
٢٠٠	كيف أنتم اذا مرج الدين	١٥١	١٢٦	١
٢٠١	لا ترفع الأيدي الا في سبع مواطن	١٥٠	١٢٦	١
٢٠٢	لا تزال عصابة من أمتي يقاتلون	١٨	٢٢١	٣
٢٠٣	لا تشد الرحال الا	١٠	٢٢	١
٢٠٤	لا تقوم الساعة حتى لا يحج البيت	٩٤	٩٧	١
٢٠٥	لا صلاة بعد العصر	١٤٤	١٢٣	١
٢٠٦	لأن أتصدق بخاتي	١٣٠	١٢٤	١
٢٠٧	لا ييقين في المسجد خوخة	٣٧	١٨١	٢
٢٠٨	لا يحلف أحد عند منبري هذا	٢١	١٧٠	٢
٢٠٩	لا يضع قدما ولا يرفع أخرى الا حط	٣٧	٥٢	١
٢١٠	لا ينهني للمطي أن تشد رحاله	١٢	٣٣	١
٢١١	لقد رأيته في الحجر وقريش	٨	٢٠٩	٣
٢١٢	لقد كنت أقتل فرائد رسول الله (ص)	٩٨	١٠٠	١
٢١٣	لكأني أنظر اليه أصيلع	٢٦	٤٣	١
٢١٤	لكأني رأيت أبا القاسم (ص) بك حفصيا	٤٧	٦٣	١
٢١٥	لما انتهينا الى بيت المقدس	١٧	٢٢١	٣
٢١٦	لما أهبط الله آدم الى الارض	١١٥	١١٦	١
٢١٧	لم أرى النبي (ص) يستلم من البيت	٤٩	٦٤	١
٢١٨	لما سار رسول الله (ص) عام الفتح	١٠٧	١٠٥	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
٢١٩	لما فتح رسول الله (ص) مكة قلت لأبيسن ثيابي	١٣٢	١٢٥	١
٢٢٠	لما كان ليلة أسرى بي	٩	٢١٢	٣
٢٢١	لما مر رسول الله (ص) بوادي عسفان	١٦٠	١٤٣	١
٢٢٢	لم كان قومك رفعوا بابها	٢٣	١٤٠	١
٢٢٣	لم يطف اسبوعا قط الا صلى ركعتين	٦١	٧٥	١
٢٢٤	لم يكن على عهد النبي (ص) حول البيت حائط	١١٠	١٠٩	١
٢٢٥	لو تركته كان الماء ظاهرا	٨٦	٩٢	١
٢٢٦	لولا أن تغلبوا لنزلت حتى أضع الحبل	٨٤	٩٣	١
٢٢٧	لولا أن قومك حديثو عهد بجاهلية لأنقضت	٢٠	٣٨	١
٢٢٨	لولا حد ثان قومك بالكفر لفعلت	١٩	٣٨	١
٢٢٩	لولا ما طبع الركن من أنجاس الجاهلية	١٣٦	١٢٨	١
٢٣٠	لو لم احتضنه لحن	١٧	١٦٩	٢
٢٣١	ليرتقين جبار من جبابرة	٥١	١٩٣	٢
٢٣٢	ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج	٢	٢٣	١
٢٣٣	ما أرى رسول الله (ص) ترك استلام الركنين	١٩	٢٨	١
٢٣٤	ماء زمزم لما شرب له	١٥٧	١٤١	١
٢٣٥	ما بين بيتي ومنبري	٢٢	١٧٣	٢
٢٣٦	ما بين الركن والمقام ملتزم	١٦٥	١٤٦	١
٢٣٧	ما بين قبري ومنبري	٤٧	١٩٣	٢
٢٣٨	من أهل بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى	١٣	٢١٩	٣
٢٣٩	منبري على حوضي	٢٣	١٧٣	٢
٢٤٠	من جاء مسجدى هذا لم يأت	٤٢	١٨٦	٢
٢٤١	من حج هذا البيت ولم يرفث	٣	٣٤	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الباب
٢٤٢	من حين يخرج أحدكم من بيته	١٢	١٦٤	٢
٢٤٣	من دخل دارا فهو آمن	١٠٨	١٠٧	١
٢٤٤	من صلى في مسجدى أربعين صلاة	١١	١٦٢	٢
٢٤٥	من طاف بالبيت خمسين مرة	١٥٩	١٤٣	١
٢٤٦	من طاف سبعا لا يتكلم الا بسبحان الله	١٥٦	١٤٢	١
٢٤٧	من فاوضه فاینما يفاوض	١٢٦	١٢٢	١
٢٤٨	من كان له مال يبلغه حج بيت ربه	١١٦	١١٧	١
٢٤٩	من مات في بيت المقدس	٢١	٢٢٣	٣
٢٥٠	من ملك زادا أو راحلة تبلغه	١٦١	١٤٥	١
٢٥١	من بنى مسجدا يتتقى به وجه الله	٥	١٥٧	٢
٢٥٢	نذرت أختي أن تشي	١٠٣	١٠٣	١
٢٥٣	نزل في المسجد دارك	٥٢	١٩٥	٢
٢٥٤	نزل بالحجر الأسود ملك	١٢١	١٢٥	١
٢٥٥	نزل الحجر الأسود من الجنة	٦	٢٧	١
٢٥٦	نظر رسول الله (ص) فقال : لا اله الا الله ما أطيبك	١٤٩	١٣٤	١
٢٥٧	نهى رسول الله (ص) أن يصلى في سبع مواطن	١٦٨	١٤٨	١
٢٥٨	نهى رسول الله (ص) عن سب أسعد	١٢٩	١٣٤	١
٢٥٩	هذا البيت دعامة الاسلام	١٦٢	١٤٥	١
٢٦٠	هذا الدجال أقرب الناس به	٢٥	٨٦	١
٢٦١	هممت أن لا أدع فيها صفراء	١١٣	١١٣	١
٢٦٢	والله لقد رأيت رسول الله (ص) يقوم على باب حجرتي	٣١	١٧٩	٢
٢٦٣	والله لبيعثنه الله يوم القيامة له عينان	٨	٢٩	١
٢٦٤	والله ما أعلم بيتا وضعه الله في الأرض	٩	٣٠	١

المسلسل	الحديث	رقم الحديث	الصفحة	الهـاب
٢٦٥	وجعلوا أُرْد يتهم تحت آباطهم	٤٢	٥٧	١
٢٦٦	وعند المكان الذي صلى فيه مرمرة	٣٢	٤٦	١
٢٦٧	وكل به سبعون ملكا	١٢٦	١٣٢	١
٢٦٨	ولا يطوف بالبيت عريان	٦٩	٨٢	١
٢٦٩	ولم يصل فيه حتى خرج	٣٤	٤٨	١
٢٧٠	ويح عمار تقتله	٣	١٥٦	٢
٢٧١	يا علي لا يحل لأحد	٤٤	١٨٨	٢
٢٧٢	يخرب الكعبة ذ والسويقتين	٢٤	٤٠	١
٢٧٣	يخرب الكعبة ذ والسويقتين من الحيشة ويسلبهما	٢٦	٤٣	١
٢٧٤	يرحم الله أم اسماعيل	١٥	٣٣	١
٢٧٥	يفزرو جيش الكعبة	٤	٢٤	١
٢٧٦	يقول في قوله عز وجل (ومن لم يرد فيه . . .)	٩٦	٩٩	١
٢٧٧	ينزل الله كل يوم عشرين ومائة رحمة	١٦٧	١٤٧	١
٢٧٨	اليوم يوم الملحمة	١٠٧	١٠٥	١

فهرس المراجع

المراجع مرتبة بأسماء المؤلفين على حروف
المعجم

مراجع البحث

المرجع

القرآن الكريم

- ابن الأثير المحدث مجد الدين أبو السعادات المبارك - النهاية فسي
غريب الحديث والأثر - تصحيح عبدالعزيز اسماعيل الطهطاوى - القاهرة -
المطبعة العثمانية ١٣١١ هـ .
- ابن حجر العسقلاني شهاب الدين أبو الفضل - تهذيب التهذيب - حيدر
آباد الدكن - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ١٣٢٦ هـ .
- ابن حجر . . . لسان الميزان - الطبعة الثانية - بيروت - مؤسسة الأعلمي
للمطبوعات سنة ١٣٩٠ هـ - نسخة مصورة عن طبعة دائرة المعارف بحيدر
آباد سنة ١٣٣٠ هـ .
- ابن حجر . . . المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية - بتحقيق حبيب
الرحمن الأعظمي - طبع وزارة الاوقاف الكويت - سنة ١٩٧١ م .
- ابن حجر . . . فتح الباري بشرح البخارى - بتحقيق الشيخ عبدالعزيز
بن باز - نشر وتوزيع ادارات البحوث العلمية والافتاء - المملكة العربية السعودية .
- ابن حجر . . . تقريب التهذيب - بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - نشر
المكتبة العلمية بالمدينة المنورة - طبع دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت
سنة ١٣٩٥ هـ .
- ابن الصلاح أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوى - علوم الحديث -
بتحقيق نور الدين العتر - نشر المكتبة العلمية بالمدينة المنورة سنة ١٩٧٢ م .
- ابن قدامة أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي - المغنى - مكتبة
الرياض الحديثة - الرياض سنة ١٤٠١ هـ .

المرجع

ابن كثير الحافظ عماد الدين أبو الفداء - تفسير ابن كثير - الطبعة الأولى سنة ١٣٤٣ هـ - مطبعة المنار بمصر .

ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني . سنن الدارمي - دار الدعوة - استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني . سنن أبي داود - دار الدعوة - استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .

الأزرقي أبو الوليد محمد بن عبد الله - أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار - تصحيح وتعليق رشدي الصالح ملحق - مكة المكرمة - المطبعة المأجديّة سنة ١٣٥٢ - ١٣٥٧ هـ .

أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني - مسند أحمد بن حنبل - دار الدعوة - استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .

أحمد بن عبد الله العباسي - عدة الأخبار في مدينة المختار - بتحقيق محمد الطيب الأنصاري .

الباجي أبو الوليد سليمان بن خلف - المنتقى شرح موطأ امام دار الهجرة - بيروت - دار الكتاب العربي - مصور عن طبعة القاهرة - مطبعة السعادة ١٣٣١ هـ .
باسلامه حسين عبد الله - تاريخ عمارة المسجد الحرام الطبعة الثالثة ١٤٠٠ هـ .
المطبعة الشرقية بجدد .

البخاري أبو عبد الرحمن محمد بن أبي الحسن . صحيح البخاري - دار الدعوة - استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .

بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد المعروف بالبدر العيني - عمدة القاري شرح صحيح البخاري - دار الفكر سنة ١٣٩٩ هـ .

المرجع

- البيهقي أبو بكر أحمد بن الحسين - السنن الكبرى - حيد رآباد الدكن -
مجلس دائرة المعارف النظامية ١٣٤٤ هـ .
- الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة - سنن الترمذي - دار الدعوة -
استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .
- التوقادي محمد الشريف بن مصطفى - مفتاح الصحيحين - الطبعة الثانية
بيروت - دار الكتب العلمية سنة ١٣٩٥ هـ - طبعة مصورة عن الشركة
الصحافية العثمانية سنة ١٣١٣ هـ .
- الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله - المستدرک على
الصحيحين - حيد رآباد الدكن - مطبعة دائرة المعارف النظامية سنة ١٣٣٤ هـ .
- الدارمي أبو عبد الله بن عبد الرحمن - سنن الدارمي - دار الدعوة - استنبول
- نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .
- الزركشي محمد بن عبد الله - اعلام الساجد بأحكام المساجد - بتحقيق
أبو الوفا مصطفى المراغي سنة ١٣٨٤ هـ - القاهرة .
- سيد عبد المجيد بكر - أشهر المساجد في الاسلام - طبع جامعة الملك سعود .
- سيد قطب - في ظلال القرآن - الطبعة الثامنة سنة ١٣٩٩ هـ - دار الشروق -
القاهرة - بيروت .
- السيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر - تدريب الراوي في شرح
النواوي - بتحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - دار احياء السنة النبوية .
- الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد - الطبراني الكبير - بتحقيق حمدي
عبد المجيد السلفي - الطبعة الأولى - بغداد وزارة الاوقاف سنة ١٣٩٧ هـ .

المرجع

- الطيالسي أبو داود سليمان بن داود - مسند الطيالسي - حيدرآباد
الدكن - مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية سنة ١٣٢١ هـ .
- عبد الباقي محمد فؤاد - المعجم المغرس لألفاظ القرآن الكريم - القاهرة
دار الكتب المصرية .
- على حافظ - فصول من تاريخ المدينة المنورة - طبع شركة المدينة للطباعة
والنشر - الطبعة الأولى .
- القاسي تقي الدين أبو الطيب محمد - شفاء الغرام بأخبار البيت الحرام -
مكة المكرمة - مكتبة النهضة الحديثة سنة ١٩٥٦ م .
- فنسك . الدكتور أ . ي - مفتاح كنوز السنة - نشر إدارة ترجمان السنة -
لاهور - طبع في مطبعة معارف لاهور سنة ١٣٩٧ هـ .
- مالك بن أنس - الموطأ - دار الدعوة - استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ
- المزى أبو الحجاج جمال الدين أبو الحجاج - تهذيب الكمال في معرفة
الرجال - طبعة مصورة - دار صادر بيروت .
- مسلم أبو الحسين مسلم بن الحجاج - صحيح مسلم - دار الدعوة - استنبول -
نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .
- النسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب - سنن النسائي - دار الدعوة -
استنبول - نشر شعبان قورت سنة ١٤٠١ هـ .
- النووي محي الدين أبو زكريا يحيى - صحيح مسلم بشرح النووي - طبع ونشر
دار الفكر سنة ١٤٠١ هـ .
- الهيثمي نور الدين - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - نشر مكتبة القدسي -
القاهرة سنة ١٣٥٢ هـ .
- ونسك . الدكتور أ . ي - المعجم المفهرس لألفاظ الحديث ، مكتبة بريـل

” فهرس المواضع “

فهرس المواضيع

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٢	شكر وتقدير
٤	المقدمة
٩	التمهيد
٢٠	الباب الأول (الأحاديث الواردة في المسجد الحرام)
٢١	الفصل الأول (الأحاديث الصحيحة والحسنة)
٢٢	المبحث الأول : فضل البيت والمسجد الحرام
٣٦	المبحث الثاني : عمارة البيت وهدمه
٤٣	المبحث الثالث : في دخول البيت
٥١	المبحث الرابع : في الطواف
٥٣	المسألة الأولى : فضل الطواف
٥٤	المسألة الثانية : هيأته
٥٨	المسألة الثالثة : وقته
٦١	المسألة الرابعة : في استلام الحجر
٦٥	المسألة الخامسة : طواف الرجال مع النساء
٦٧	المسألة السادسة : الكلام في الطواف
٧٠	المسألة السابعة : الركوب في الطواف
٧٤	المسألة الثامنة : ركعتا الطواف
٧٧	المسألة التاسعة : طواف الزيارة
٧٩	المسألة العاشرة : طواف الوداع
٨١	المسألة الحادية عشر : أحاديث متفرقة في الطواف
٨٧	المبحث الخامس : القبلة

تابع فهرس المواضيع

<u>الصفحة</u>	<u>الموضوع</u>
٩١	المبحث السادس : ماؤزمزم
٩٦	المبحث السابع : أحاديث متفرقة في البيت الحرام ..
١١٥	الفصل الثاني (الأحاديث الضعيفة الواردة في البيت الحرام)
	الفصل الثالث : (الأحاديث الشديدة الضعف الواردة في البيت الحرام)
١٤٤	
١٤٩	الباب الثاني : (الأحاديث الواردة في المسجد النبوى)
١٥٠	الفصل الأول : (الأحاديث الصحيحة والحسنة)
١٥١	المبحث الأول : عمارة المسجد النبوى
١٥٩	المبحث الثاني : فضل المسجد النبوى
١٦٥	المبحث الثالث : منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٧٤	المبحث الرابع : أحاديث متفرقة في المسجد النبوى
١٨٥	الفصل الثاني (الأحاديث الضعيفة الواردة في المسجد النبوى) ..
١٩٧	الفصل الثالث (الأحاديث الشديدة الضعف الواردة في المسجد النبوى)
٢٠٠	الباب الثالث : (الأحاديث الواردة في المسجد الأقصى)
٢٠١	الفصل الأول (الأحاديث الصحيحة والحسنة)
٢٠٢	المبحث الأول : بناء المسجد الأقصى
٢٠٨	المبحث الثاني : المسجد الأقصى والاسراء
٢١٤	المبحث الثالث : أحاديث متفرقة في المسجد الأقصى
٢١٦	الفصل الثاني : (الأحاديث الضعيفة الواردة في المسجد الأقصى) ...
٢٢٤	خاتمة البحث

تابع فهرس المواضع

الصفحة

الموضوع

٢٢٧

..... فهرس الأحاد يـــــــث

٢٤٣

..... فهرس المراجــــع

٢٤٧

..... فهرس المواضيــــع

تم والحمد لله

